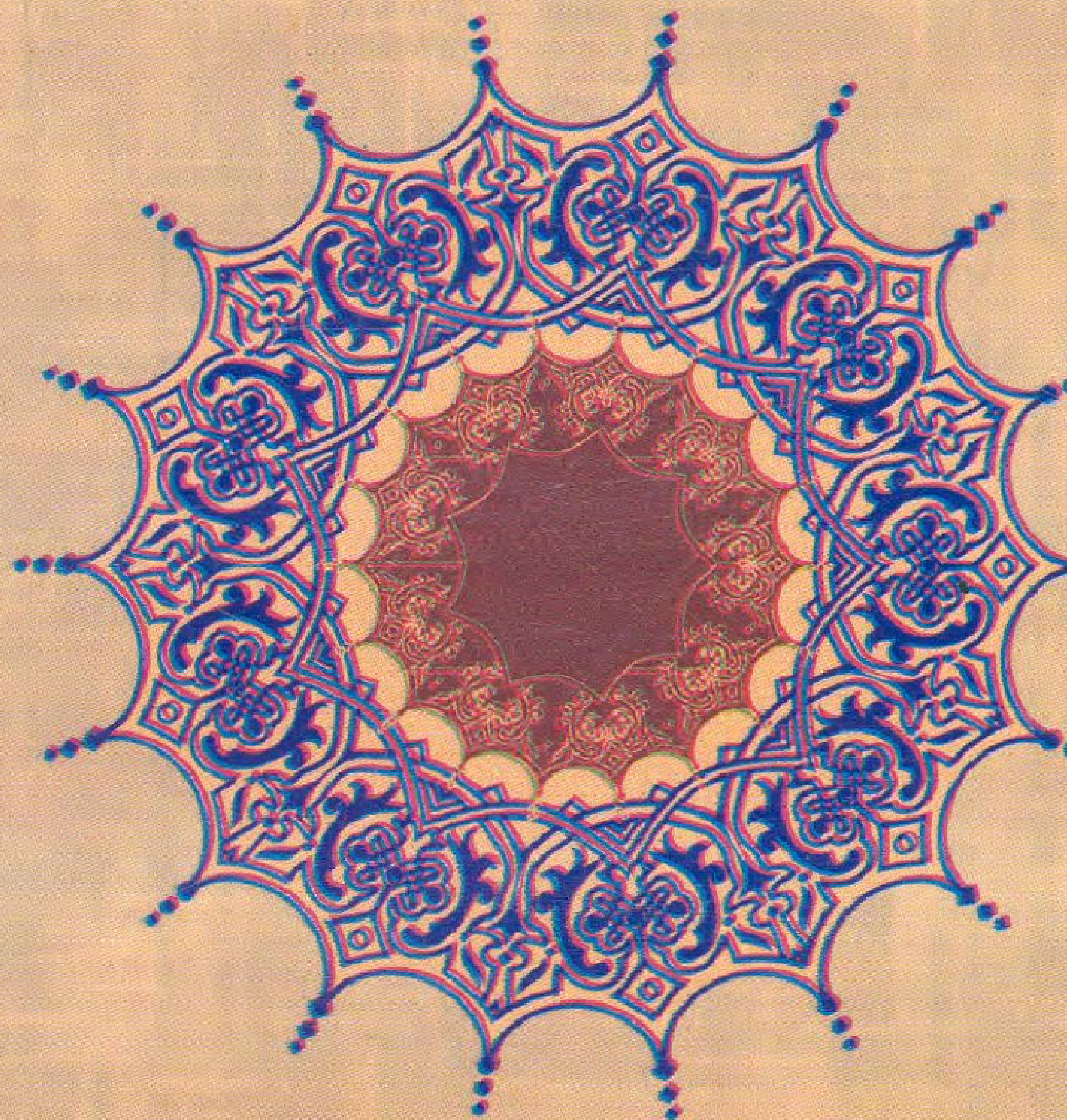
العنف الأسري

دوافعه وآثاره وعلاجه من منظور تربوي اسلامي

تأليف

محمد عبدالسلام العرود





دار الفاروق
عمان - الأردن

العنف الأسري

دوافعه، آثاره، علاجه

من منظور تربوي إسلامي

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨ م

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠٠٨/٣/٨٦٧)

٣٦٢,٨٢٩٢

العرود ،محمد عبد السلام

العنف الأسري : دوافعه ،آثاره ،علاجه من منظور تربوي

إسلامي /محمد عبد السلام العرود .

عمّان:دار الفاروق للنشر، ٢٠٠٧

(٢١٥) ص.

ر.إ : (٨٦٧ / ٣/ ٢٠٠٨)

الواصفات: /العنف المنزلي//الأسرة// المشاكل الاجتماعية/

◆ تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

دار الفاروق

للنشر والتوزيع

عمّان – العبدلي – عمارة جوهرة القدس

تلفاكس: ٤٦٤٠٠٦٤

E-mail: daralfarouq @ yahoo.com

العنف الأسري

دوافعه وآثاره وعلاجه من منظور تربوي إسلامي

تأليف

محمد عبدالسلام العرود

دار الفاروق



طبع بدعم من وزارة الثقافة

2008

الإهداء

إلى ذلك الرونق الشجي الذي أحب العلم فضحى من اجله فملك فؤادي

"أبي الكريم"

إلى تلك النسمة الرقيقة التي داعبت كياني، نبع المحبة والحنان

"أمي الحنون"

إليكم يا بسمةالأمل والمستقبل المشرق يا نجوماً تضيء سماء عمري

"زوجتي وابنتي مرح"

إلى شغاف القلب وتوأم الروح، وأتمنى لهم مزيداً من العلم

"إخواني وأخواتي"

وإن كنت لأنسى، فلا أنسى أبو لؤي، أبو سامر، أبو معاذ، أبو مجاهد

"أصدقائي جميعاً"

محمد العرود

فهرس المحتويات

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

تعد الأسرة نظاماً اجتماعياً متعارفاً عليه منذ أقدم العصور، وقد وجدت نتيجة العلاقة بين الذكور والإناث، فهي الشكل الاجتماعي الأول للحياة الإنسانية، وهي أُولى المؤسسات التي تحافظ على استقراره وثقافته، فتنقلها إلى الأجيال القادمة.

ولقد عنيت الأديان السماوية بصفة عامة والإسلام بصفة خاصة بالأسرة، إذ أرسى قواعدها بحيث تؤمّن لأفرادها كل ما يحتاجونه من رعاية وعناية، فدعا الإسلام إلى الزواج وحث عليه واهتم بعلاقة الزوجين حيث تسودها الألفة والمودة، فوضع واجبات وحقوقاً على كل منهما، وبين علاقة الأبناء بالآباء وواجباتهم وحقوقهم.

اهتمت التربية الإسلامية ببناء الأسرة بشكل ملحوظ وعدّتها اللبنة الأولى التي يقوم عليها البناء السليم للمجتمع، وجعلتها ضرورة دينية واجتماعية لبني البشر، وذلك في أسلوب تكوينها والنظم المؤدية إليه كالخِطبة والزواج والعلاقات الأسرية، وبيان حقوق الأبناء وحقوق كل من الزوج والزوجة والسلطة الأسرية وأساليب مواجهة المشكلات والخلافات الأسرية.

وقد تعرضت هذه اللبنة الهامة في بناء المجتمع إلى العديد من العوامل والمؤثرات التي زعزعت استقرارها وهدمت ما يمكن أن تحققه من أهداف

تربوية طالما سعى إلى تحقيقها أهل التربية والإصلاح، وقد كان للبعد عن تعاليم الدين الإسلامي الأثر الأكبر في زعزعة هذا الاستقرار وعدم تحقيق ما يمكن تحقيقه من أهداف تربوية.

يتسم العصر الحاضر بنمو العنف، فأصبح العنف سلوكاً تتميز به بعض المجتمعات، وأصبح منهجاً وطريقاً يتبع من قبل بعض الأفراد الذين يعيشون في ظلال هذه المجتمعات، فأخذ العنف يولد العنف.

"ومن هنا فإن العنف الأسري وإن كان في الظاهر أقل حدة وأقل شراسة من العنف السياسي أو الديني، إلا أن خطورته قد تكون أعظم وأشد على المجتمع، فهي تكمن في نتائجه غير المباشرة على الأسرة والمجتمع، فقد تكون الأسرة هي النواة والبذرة الأولى التي ينطلق منها العنف السياسي أو الديني على المدى البعيد"[1].

ويمكن القول هنا إن العنف الأسري أحد الأنماط السلوكية التي تصنف ضمن أفعال العنف، وهي أفعال يرتكبها الأقوياء، ويذهب ضحيتها الضعفاء في الأسرة، وقد جاءت هذه التسمية لأنه يحدث في محيط الأسرة"[2].

وانطلاقاً من الإيمان الراسخ بضرورة بناء مجتمعات إسلامية قائمة على اللين والرفق والتوازن والاستقرار الفكري والعقدي والأسري، فإنه ينبغي أن

---

(١) عبدالوهاب، ليلى، العنف الأسري والجريمة والعنف ضد المرأة، بيروت، دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٠م، ص٧.

(٢) التير، مصطفى عمر، الأسرة العربية والعنف، ملاحظات أولية، الفكر العربي، بيروت، المجلد١٧، العدد٨٣، ١٩٩٦، ص٣١.

يقوم بناء هذه المجتمعات الإسلامية على إصلاح اللبنة الأولى في تأسيسه واستقراره وهي الأسرة.

لعل ممارسة العنف الأسري ضد أفراد الأسرة له ما له من الآثار السلبية السيئة على جميع أفراد الأسرة والمجتمع، فالزوجة عندما تتعرض للعنف من جهة زوجها يتكون عندها الشعور بالخوف الدائم والاضطراب النفسي والقلق والاكتئاب، مما يؤدي ذلك إلى فشلها في تربية أبنائها التربية السليمة، وإلى تفكيك الرابطة الأسرية، وعدم الاستقرار العاطفي الذي من شأنه أن ينشيء علاقة تفاعلية بين جميع أفراد الأسرة.

لعل الأسرة التي تتعرض للعنف تساهم في حصول أبنائها على سلوكيات اجتماعية وأخلاقية غير سليمة مما يؤدي إلى نقل العنف والسلوكيات الخاطئة من جيل إلى جيل. وبناءً على ذلك فإنَّ مواجهة العنف الأسري وعلاجه يعد واجباً دينياً، وهمّاً إنسانياً على بني البشر جميعاً.

يمكن القول إن الأسرة في ظل ضعف التربية الإسلامية تعرضت إلى موجات من التهديدات التي تهدد استقرارها وفي مقدمة هذه الأخطار العنف الأسري، فقد أثبت الواقع المعيش، أن العنف في الحياة الأسرية يعد السبب الأهم في هدم استقرار المجتمعات البشرية وزعزعته، ففيه تفقد التربية سيطرتها في تحقيق الأمن والطمأنينة التي تسعى المناهج التربوية إلى تحقيقها في واقع الحياة.

تشير الإحصائيات إلى أنه في كل عام تستقبل إدارة حماية الأسرة في الأردن التابعة لمديرية الأمن العام ١٤٠٠ حالة من العنف الأسري الواقعة

على الزوجة والأطفال بأشكاله المختلفة، ففي عـام ١٩٩٨ وقـع في العاصـمة عمان ١٧٣ قضية (الضحايا أطفـال أو مـن أفـراد الأسـرة) وفي عـام ١٩٩٩ ازداد العدد ليصل إلى (٢٥٧) قضية وفي عام ٢٠٠٠ بلغ(٣٢٨) قـضية أمـا في عام ٢٠٠١ فقد بلغ (٣٩٥) قضية. وقد شـكلت هـذه الاعتـداءات حـوالي(٨٣٪) من القضايا التي تم توديعها في القضاء عن طريق هذه الإدارة.

ومن خلال هذه الأرقام نجد أن هنـاك تزايـداً ملحوظـاً في الحـالات الـتي تعاملت معها إدارة حماية الأسرة خـلال هـذه الـسنوات، ولهـذا جـاءت هـذه الدراسة من أجل الوقوف على حجم هذه الظاهرة وبيان مـا يتعلـق بهـا مـن أسباب وعناصر علاج ممكنة.

تهدف ظاهرة العنف الأسري التي تـسود بعـض الأسـر في هـذا العـصر، على بيان دور التربيـة الإسـلامية في عـلاج حالـة العنـف الأسـري في عـصر ابتعدت فيه المجتمعات المعاصـرة عـن مـنهج الإسـلام في التربيـة والإصـلاح، وتحاول أن تضع تصوراً واضحاً بيِّناً في كيفية إيجاد أسـرٍ تعـيش بـلا عنـف أو تفكك، واحاطة أولي الأمر باتخاذ الأسس السليمة للوقاية من آثار هذا العنف قبل وقوعه.

ولعل دراسات سابقة من قبل بعـض الدارسـين لم تكـن وافيـة في تقـديم الغرض والهدف المنشود في هذا المجال فجاءت هذه الدراسة مـن أجـل تقـديم وجهة النظر الشاملة في إطار تربية إسلامية حول هذا الموضوع وإشـكالياته في المجتمع الأردني.

• أجرت غنان الحاج أحمد[1] (١٩٩٩) دراسة بعنوان (العنف الأسري ضد الطفل في المجتمع الأردني) اقتصرت الدراسة على معرفة مدى حجم مشكلة العنف الأسري ضد الطفل في محافظة عجلون، والكشف عن أسبابه وأشكاله المختلفة وذلك من خلال دراسة لعينة من الأسر الأردنية في محافظة عجلون، مما له صلة بالقطاع الحضري (عجلون أو القطاع الريفي الهاشمية). وقد استخدم في هذه الدراسة عينة مستعرضة من الأسر والأطفال التي تتراوح أعمارهم من (٥-١٣) عاماً في بلدة الهاشمية فقط اعتماداً على الاستمارة الموزعة من خلال المقابلات الشخصية لعينة الدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: أن نسبة العنف الأسري ضد الطفل في محافظة عجلون، بلغت ٥, ٣١٪، وبلغت في بلدة الهاشمية ٣٣٪.

• كما أجرت ريما دراغمَة[2] (٢٠٠٢) دراسة بعنوان (العنف الأسري وأثره على الصحة النفسية للمرأة الفلسطينية) هدفت الدراسة إلى استيضاح ما إذا كان العنف الأسري يؤدي إلى الصدمة العصبية أم لا، وآلية العمل على حلّ قضايا العنف الأسري والتعامل معها، وبيان أثر العنف الأسري على الصحة النفسية للمرأة الفلسطينية التي تتعرض للعنف داخل الأسرة، وقد كانت هذه الدراسة عبارة عن استبانة أعدتها الباحثة من أجل قياس مدى الأثر النفسي الناتج عن العنف الأسري ضد النساء اللواتي قد وقع عليهن

---

(١) الحاج أحمد، غنان، العنف الأسري ضد الطفل في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان ١٩٩٩م

(٢) دراغمة، ريما، العنف الأسري وأثره على الصحة النفسية للمرأة الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين جامعة القدس، القدس، ٢٠٠٢م.

العنف الأسري. وتوصلت الدراسة إلى أن العنف الأسري يؤدي إلى الصدمة العصبية لدى المرأة الفلسطينية وقد بلغت نسبة الصدمة العصبية الناتجة عن العنف الأسري بأشكاله المختلفة ٢, ٣٧٪.

- كما أجرى نمر العسال[1] (٢٠٠٢) دراسة بعنوان (العنف ضد المرأة وأثره على الإساءة للطفل) ركزت هذه الدراسة على مدى أثر العنف الموجه ضد المرأة في إساءتها إلى أطفالها من الناحية الجسدية والنفسية والإهمال، وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة على استبانة لجمع المعلومات وُجهت للأمهات المعنفات وأطفالهن. وتتضمن هذه الدراسة قسمين: الأول يتضمن جزأين، يهدف الجزء الأول إلى التعرف على الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية الخاصة بالأم و أسرتها، ويهدف الجزء الثاني إلى معرفة السلوكيات التي تمارسها الأم المعنفة على أطفالها. أما القسم الثاني فقد وجه إلى الطفل ويتضمن جزأين: الأول التعرف إلى مجموعة من خصائص ديموغرافية واجتماعية للطفل الموجهة له الاستبانة، والثاني يتعرف إلى السلوكيات التي تمارسها الأم على الطفل من وجهة نظره وتشكل إساءة إليه وقد أشارت نتائج الدراسة إلى تعرض الأطفال إلى الإساءة الجسدية والنفسية والإهمال بشكل كبير.

---

(١) العسال، نمر، العنف ضد المرأة وأثره على الإساءة للطفل، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الجامعة الأردنية، عمان، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٢.

• كما أجرت أمل العواودة[1] (٢٠٠٢) دراسة بعنوان (العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني) هدفت الدراسة إلى التعرف إلى أهم أنواع العنف السائد ضد الزوجة في المجتمع الأردني، ومدى انتشاره بين الزوجات، وقد اشتمل مجتمع الدراسة على النساء المتزوجات في محافظة العاصمة (عمان) بقطاعاتها الاجتماعية الأربعة، باستخدام العينة المستعرضة حيث درست منطقة الموقر لتمثل القطاع البدوي، ومنطقة سحاب لتمثل القطاع الريفي، ومخيم الحسين ليمثل قطاع المخيمات، ومدينة عمان للقطاع الحضري، وطبقت الدراسة على ثلاثين امرأة متزوجة، وتوصلت الدراسة إلى أن الزوجات يعانين أشكال العنف الاجتماعي كافة، المعنوي، والجسدي، والجنسي، والتهديد، فأشارت الدراسة أن ٥٣٪ من الزوجات يعانين العنف المعنوي، وأشارت إلى أن ٣٨٪ من الزوجات يعانين العنف الجنسي، وأن ٣٠٪ من النساء يعانين من العنف الجسدي.

لقد اقتصرت الدراسات السابقة على تشخيص حالة العنف الأسري ضد المرأة والطفل في الأسرة من وجهة نظر النساء والأطفال الذين وقع عليهم العنف الأسري داخل إطار الأسر، وبعد استعراض هذه الدراسات الحديثة لم نجد هناك دراسة إسلامية تتعرض لهذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد أمن واستقرار الأسرة والمجتمع، ولذلك فقد جاءت هذه الدراسة لبيان دوافع وآثار العنف الأسري وعلاجه من منظور تربوي إسلامي.

---

(١) العواودة، أمل، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني دراسة لعينة من الأسر في محافظة عمان، الأردن اربد، مكتبة الفجر، ٢٠٠٢.

تأتي هذه الدراسة في تمهيد وثلاثة فصول:

- **الفصل الأول:** يبحثالعنف الأسري: مفهومه، وأشكاله، ودوافعه.

- **الفصل الثاني:** يبحث آثار العنف الأسري ونماذجه في المجتمع الأردني.

- **الفصل الثالث:** يبحث علاج العنف الأسري من منظور تربوي إسلامي.

* * * * *

الفصل الأول

العنف الأسري: مفهومه، أشكاله، دوافعه

- المبحث الأول: مفهوم العنف الأسري وأنواعه.
- المبحث الثاني: أشكال العنف الأسري.
- المبحث الثالث: دوافع العنف الأسري.

الفصل الأول

العنف الأسري: مفهومه، أشكاله، دوافعه

عرف المجتمع الإنساني ظاهرة العنف الأسري منذ القدم، فهي ليست وليدة عصرنا الحاضر فمنذ أن خلق الله البشرية إلى يومنا هذا ونحن نسمع عن نساء امتهنت إنسانيتهن، وعن أطفال تعرضوا لشتى أنواع العنف.

إلا أن العصر الحاضر أصبح يلوح فيه اهتمام متزايد في معالجة هذه الظاهرة، نظراً لما أثبتته الدراسات العلمية من خطورة واضحة على مستقبل الأطفال في حال استمرار تعرضهم للعنف.

ويعود سبب العنف الأسري إلى اختلال علاقات القوى في الأسرة، وإلى مشاكل بيئية، ومفاهيم خاطئة، وعدم احترام حقوق الإنسان، ونقص الوعي الاجتماعي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى الافتقار إلى أسس التربية الإسلامية[1].

وكثيرا ما تكون الزوجة، والأبناء، ضحية العنف الأسري بأشكاله المتعددة الجسدي، والجنسي، والمعنوي، والاجتماعي مما يؤثر سلباً على أفراد المجتمع والأسرة، فيجعل الحياة الزوجية في غمٍّ وسخط وقلق فتكون عند ذلك ممارسة العنف عند بعض أفراد الأسرة كبيرة جدا، فما يشاهده الطفل ويحس به في صغره ينعكس على حياته وأسلوب تعامله مع غيره.

---

(١) صافي، موسى، دور وزارة التنمية في الحد من العنف الأسري، ورقة عمل مقدمة إلى ورشة العنف الأسري خلال ٢-٤/١/٢٠٠١، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري الزرقاء الطبعة الأولى، ٢٠٠١، ص٢٦.

❖ المبحث الأول: مفهوم العنف الأسري وأنواعه ❖

لدراسة أي ظاهرة أو مشكلة اجتماعية لابد بداية من إيضاح المفاهيم المرتبطة بها لذا قبل البحث والتطرق لظاهرة العنف الأسري فالأمر يلزم تحديد مفاهيمها المرتبطة بها.

العنف: "الخرْق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق"(١). والعنيف من لا رفق له بركوب الخيل، والشديد في القول والسير. واعتنف الأمر: أخذه بعنف أو أتاه ولم يكن له به علم، وعنَّفه: لامه بعنف وشدة(٢).

وقيل: هو "التشديد في التوصل إلى المطلوب"(٣)، "والتعنيف التعيير واللوم والتوبيخ والتقريع"(٤).

ويرى توماس بلات بأن تعبير العنف يمثل "شكل من أشكال العدوان الإنساني الذي يتضمن الخسارة أو الأذى للأشخاص أو الممتلكات، والسلوك العنيف يكون له النية في التكرار، ولا يمكن التحكم فيه زائداً أو متطرفاً، صاخباً، مفاجئاً، وقتياً"(٥).

---

(١) ابن منظور، جمال الدين، لسان العرب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٩٣، ص٢٣٢.

(٢) الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٩٩٦، ص١٠٨٥.

(٣) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، الفروق اللغوية، تعليق: محمد باسل، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠، ص٢٤٦.

(٤) ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، مادة عنف، تحقيق عبدالسلام هارون، القاهرة، البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٧١، ص٢٤٣.

(٥) بلات، توماس، مفهوم العنف – وصفه وتقنيله ترجمة سعاد الطويل، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، اليونسكو، المجلد ٢٣، العدد٣، ١٩٩٢، ص١٧.

لقد تعددت تعريفات العنف الأسري من قبل الباحثين والمختصين والدارسين نظرا لتعدد أشكاله ودوافعه، لذا ارتأى الباحث ذكر بعض التعريفات ومن ثم استخلاص تعريف جامع شامل لمفهوم العنف الأسري.

العنف الأسري هو: "سوء معاملة شخص لشخص آخر تربطه به علاقة وثيقة مثل العلاقة بين الزوج وزوجته وبين الآباء والأبناء وبين الأخوة وبين الأقرباء بوجه عام"(١).

ويعرف بأنه: "كل استخدام للقوة بطريقة غير شرعية من قبل شخص بالغ في الأسرة ضد أفراد آخرين من هذه الأسرة"(٢).

ويرى "روبرت أودي" أن العنف الأسري يعني "الهجوم والإساءة لشخص ما سواء كانت مادية أم معنوية"(٣).

وتوسع بعضهم في تحديد مفهوم العنف عموماً والعنف الأسري على وجه الخصوص والذي هو: "اعتداء على شخص الإنسان إما في جسمه أو نفسيته أو سلب حريته وذلك في إطار مؤسسة الأسرة ويضيف بأن العنف الأسري يتضمن مصادرة أو إلغاء قدرة الشخص وحقه في اتخاذ القرار الذي يخص جسمه وحياته"(٤).

---

(١) عبد العاطي السيد، وآخرون، علم اجتماع الأسرة، مصر، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص٤٤٥.

(٢) الأجاوي، رانية، ونجيب، موسى، العنف الأسري، من شبكة الإنترنت، ٢٦/ ١٠/ ٢٠٠٣، ص١.
www.BccJer.Org/fgwilyvlolence.htm

(٣) هادي، محمود، العنف ضد النساء، من شبكة الإنترنت، ٢٨/ ١٠/ ٢٠٠٣، ص٦.www.aman.jordan.org.

(٤) هادي، محمود، العنف ضد النساء، مرجع سابق، ص٧.

عند إلقاء نظرة إلى مجموع التعريفات التي تطرقت إلى مفهوم العنف الأسري جميعاً نجدها تتفق على أن هذا العنف هو إيقاع إيذاء غير مشروع سواء أكان مادياً أم معنوياً على أفراد الأسرة.

ونظراً لتعدد الألفاظ والمسميات في تعريف العنف الأسري يمكننا أن نعرفه بأنه: شكل من الأشكال المتعددة للعنف المادي والمعنوي الذي يوجه لأحد أفراد العائلة الضعفاء من قبل المسيطرين عليها باستعمال القوة، أو خلل في سلوكيات الأقوياء داخل محيط الأسرة يؤدي ذلك بهم إلى استخدام العنف المادي والمعنوي ضد من هم بحاجة للمساعدة والتوجيه والإرشاد.

أنوع العنف الأسري

إن أهم الأطراف في الأسرة هم الزوج والزوجة ويقع عليهما العبء الأكبر في تهيئة الجو الأسري الذي يتوفر فيه الحب والحنان والرعاية والتوجيه الصحيح والقدوة الحسنة وإنه لمن الأهمية بمكان العمل على تقوية العلاقات الأسرية والاستقرار الأسري لتوضيح ماهية العلاقات السوية وغير السوية التي ترتبط بأدوار كل من الأب والأم والأبناء حسب ترتيبهم وضمن إطار الثقافة الاجتماعية والحضارية.

وقد عملت التربية الإسلامية على تطهير البيئة الأسرية من العنف الواقع على الوالدين والزوجة والأبناء والبنات والأخوات وبقية أفراد الأسرة؛ لأن

العنف إهانة للكرامة الإنسانية، ولما له من آثار سلبية خطير في الفرد والأسرة والمجتمع، وفيما يلي عرض لأنواع العنف الأسري، وهي:

أولاً: العنف الواقع على الزوجة

وهو أي عمل مقصود أو غير مقصود يرتكب بأي وسيلة بحق المرأة لكونها امرأة ويلحق الأذى أو الإهانة بها بطريقة مباشرة ويخلق لديها معاناة نفسية أو جنسية أو جسدية، من خلال الخداع والتهديد والاستغلال والتحرش والإكراه والعتاب، وإهانة كرامتها الإنسانية، أو التقليل من احترامها لذاتها أو شخصيتها أو الانتقاص من إمكانياتها الذهنية والجسدية[1].

ويستثنى من ذلك التأديب المشروع للزوجة الذي صاغه القرآن الكريم بصوره الثلاث من نصح وهجر وضرب لتشكل بمجموعها عقاباً رادعاً للمرأة الناشز التي تعصي أمر زوجها ولا تطيعه.

والعنف ضد الزوجة لا يقتصر على شريحة اجتماعية واحدة، وإنما يمتد إلى كافة الشرائح في المجتمعات، ففي الولايات المتحدة قدر عدد الزوجات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي سنوياً بحوالي١,٨ مليون وفي فرنسا٩٥٪ من ضحايا العنف الأسري ضد النساء، وفي المجتمع الأردني أشارت نتائج الدراسات إلى أن جرائم العنف ضد النساء لا تقتصر على فئة اجتماعية

(١) سنيورة، رندة، عبدالهادي، ريم، العنف ضد المرأة ظاهرة عامة أم خاصة، رام الله، مؤسسة الحق، ١٩٩٤، ص٢٠.

محدده. بل تتواجد في كافة الطبقات الاجتماعية ذات المستوى الاقتصادي العالي والمتوسط والمنخفض[1].

أما الإسلام فلم يقف مكتوف اليدين إزاء هذه المشكلة بل صاغ الحلول المناسبة للحد من العنف الواقع على الزوجة من خلال التشريعات الإسلامية التي شرعها لحفظ كرامة المرأة وحقها وليحفظ لها مكانتها المرموقة في المجتمع. قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[2].

فأمر سبحانه تعالى الرجال بتوفير المسكن المناسب لنسائهم ونهاهم عن التضييق عليهن بالإضرار بهن وأمرهم أيضاً برعايتهن أثناء الحمل، وغيرها من الحقوق التي شرعها الله سبحانه وتعالى، فعَنْ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ قَالَ "أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوْ اكْتَسَبْتَ وَلا تَضْرِبْ الْوَجْهَ وَلا تُقَبِّحْ[*] وَلا تَهْجُرْ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ")[3]. ويقول صلى الله عليه وسلم: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه"[4].

---

(١) عبد الجواد، هاني حمدان، الطراونه. محمد، خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، مرجع سابق، ص٢٦.

(٢) سورة الطلاق، اية٦.

(*) قَالَ أَبُو دَاوُد وَلا تُقَبِّحْ أَنْ تَقُولَ قَبَّحَكِ اللَّهُ.

(٣) رواه أبو داوود، في سننه، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، حديث رقم (١٨٣٢)، صححه الألباني، ج٢، ص٤٠٢، وقال المنذري: أخرجه ابن ماجه والنسائي، انظر: عون المعبود، ج٦، ص١٨١.

(٤) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، حديث رقم ٢٥٤٩.

ثانياً: العنف الواقع على الأطفال

المقصود بالطفل: هو من لم يبلغ الثامنة عشر من عمره وهذا طبقاً للتعريف الدولي، أما العنف الواقع عليه فهو: أي فعل أو تهديد بفعل يؤدي إلى إحداث أذى جسدي أم نفسي أم جنسي أو يحد من حرية الطفل بسبب كونه طفلاً أو الدفع به إلى أي من الصور المختلفة للاستغلال[1].

إن العنف الأسري الواقع على الأطفال أصبح من الموضوعات الهامة لدى مختلف المؤسسات والأطراف بدءاً بالأسرة ومروراً بالمرشدين النفسيين والاجتماعيين والتربويين والمصلحين الاجتماعيين وعلماء الدين، فالعنف ظاهرة واضحة تم كشفها من خلال ملاحظتها طبياً في عيادات الأطباء، حيث لاحظوا كسور الأطراف عند بعض الأطفال، والإصابة بنزيف دموي غير مبرر في تجويف الجمجمة وأغلفة الدماغ ومختلف أماكن الجسم، فالعنف ضد الطفل له مشاكله ودوافعه المتعددة، وأشكاله ومظاهره المختلفة، ولكنه الوحيد الذي يحتاج إلى فريق من المختصين في كافة المجالات لعلاجه[2].

والعنف ضد الطفل إذا ما وقع له تأثيرات سلبية منها تأثيرات عضوية على جسم الطفل كنتائج للإيذاء الجسدي والجنسي، وقد يؤثر العنف اجتماعياً على علاقة الطفل مع محيطه وخوفه من الاتصال مع الآخرين، فقد أشارت الدراسات أن الطفل الذي يمارس عليه العنف يصبح قليل التأثر

(١) الشريتي، نازلي، نحو بيئة لا عنيفة للأطفال العرب بحث مقدم لمركز الأفق الثقافي عمان، ٢٠٠١.

(٢) الحديدي، مؤمن، أنماط العنف البدني ضد الطفل، عمان -الأردن، منظمة اليونيسيف، ص٩

بالأحداث وتبلد الحس لديه ويتولد عنده الإحساس بالدونية نتيجة لمشاعر العجز والخوف[1].

وينظر الإسلام إلى الأطفال على أنهم أمل الأمة ومستقبلها؛ لذا فقد عني الإسلام بالطفل وحث على محبته والرحمة به، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ"[2].

وليس هذا فحسب بل لقد بلغت عناية التربية الإسلامية بالطفل مبلغاً لم تبلغه دول العالم الحديث، ومما يؤكد هذه العناية قوله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[3].

ثالثاً: العنف الواقع على الوالدين

ليس المقصود بالعنف الواقع على الوالدين العنف القولي فقط كإغلاظ القول للوالدين أو لأحدهما، بل يشمل ذلك إهمال الحاجات الأساسية لهما والاعتداء عليهما بالضرب ثم الذهاب بهما إلى دار المسنين للتخلص منهما.

---

(١) عبد الجواد، هاني حمدان، الطراونه. محمد، خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، مرجع سابق، ص٢٧.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث (٥٩٩٨).

(٣) سورة البقرة، آية ٢٣٣.

إن هذا الأسلوب في المعاملة مع الوالدين يتنافى مع تربيتنا الإسلامية، وإنما هو اقتداء بالغرب إذ أصبح في بلادهم العنف الممارس على الوالدين أمراً عاديا، حيث أشار المركز الوطني الأمريكي إلى حدوث (٢٤١) ألف حالة عنف عام ١٩٩٤ وقد وقعت جلها على كبار السن ممن أعمارهم تزيد عن الستين عاما، وأوضح تقرير المركز أن الأبناء البالغين أساءوا إلى والديهم في أكثر من (١٨٤) ألف واقعة، بينما أساء بقية أفراد الأسرة معاملة (١٦٥) ألف مسن[١].

إن عناية الإسلام بالوالدين عناية كبيرة فأمر بتوقيرهما فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾[٢].

وشدد النكير على الذين لا يراعون حقوق والديهم فتوعدهم بالعذاب الشديد يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ إِنَّهُمْ كَانُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾﴾[٣].

---

(١) محمود، فهمي مصطفى، إبراهيم، نورهتا، العنف الأسري في الغرب، عمان، مؤسسة ابن سينا للبحوث العلمية، ٢٠٠١، ص٧٩.

(٢) سورة الإسراء، آية ٢٣.

(٣) سورة الأحقاف، آية ١٧-١٨.

رابعاً: العنف الواقع على الزوج

إن النساء اللاتي يتعاملن بالعنف تجاه أزواجهن كان لهن تاريخ طويل من العنف ليس فقط مع الزوج ولكن غالبا مع الآباء في طفولتهن، والمرأة لا تلجأ للعنف إلا تحت الضغط والقهر والظلم الاجتماعي والثقافي.

فالعنف من الزوجة تجاه زوجها يرتبط بالنسق الاجتماعي النفسي الذي تعيش فيه الزوجة، والذي يتسم بالظلم الاجتماعي لها وبالنظرة المتدنية لإمكانياتها العقلية والمادية مما ينمي لديها قيما سلبية تجاه زوجها وأسرتها، ونتيجة للعنف الواقع على الزوجة قد تندفع في علاقة غير مشروعة مع.أحد الذكور المحيطين بها وقد تشركه معها في التخلص من زوجها سواء بالقتل أو التسمم أو الحرق وغيرها[1].

وهذا النوع لا نكاد نجده منتشرا في مجتمعنا العربي الإسلامي، وذلك بسب الأخلاق الإسلامية والعادات والتقاليد التي تحول دون ذلك، إلا نادرًا، لأن النساء مازلن محافظات وصابرات على أذى الأزواج لكنَّ هذا النوع موجود في الغرب ومنتشر.

وقد يتعرض الزوج إلى عنف من قبل الأبناء الذكور وذلك إما للوقوف بجانب والدتهم في حال سيطرة الزوج أو إيذائه لزوجته، أو قد يكون ضحية لاعتداءات الأبناء لأسباب مادية خاصة إذا رفض تلبية متطلبات الأبناء، أو الزواج من امرأة ثانية وبدون أسباب أو إدمانه على تناول الكحول ولعب القمار وغيرها.

---

(١) حلمي، إجلال إسماعيل، العنف الأسري، مرجع سابق، ص١٥٠.

نظريات تفسير العنف الأسري

يعد العنف الأسري ظاهرة متعددة الجوانب والأبعاد، بحيث يمكن فهمها من منظور متعدد والنظريات التي نحن بصددها انطلقت من وحي المجتمع المعاش لتفسير دوافع العنف الأسري وآثاره في الأسرة والمجتمع بشكل عام، ومن هذه النظريات:

أولاً: النظرية الماركسية

يعرف الماركسيون العنف الاجتماعي على أنه: "كل مظاهر القوة والقمع في الحياة الاجتماعية"[1].

وتُفسِر الماركسية ذلك في علاقات السيطرة والخضوع التي تأتي بسبب تطور القوى المنتجة وعلاقات الإنتاج، وأن ظهور الطبقات المسيطرة على مر العصور هو الحالة الطبيعية والضرورية للتطور الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع، والأساس الذي كان التقدم التاريخي يعتبره مستحيلاً[2].

والماركسية أكثر وضوحاً وقرباً في تفسير علاقات القوى غير المتكافئة بين المرأة والرجل في مختلف العصور، والتتبع التاريخي لدونية المرأة يظهر جلياً في علاقات الملكيّة ونمط الإنتاج السائد، وفي الوقت الذي عملت فيه المرأة وكسبت الثروة والمال وارتفعت مكانتها وتساوت مع الرجل قلّ شأنها وعمت دونيتها[3].

---

(١) دينسوف، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، مرجع سابق، ص٢٣.

(٢) دينسوف، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، مرجع سابق، ص٢٥.

(٣) العواودة، أمل سالم، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، مرجع سابق، ص٣٧.

والمرأة هي الفئة المستغلة حسب النظرية الماركسية، إذ تعمل الطبقة المستغلة لإبقاء دونيتها وتبعيتها، فيمنع الرجل زوجته من التعليم أو العمل أو حرمان الأب ابنته من اختيار شريك حياتها لإبقاء سيطرته عليها.

ثانياً: النظرية السكيولوجيه

١. التفسير النفسي: يرى فرويد المؤسس الأول لمدرسة التحليل النفسي أن أي سلوك إنساني يحركه دافع معين قد يكون هذا الدافع شعورياً وقد يكون لا شعورياً، وبالنظر إلى النفس فإن الدافع وراء سلوك العنف لا يخرج عن أحد أمرين[١].

أولاً: أن تتغلب النفس ذات الشهوة نتيجة للضعف وعدم قدرتها على القيام بوظيفتها في الرقابة والردع.

ثانياً: العقد النفسية التي يمكن أن تنجم عن الكبت، فيشير فرويد في هذه النظرية إلى توضيح أثر العوامل النفسية المتمثلة في الغرائز والانفعالات على السلوك الإجرامي، كما تربط هذه النظرية بين العنف ومظاهر الشذوذ العقلي والنفسي والمركبات والعقد النفسية[٢].

ويرى أصحاب التحليل النفسي أن العنف مشكلة نفسية لا اجتماعية مرتبطة بالتأثيرات الإنسانية التي تؤثر على الإنسان وتؤدي به إلى العنف،

---

(١) القهوجي، علي عبدالقادر، والشاذلي، فتوح عبدالله علم الإجرام والعقاب، بيروت، الدار الجامعية للطباعة، ١٩٩٨م، ص٦١.

(٢) سليمان، عبدالمنعم سليمان، أصول علم الإجرام القانوني إشكاليات تأصيل علم الإجرام، الإسكندرية، الجامعة الجديدة، ١٩٩٤م، ص٢٥٠.

وتؤكد مدرسة التحليل النفسي أن في الإنسان غرائز تدفعه للعنف ومن الممكن إدراك هذه الغرائز تحت فئتين[1]:

أولاً: غرائز الحياة: والتي تخدم غرائز الحياة بغرض الحفاظ على حياة الفرد وتكاثر الجنس، فهذه الغريزة تؤمن ببقاء الفرد وأمنه.

ثانياً: غرائز الموت أو غرائز التدمير كما يسميها فرويد أحياناً فتقوم بعملها بصورة أقل وضوحاً بالمقارنة بغرائز الحياة، وقد افترض فرويد أن لدى الشخص رغبة في أن يموت. من هنا يمكن أن يمارس أفراد الأسرة العنف والتدمير ضد الفئة الأضعف داخل الأسرة وهم الزوجة والأطفال.

ويرى محمد قطب أن أراء فرويد لم تكن حقائق علمية بقدر ما كانت ملابسات شخصية لذلك فهو لا يقبل أي تفسير نظيف لدوافع الإنسانية النبيلة فكل ارتفاع عنده هو احتيال لا شعوري لمداراة خسة هابطة وكلما زاد الإنسان تطهراً وإنسانية في الظاهر كان ذلك دليلاً على عنف المشاعر الإجرامية التي يرتكبها في شعوره[2].

ومن الانتقادات التي وجهت إلى مدرسة التحليل النفسي صعوبة اختيارها وتعريفها للتجربة أو مقارنتها بواقع آخر لأنها مستقاة من مقولات فلسفية قائمة على تفسير العدوان بدوافع غريزية ولم تبن على بيانات يمكن مشاهدتها[3].

---

(١) الصيرفي، ايمان السعد ابراهيم، مظاهر العدوان لدى الأطفال الذكور وعلا قتها بعمل الأم، مرجع سابق، ص٣٧.

(٢) قطب، محمد، الإنسان بين المادية والإسلام، مرجع سابق، ص٢٨-ص٣٣.

(٣) التير، عمر، العنف العائلي، مرجع سابق، ص٣١.

٢. نظرية الإحباط: لقد أكّد علماء هذه النظرية العلاقة بين الإحباط والعدوان وقد ظلت هذه النظرية تؤثر تأثيراً مباشراً في علم النفس لأكثر من عشرين سنة، وانطلقت هذه النظرية من مسلمة أساسية مفادها أن العدوان هو دائماً نتيجة للإحباط وحتى يحدث السلوك العدواني لا بد أن يسبقه الاحباط الذي يقود الى شكل من أشكال العدوان(١).

وقد فسرت هذه النظرية العنف عن طريق تأثير العوامل الاجتماعية على تطور الشخصية، حيث أن الفرد داخل الأسرة يتعرض للعنف العاطفي الذي قد يؤدي به الى الإحباط ثم العنف، إلا أنّه يوجد العديد من الأشخاص يتعرضون للإحباط ولا يتوجهون للعنف، على الرغم من أن الإحباط يؤدي دائما إلى العنف كما تطرحه هذه النظرية(٢).

ثالثاً: التفسير البيولوجي

ساد التفسير البيولوجي للعنف الاجتماعي في القرن الماضي وبداية هذا القرن عند العالمين "وليم جيمس" و "كارل لانج" وترى نظريتهم أن ردود الفعل الانفعالية كالغضب أو التوتر تسبب ردود فعل نوعية على مستوى الأعصاب، أو على مستوى الغدد الصماء؛ لذلك فإن أي عمل عدواني ينتج منه تغيير في دقات القلب وتبدد في التنفس والدورة الدموية وإفرازات في الغدد، فيدرك الفرد ردة الفعل هذه بعد أن يكون قد انتقل إلى الدماغ عن طريق الدفع العصبي. وتحدث ردة الفعل هذه الحالة النفسية التي نطلق عليها

---

(١) شمال، حسن محمود، محرضات السلوك العدواني، شوؤن اجتماعية، العدد٥٩، جامعة بغداد، العراق، ١٩٩٨، ص١٥٣.

(٢) صالح، فريال حسين، العنف في المدارس في الأردن، جمعية مراكز الاتحاد، عمان، (د.ط)، ١٩٩٦.

العدوان أو العنف، ولابد أن تحصل عملية تفريغ عدواني، وإذا لم يتم تفريغ العدوانية خارجاً -بالكلام أو المواقف- فسيتم تفريغها داخلياً، مسببة الاضطرابات الحادة المزمنة داخل الجسم، كما أن الحرمان من تحقيق العدوانية هو الذي يرفع درجة التوتر. وتفسير ذلك أن فترة انقباض القلب لرفع الدم تقصر أو تزول، وتضخ كمية كبيرة من الشرايين، وتزداد ضرباته، ويصبح الكبد صلباً، وتبدأ الغدد الكظرية بتنبيه وظائف كل الأعضاء. وقد عد بعض الباحثين ومنهم "فرويد" ضربات النبض المتسارعة التي ترافق الخوف مثلاً تعود إلى محاولة الغاضب وكأنه أصيب بالسموم للخلاص من حالة التسمم[1].

فعملية العنف أو العدوان هي الخلاص من هذه السموم والحرمان وهو الذي يرفع درجة التوتر.

ومن هنا فإن الشخصية الإجرامية تنتج من خلال تفاعل مجموع العوامل مع بعضها بعضاً دون الاعتماد على عامل دون غيره لتكوين ذلك السلوك، فالعوامل المختلفة تساهم وبصورة مجتمعة في إنتاج السلوك الإجرامي، وتكوين الشخصية بغض النظر عن مقدار أو نسبة المساهمة لكل عامل بشكل منفرد، وعليه فإن كل نظرية من نظريات تفسير السلوك لها أهمية في انتاج وتكوين السلوك الإجرامي، سواء أكان بصورة مباشرة أم غير مباشرة[2].

---

(١) العواودة، أمل سالم، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، نقلاً عن أنطوني، فادستور، عنف الإنسان أو العدوانية الجماعية، ترجمة نخلة فريفر، بيروت، معهد الإنماء العربي، ١٩٨٩م.

(٢) عبد الجواد، هاني حمدان، الطراونه. محمد، خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، ادارة حماية الاسرة، عمان، ٢٠٠٤، ص٤٠.

❖ المبحث الثاني: أشكال العنف الأسري ❖

بنيت الأسرة في الإسلام على أساس المودة والرحمة، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1] من هنا فإن الأذى والعنف الواقع على الأسرة يتنافى مع تعاليم الإسلام التي جاءت بها الآية السابقة.

والرحمة والتعاون بين أفراد الأسرة وتحمل كل فرد من أفرادها مسؤوليته أمر مطلوب؛ ليحقق لها التكافل والتضامن والقوة ويبعدها عن التفكك، فعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[2].

وقد تعددت أشكال العنف الأسري الواقع على الزوجة والأبناء فكان منه البسيط الذي لا يتعدى في آثاره غضب الآخر ومنه الشديد الذي يصل إلى إنهاء حياة الآخر ويزداد العنف حدة وشدة أكثر فأكثر ليشمل الأذى بأفراد الأسرة عن طريق استعمال القوة البدنية أو بواسطة الأدوات الحادة القاتلة.

جاء هذا المبحث ليشمل عدة مطالب تشير إلى أشكال العنف الأسري وهي على النحو التالي:

---

(١) سورة الروم، آية ٢١.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم (٦٠٠١).

العنف المعنوي "اللفظي والنفسي" .

إن النفس الإنسانية عالم قائم بذاته فأحياناً لا ينسجم المرء مع ذاته إذ يندم على كلمة تفوه بها أو تصرف أتى به، فيساور الإنسان أحياناً مشاعر تأنيب الضمير على عمل اقترفه أو قول تلفظ به، وهذا أوضح توجيه وإرشاد إلى أن الإنسان قد يختلف مع ذاته فكيف لا يختلف مع الآخرين وخاصة أنه يعيش معهم في أسرة واحدة.

ونقصد بالعنف المعنوي: كل فعل مؤذٍ نفسياً، وهو أكثر أنواع العنف شيوعاً في المجتمعات الغنية والفقيرة على حد سواء. ولم يعترف القانون بالعنف اللفظي والنفسي ولم يعاقب عليه لصعوبة قياسه وضبطه مع أن أشكاله واضحة.

ويعد العنف المعنوي ثاني أشكال العنف شيوعاً فقد بلغت الأهمية النسبية لوجوده في دراسة العواوده ٥٣٪ فهو وسيلة التفريغ الأولى التي يبدأ بها الزوج بعد الحرمان الاجتماعي والصحي لأفراد الأسرة(١).

وقد يتمثل العنف المعنوي بمنع أفراد الأسرة من ممارسة أعمال يرغبون بالقيام بها مثل استكمال التعليم أو الخروج للعمل، أو يتخذ صورة من صور الإكراه كأن تهدد المرأة بكشف سرها أو إتلاف ممتلكاتها(٢).

وقد يأخذ العنف المعنوي الأسلوب المباشر في التلاعب بأحاسيس الطفل ومشاعره ومحاولة جره في الخلافات الزوجية واجتذابه لأحد طرفي النزاع

---

(١) انظر العواودة، أمل، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، مرجع سابق، ص٢٩.

(٢) عبد العاطي، سيد، وآخرون، علم اجتماع الأسرة، مرجع سابق، ص٤٤٧.

فيستعمل أحد الوالدين الطفل لجانبه لتشويه صورة الطرف الآخر وتغيير مشاعر الطفل نحوه كما يمكن أن يحدث ضمن إطار الأخوة والأخوات من خلال التأثير على الخلافات بينهم والتلاعب في مشاعرهم تجاه بعضهم بعضاً.

ويعد التهديد نوعا من أنواع العنف المعنوي من حيث طريقة استخدامه وهي الكلام البذيء، والتهديد الموجه للزوجة أو الأبناء بحرمانهم من الذهاب إلى الأصدقاء أو تهديدهم بالحبس في المنزل وعدم الخروج أو التهديد بالطلاق والهجر والحرمان من الأبناء أو إيذائهم وغيرها من أنواع وأشكال التهديد الصادرة عن رب الأسرة أو من يمارس العنف في إطار الحياة الأسرية.

العنف الجسدي

يعرف العنف الجسدي بأنه: استخدام القوة الجسدية بشكل مستمر تجاه الآخرين من أجل إيذائهم وإلحاق أضرار جسمية بهم وذلك كوسيلة عقاب غير شرعية مما يؤدي إلى الآلام والأوجاع والمعاناة النفسية جراء تلك الأضرار.

وقد يلجأ رب الأسرة إلى هذا الأسلوب أحياناً لأنه عاجز عن إقناع من أوقع عليه العنف بطرق أخرى، وقد يلجأ إليه أيضا من أجل تحقيق أهدافه وما يصبو إليه، متجاهلا كل الأساليب الأخرى التي فيها الرفق والحكمة والاتزان، وذلك لاعتقاده أن أسلوب العنف هو الأسلوب الأمثل والأنجع لتحقيق ما يريد ويهدف إليه.

ويعد العنف الجسدي من أكثر أشكال العنف الأسري وضوحاً، حيث تشير الإحصائيات التي أشارت إليها إدارة حماية الأسرة التي تتعامل مع العنف الاسري أنه في العاصمة عمان كانت نسبة الاعتداءات الجسدية الواقعة على الأطفال (١١٪) من مجموع القضايا التي تم توديعها في القضاء وكانت الفئة العمرية للجناة (٢٧-٢٨) سنة هي الفئة الأكثر ارتكاباً للاعتداء، حيث شكلت هذه الفئة ما نسبته (٤٥٪) من مجموع الفئات العمرية بينما شكلت الفئة العمرية أكثر من ٣٨سنة ما[١].

ويتمثل العنف الجسدي بتوجيه الإساءة من الطرف القوي في الأسرة إلى الطرف الضعيف؛ مما يؤدي إلى ترك آثارٍ في الجسد، ومن أشكاله الصفع والدفع والركل بالرجل واللكم باليد وشد الشعر والرمي أرضاً والعض والخنق واستخدام لبعض الآلات الحادة أو التلويح بها للتهديد باستخدامها أو الحرمان من الطعام و الشراب لفترة قصيرة أو العزل [٢].

وعادة ما يمر العنف الجسدي بمراحل قبل وقوعه، إذ يتم جدال بين الزوجين ويمتد الجدال ويتحول إلى صراخ ثم شتم ويتطور إلى الضرب[٣]، وقد بينت بعض الدراسات التي تناولت الإيذاء الجسدي أنه يتسلسل في أطوار عدة هي[٤]:

---

(١) عبد الجواد، هاني حمدان، الطراونه. محمد، خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، ص٣١.

(٢) العبدلات، حسن،العنف والتمييز الجذري ضد المرأة العربية،من شبكة الانترنت ٢٣/ ١٠/ ٢٠٠٤، ص٢.
www.ayamm.org/arabi/news.htm

(٣) العواودة، أمل، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، مرجع سابق، ص٣١.

(٤) حمدان، عنان جميل فريد، إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية، دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من الأسر في لواء طول الكرم، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٩٩، ص١٤.

الطور الأول: ويتميز هذا الطور بالتوتر المتصاعد الذي يبدأ باللوم من جهة الزوج لزوجته وأطفاله لأتفه الأسباب وربما يتصاعد هذا اللوم إلى غضب.

الطور الثاني: يتميز هذا الطور بتصاعد الغضب الذي يمكن من خلاله أن يعتدي على المرأة أو الأطفال بالضرب أو الصفع أو استخدام الأدوات.

الطور الثالث: ويتخذ هذا الطور شكلين إما الهدوء بحيث يبرر المعتدي ارتكابه لهذا الإيذاء أو أنه يندم على فعلته هذه مدعياً أنه ارتكبها تحت ظروف قاهرة ويعد بعدم تكرار مثل هذا السلوك.

وتشير الدراسات الاجتماعية والنفسية إلى تباين ردود أفعال النساء والأطفال إزاء العنف الممارس ضدهم وتتضمن هذه الردود والاستجابات الاستسلام والإذعان ويكون ذلك نتيجة لما يلي[1]:

١. اعتمادهما الاقتصادي والعاطفي على الرجل ومراهنتهما على أن الرجل المعنف سيتغير ولن يكرر مثل هذا السلوك.

٢. الخوف من مواجهة المجتمع والعائلة خاصة وإن بعض النساء تخاف من إبلاغ أهلهن بما يحدث لهن من جهة أزواجهن خوفاً مما يترتب على تلك المعرفة.

---

(١) سنيورة، رندى، وعبد الهادي ريم، العنف ضد المرأة ظاهره عامة أم خاصة، مرجع سابق، ص٧.

٣. عاطفة الأمومة واعتقاد المرأة بتعز ير من المجتمع التقليدي وأنها المذنبة وهي التي يقع عليها اللوم والشعور بالعار لأن معرفة الناس بأنها تضرب ينقص من قيمتها.

٤. الشعور بالخوف من زيادة إيذائها إذا ما اشتكت.

العنف الاجتماعي

نقصد بالعنف الاجتماعي: ثقافة المجتمع ونظرته للزوجة والزوج ومكانة كل منهما، في عدم المساواة بين الزوج والزوجة، وعد الزوج صاحب الحق والقرار في الأسرة، وحرمان الزوجة من ممارسة حقوقها الاجتماعية والشخصية وانقيادها وراء متطلبات الزوج الفكرية والعاطفية(١).

ويؤكد علماء النفس أهمية العوامل الاجتماعية في تحديد السلوك العدواني (العنف) ضد أفراد الأسرة، يعزى إلى تأثير النظم والعادات الخاصة بجماعة الفرد وهو يمكن أن يعد نتيجة سوية لاتساع احتكاكات الطفل الاجتماعية(٢).

ويعد هذا النوع من الإيذاء من أنواع العنف التي يكثر وقوعها على المرأة والأبناء؛ وذلك لأنه يفرض حصارا اجتماعيا ويضيق الخناق على مدى تواصلهم وتفاعلهم مع المجتمع الخارجي، كما يسلب منهم حرية اتخاذ

---

(١) عبد العاطي، السيد وآخرون، علم اجتماع الأسرة، مرجع سابق، ص٤٧٤.

(٢) الصيرفي، إيمان السعد إبراهيم، مظاهر العدوان لدى الأطفال الذكور وعلاقتها بعمل المرأة، رسالة ماجستير غير منشورة، مصر، جامعة عين شمس، ١٩٩٠، ص٦٩.

القرارات التي لها علاقة بهم وبأسرهم وذلك من أجل إحكام السيطرة عليهم وحرمانهم من ممارستهم لأدوارهم النفسية والاجتماعية، وقد بلغت الأهمية النسبية لوجوده في دراسة العواوده(٥٦٪) من عينة الدراسة.

العنف الجنسي

وهو لجوء الزوج إلى استدراج زوجته بالقوة لممارسة الجنس معها من غير مراعاة لوضعها الصحي والنفسي أو رغباتها الجنسية ويعد هذا الشكل من العنف ضد الزوجة أشبه بالاغتصاب الذي يعني إجبار المرأة على ممارسة الجنس من غير رغبتها وبهذا يحول الزوج ما حق له ضده، بالإضافة إلى القيام بأفعال جنسية لا تحبها وانتقاد أدائها الجنسي وأعضائها الجنسية والتحرش الجنسي بها وذم أسلوبها الجنسي لإذلالها وتحقير شأنها[1].

ومن أشكال العنف الجنسي أيضاً إجبارها على ممارسة البغاء داخل البيت أو خارجه مع رجال أجانب بغية الحصول على قليل من المال، وإجبارها على ممارسة الجنس باستخدام الوسائل والأساليب المنحرفة الخارجة عن قواعد الدين والخلق في عملية الجنس.

ولا يقتصر العنف الجنسي مع الزوجة فقط ربما يذهب إلى ما هو أبعد من ذلك وهو التحرش الجنسي بأفراد الأسرة سواء كانوا ذكورا أو إناثا.

---

(١) العواودة، أمل سالم، العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، مرجع سابق، ص٣١.

وتتضمن هذه السلوكيات تعريض الأطفال لمشاهدة الأعضاء التناسلية للبالغين للمداعبة الجنسية التي تشمل: لمس الأعضاء التناسلية للطفل أو الطلب منه لمس الأعضاء التناسلية للبالغين أو الاغتصاب وهو الجماع باستعمال القوة والاستغلال الجنسي من خلال إنتاج المواد الدعائية والأفلام الماجنة وقد دلت الدراسات على أن العنف الجنسي هو الأقل ضبطاً وتسجيلاً وذلك لسبب السرية التي تكتنف مثل هذه الحالات[1].

وقد أشارت إحصائيات إدارة حماية الأسرة إلى أنه في عام ١٩٩٨ وقع في العاصمة عمان ١٧٣ قضية اعتداء جنسي(الضحايا أطفال أو من أفراد الأسرة) وفي عام ١٩٩٩ ازداد العدد ليصل إلى (٢٥٧) قضية وفي عام ٢٠٠٠ بلغ(٣٢٨) قضية أما في عام ٢٠٠١ فقد بلغ (٢٩٥) قضية. وقد شكلت هذه الاعتداءات حوالي(٨٣٪) من القضايا التي تم توديعها في القضاء عن طريق هذه الإدارة[2].

كما أشارت دراسة السمري إلى أن معظم حالات العلاقات الجنسية بين الأب والابنة تحدث بين الأسر التي تتميز بدرجة مفرطة من سيطرة الأب والعزلة، وكشفت الدراسة أن عزلة الأسرة فضلاً عن سيادة اتجاه ملكية الآباء لأبنائهم يجعل من الصعب على من هم خارج نطاق الأسرة التدخل لمنع حدوث تلك الانتهاكات داخل الأسرة[3].

---

(١) الحديدي، مؤمن، جهشان، هاني، العنف الأسري، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري، ٢٠٠١، ص٧.

(٢)عبد الجواد، هاني حمدان، الطراونه. محمد، خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، ص٣٤.

(٣) السمري، عدلي، العنف داخل الأسرة، تأديب مشروع أم انتهاك محظور، مصر، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠١، ص٨٢.

وليست كل حالة من حـالات العنـف الجنـسي تـأتي إلى مراكـز الأمـن حيث أثبتت دراسة دراغمة[1] إلى أن العديد من الزوجات المعنفات لا يلجـأن إلى مراكز الأمن لعدة أسباب منها:

١. الخـوف مـن ردة فعـل الـزوج واعتبـار الأمـر أنـه عـائلي ولا حاجـة للآخرين للتعرف على ما يحدث داخل الأسرة.

٢. عدم الإيمان بالنظام القضائي أو الخوف من عدم تـصديق أهـل المـرأة المعتدى عليها والخجل والخزي من نشر الخبر.

٣. عدم معرفة الجهـات والمؤسـسات الـتي يجـب اللجـوء إليهـا في حالـة التعرض للعنف الأسري.

---

(١) دراغمة، ريما صالح فؤاد الداري،العنف الأسري وأثره على الصحة النفسية للمرأة الفلسطينية، مرجع سابق، ص١٣.

❖ المبحث الثالث: دوافع العنف الأسري ❖

إن الخلاف في الرأي في الأسرة بين الزوجين وبين أولادهم شيء طبيعي وغالباً ما يحدث بصورة أو بأخرى في جميع الأسر، وأسباب ذلك عديدة بعضها مباشر وبعضها الآخر غير مباشر، غير أنه قد يكون بسيطاً وقليل الحدوث فينتهي أثره وقد يكون خطيراً يهدد حياة الأسرة كلها.

ونقصد بالدوافع هنا العوامل التي تدعو إلى استخدام العنف الأسري، وتوجد هذه الدوافع في كل فرد سواء أكان رجلاً أم امرأة، صغيراً أم كبيراً.

وهناك دوافع كثيرة تدفع الإنسان نحو استخدام العنف الأسري، إلا أن هذه الدوافع تتحد في الأعم والأغلب في جميع ضروب العنف سواء أكان سياسياً أم اجتماعياً أم أسرياً.

ولعله إن كان هنالك اختلاف بين ضروب العنف الأسري وأنواعه إلا أن هذا الاختلاف لا يكون في الدوافع وإنما في الأهداف التي يرمى إليها من وراء استخدام العنف وتنقسم الدوافع التي يندفع الإنسان بمقتضاها نحو العنف الأسري إلى ما يلي:

الدوافع النفسية

يرى بعض الباحثين أن العنف الأسري نابع من اضطراب في نفسية الشخص الذي يمارسه قولاً أو فعلا، دون أن يعيروا اهتماماً إلى الظروف والأوضاع المحيطة بالفرد، وعليه فإن موضوع العنف الأسري موضوع نفسي،

لا موضوع اجتماعي فقط، وفي هذا يذهب فرويد إلى القول "بأن الحالة النفسية للإنسان هي أساس أعماله"[1]. وترجع الدوافع النفسية للعنف الأسري إلى عدة أمور من أهمها:

أولاً: العدوان

يمثل العدوان الاستجابات التي تتميز بالعنف والمهاجمة، وتتضمن الشعور بالغضب والعداء. ويعد من الأعراض الأولية للاضطراب النفسي، أو يكون وسيلة لتعويض الشعور بالنقص وعدم الأمن، أو كعملية لفقدان احترام الذات، هذا مع العلم أن كثيراً من النزعات العدوانية ترجع إلى تقمص الفرد للسلطة الوالدية نتيجة عنف وقسوة الوالد وسوء معاملته[2].

ويظهر هذا الدافع في سلوك الإنسان العدواني تجاه الآخرين، بهدف إلحاق الأذى بهم، سواء كان ذلك في صورة عدوان بدني أو في صورة عدوان لفظي، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾[3] وفي هذا إشارة إلى عدوان بني البشر بعضهم على بعض.

ومن المسلم به أن اختيار الإنسان لطريق الخير ومعاملة الناس بالحسنى، أو اختياره لطريق الشر، والظلم والعدوان، إنما يرجع إلى كثير من العوامل

(١) دينسوف، نظريات العنف في الصراع الأيديلوجي، مرجع سابق، ص١٧٢.

(٢) يونس انتصار، السلوك الإنساني، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، ٢٠٠١، ص٣٨٦.

(٣) سورة البقرة، آية٣٠.

التي يتأثر بها، كنوع التربية التي يتلقاها الفرد والظروف الثقافية والاجتماعية التي ينشأ فيها، وخبراته وتجاربه الشخصية[١].

ثانياً: الإحباط

يعد الإحباط أحد الاضطرابات النفسية السلوكية، التي تحدث حينما يواجه الفرد عائقاً ما يحول دون إشباع دافع لديه. وتتنوع العوائق التي يمكن أن تسبب الإحباط للفرد، فبعضها يتعلق بالفرد ذاته أكثر من ارتباطها بما يحيط به من ظروف بيئية، وبعضها يرتبط بالبيئة التي يعيش فيها الفرد أكثر من ارتباطها بالفرد نفسه[٢].

إن للإحباط آثاراً سيئةً على نفسية المربي حيث يختل لديه التوازن الفكري والعقلي، مما يتسبب في اضطرابات سلوكية عنيفة لديه وهي بدورها تؤدي إلى استخدامه العنف في سلوكه وتعامله مع الآخرين.

ثالثاً: المرض النفسي

هو اضطراب في السلوك الإنساني الذي يدل بدوره على اختلال توافقه النفسي الانفعالي مع الذات أو مع من حوله من أركان بيئته الإنسانية ومحتوياتها[٣].

(١) الزهراني مسفر بن سعيد بن محمد، التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن والسنة، السعودية، ١٤٢١، ص٩٨.

(٢) المنداوي، علي فالح، والزغول، عماد عبد الرحيم، مبادئ أساسية في علم النفس، عمان، دار جنين للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢، ص٣١٢.

(٣) الهاشمي، عبدالمجيد محمد، أصول علم النفس العام، جدة، دار الشروق، ط٢، ١٩٨٧، ص٣٠١.

وقد أشارت دراسات وبحوث علم النفس والطب النفسي إلى أن الشخصية المعنفة شخصية مريضة، وأن هناك خصائص مشتركة بين المعنف والمريض عقلياً[1].

رابعاً: الشك وعدم الثقة بين الزوجين

لا بد للحياة الزوجية أن تكون قائمة على الثقة المتبادلة بين الزوجين، فلا يكبت أحدهما الآخر، ولا يحقر قدراته ولا يستهزئ بتصرفاته وكلماته، ولا يصغر من مواقفه وقراراته[2]، ولذلك يعد فقدان الثقة بين الزوجين من أهم المشكلات التي تواجه الأسرة، وتتسبب في العنف الأسري، فالمرأة إذا ضعفت ثقتها بزوجها تبادر إلى ذهنها أن في حياته امرأة أخرى، فتقيس على انفعالاته وفق نظرتها، وكذلك الزوج إذا فقد الثقة بزوجته أحال حياتها وحياة أسرته إلى ذل وهوان.

ويعد الكذب من أهم أسباب الشك وضعف الثقة بين الزوجين، فالزوجة التي اعتادت الكذب وعدم الاعتراف بالخطأ تعطي الدليل لزوجها على ضعف ثقته بها وبتصرفاتها، وعدم تصديقها وإن كانت صادقة.

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سوء الظن الذي يتنافى مع المعاشرة الزوجية بالمعروف، فعَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال نهى الرسول صلى الله عليه وسلم: "أن يطرق الرجل أهله ليلا يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ

(١) اللويحق عبدالرحمن، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢، ص١١٤.

(٢) المطوع، جاسم محمد، الحروف الأبجدية في السعادة الزوجية، الكويت، مكتبة المنار، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م، ص١١.

يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ "[1]. وقال الإمام النووي في شرح هـذا الحـديث، يتخـونهم: أي يظن خيانتهم ويكشف أستارهم ويكشف هل خانوه أم لا.

لذلك تسعى التربية الإسلامية إلى غرس وترسيخ معاني الثقة المتبادلة بين الزوجين، من أجل حياة سعيدة مطمئنة خالية من العنف والقهر والاستبداد.

خامساً: الغيرة.

تعد الغيرة طبيعة فطرية في الإنسان، وتنقسم قسمين:

- القسم الأول: الغيرة المحمودة وهي التي يقف فيها المرء عنـد حـدودها، وتستمد قوتها من الروح والإيمان كغيرة المسلم علـى مـا يختص بـه ويملكـه بطريق مشروع من زوج أو مال أو متاع".

- القسـم الثـاني: الغـيرة المذمومـة وهـي الغـيرة علـى الزوجـة في غـير ريبـة"[2]. قـال صـلى الله عليـه وسـلم: "إن مـن الغـيرة غـيرة يبغـضها الله ورسوله، وهي غيرة الرجل على أهله في غير ريبةٍ، فعَنْ أَبِي هريـرة قَـالَ قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: "إِنَّ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يَكْرَهُ اللَّهُ فَأَمَّا مَا يُحِبُّ اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي رِيبَةٍ وَأَمَّـا مَـا يَكْـرَهُ اللَّـهُ فَـالْغَيْرَةُ فِـي غَيْـرِ الرِّيبَةِ"[3]. فإذا وصلت الغيرة إلى هذا الحد أصبح الزوج مهدداً بـالخطر علـى أهل بيته فيلجأ إلى العنف الأسري.

---

(1) رواه مسلم، في صحيحه شرح النووي، كتاب الإمارة، باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد في سفر، حديث رقم (٤٩٤٦).

(٢)الإبراهيم، محمد عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط٢، ج٢، ١٩٨٩، ص٢١٠.

(٣) رواه ابن ماجه، في سننه، كتاب النكاح، بـاب الغيرة، حـديث رقـم (١٦٣٣)، وقـال الألبـاني حـديث صـحيح، انظـر الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن ابن ماجه، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٦، ج١، ص٣٣٧.

والغيرة على الأهل إذا كان لها مبرر حقيقي يستدعي ذلك فأمر محبوب محمود، أما الغيرة بسبب التنافس على أعراض الدنيا التافهة أو بسبب الشكوك والوساوس التي لا أساس لها ولا مبرر فهي مذمومة، وهي الشرارة الأولى في إذكاء نار الكراهية والبغضاء والعنف، وقد أشار القران الكريم إلى خطورة هذه الغيرة فقال تعالى: ﴿ إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوِ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِن بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴾[1].

ومن هنا اهتمت التربية الإسلامية بالتربية النفسية للإنسان ابتداءً من البحث عن النفس ومكنوناتها ومصيرها ودوافعها المختلفة والعواطف البشرية من غضب وحلم وحب ومودة إلى رسم الطريق الصحيح أمام الناس وتوضح السلوك الجيد من الرديء والبعد عن السيئة من العنف والحقد والغيرة والحسد والأنانية والتكبر وغير ذلك[2].

ومن مظاهر التربية النفسية التي عالجتها التربية الإسلامية، تربية الإنسان على الجرأة والصراحة والشجاعة والشعور بالكمال وحب الخير للآخرين والانضباط عند الغضب، وأن يكون سلوكه متحلياً بالفضائل النفسية والخلقية على الدوام، والهدف من هذه التربية هو تكوين شخصية الفرد وتكاملها

(١) الزهراني، مسفر بن سعيد بن محمد، التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن والسنة، مرجع سابق، ص١٤٨.

(٢) الجقندي، عبدالسلام عبدالله، التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة، دمشق، دار قتيبة، ٢٠٠٣م، ص٣٥١.

واتزانها حتى يستطيع القيام بواجباته المكلف بها بطريقة سليمة وكفاءة عالية[1].

ومن أفضل الأساليب التربوية في تربية نفسية الفرد تعويده ممارسة النقد الذاتي، وهي عملية يقوم بها الفرد مع نفسه يستعرض فيها سلوكه: بسلبياته وإيجابياته، بسيئاته وحسناته، ويقدّر فيها موقفه من القيمة الإنسانية التي قرر أن يحققها لنفسه، ويزن أعماله بميزان الأخلاق الإسلامية، ثم يقرر في النهاية ما ينوي عمله لإصلاح نفسه وتنمية شخصيته نحو الكمال المنشود[2].

فإذا قام المرء بممارسة هذا الأسلوب على نفسه وذاته فسيحرص في المستقبل على ألا يرتكب خطأ أو مخالفة تسيء إلى ذاته ومجتمعه.

الدوافع الاجتماعية

ونقصد بالدوافع الاجتماعية، العادات والتقاليد التي اعتادها المجتمع والتي تعتبر العنف والقسوة مقياسا يقاس به مدى قوة الرجل وصلابته ورجولته. ولذلك فإن رسول الله قد صحح مثل هذه المقاييس، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ "[3].

---

(١) عكاش، عبدالكريم، الإتمام في مختصر تربية الأولاد في الإسلام، دمشق، دار المحبة، ١٩٩٨، ص٩٧.

(٢) محفوظ محمد جمال، التربية الإسلامية للطفل المراهق، مصر، دار الاعتصام، (د.ت)، (د.ط)، ص١٨٢.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، حديث رقم (٦١١٤).

وتجدر الإشارة إلى أن بعض أفراد هذه المجتمعات قد يكونون غير مقتنعين بهذه العادات والتقاليد ولكنهم ينساقون وراءها بدافع العادات والتقاليد الاجتماعية.

وقد أرشدت التربية الإسلامية إلى أهمية البيئة الاجتماعية وأثرها سلبا وإيجابا على سلوك الفرد، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ لا فَقَتَلَهُ فَجَعَلَ يَسْأَلُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلائِكَةُ الْعَذَابِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي وَقَالَ قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ[1].

لقد أرشد هذا العالم الرجل العاصي الذي قد حدث خلل في سلوكه إلى ضرورة تغيير البيئة الاجتماعية التي كانت سببا في انحراف سلوكه وبعده عن منهج الله تعالى، ويمكن الإشارة إلى أن هنالك بعض الدوافع الاجتماعية التي قد تسبب العنف الأسري وتزعزع كيان الحياة الأسرية ومن هذه الدوافع:

أولاً: سوء الاختيار بين الزوجين

لقد منح الإسلام المرأة حق اختيار الزوج وجعل لها عدم إتمام عقد الزواج إلا برضاها الكامل، إلا أن العادات والتقاليد السائدة لا تشجع المرأة في كثير من الأحيان على التعبير عن موقفها إزاء الزواج المفروض عليها، مما

---

(١) رواه مسلم، في صحيحه شرح النووي، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، حديث رقم (٢٧٦٦).

يولد العنف الأسري ويزداد الأمر سوءاً إذا أنجبت الزوجة أطفالاً حيث سيدفعون ثمن ذلك.

ثانياً: الفهم الخاطئ لمعنى القوامة

ليست القوامة أصلاً مبعث شقاق ولا حتى موضوع خلاف غير أن التطور الصناعي والمادي وما رافقه من انحلال في تركيب المجتمع والعائلة جعل بعض الأصوات ترتفع من هنا وهناك لإلغاء القوامة؛ لذا اضطررنا إلى إدخالها كدافع من الدوافع الاجتماعية للعنف الأسري[1]، قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾[2].

والقوامة تعني أن يكون الرجل مسؤولا عن تقويم زوجته ومسؤولا عن إدارة شؤون الحياة الزوجية فهي مسؤوليته وواجبه الذي يجب عليه القيام به، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيته"[3].

ولقد أدى الفهم الخاطئ لمعنى القوامة عند بعض الأزواج إلى ممارسة التسلط والقهر والعنف على الزوجة والأبناء بحجة أنه القيِّم عليهم جميعا وما يريده يجب عليهم أن ينفذوه دون سؤال أو اعتراض.

(١) المكتب العالمي للبحوث، الخلافات الزوجية في نظر الإسلام، بيروت، دار مكتبة الحياة، ١٩٨٠م، ص٢٢.

(٢) سورة النساء، آية ٣٤.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم (٨٩٣).

والقوامة في ميزان التربية الإسلامية تعرف بأنها: حسن السياسة في إدارة الحياة الزوجية مع بذل النصح والتوجيه والإرشاد في حل المشكلات التي تواجه الأسرة وأفرادها[1].

ثالثاً: السكن الضيق بين الزوجين وبقية الأهل

إن السكن الذي يتصف بالضيق غالباً ما يؤدي إلى نشأة التوتر الدائم بين أفراد الأسرة؛ بسبب عدم توافر المساحة اللازمة للحركة، وينعكس هذا التوتر على الأسرة ككل مما يعرضها للخطر، كما يؤدي إلى خروج الأطفال إلى الشارع؛ مما يقودهم إلى التعرف على رفاق السوء بعيداً عن رقابة الأسرة وخاصة إذا كانوا يقطنون في حي يتصف ببعض القيم والمواقف والاتجاهات والعادات السيئة[2].

ويتضح لنا من خلال الواقع المعيش، مدى أثر السكن الضيق على نمو حالات العنف الأسري في الحياة الأسرية، وما قد يسببه من احتكاك مباشر بين أفراد العائلة الواحدة، مما يؤدي في النهاية إلى ممارسة العنف واتخاذه سبيلا وطريقا لممارسة القهر والاستبداد.

رابعاً: الصحبة السيئة

يمكن تعريف جماعة الأصحاب بأنهم: مجموعة الأفراد المقربين للإنسان في عمره وميوله واتجاهاته ومنزلته الاجتماعية، وجماعة الأصحاب تلعب دوراً كبيراً في حياة الفرد من ناحية التأثير على سلوكياته، فإذا كان هؤلاء

---

(١) المكتب العالمي للبحوث، الخلافات الزوجية في نظر الإسلام،مرجع سابق، ص٢٣.

(٢) رشوان، حسين عبد الحميد أحمد، الأسرة والمجتمع، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٣م، ص١٠٦.

الأصحاب من الصالحين يتوقع أن يكون سلوك الفرد صالحاً، بل ويزداد صلاحاً مع مرور الأيام، ولكن الخطر يأتي عندما يكونون سيئين "منحرفين" مما يقود الفرد للانحراف عاجلاً أو آجلاً؛ لأن استمرار علاقة الفرد بهؤلاء لا بد أن ينتج عنها تأثير يجعل الفرد يسلك مثل سلوكهم[1].

وقد أرشدت التربية الإسلامية إلى أهمية الصحبة وأثرها في حياة الفرد في اكتساب القيم والسلوكيات والأفكار، فالإنسان بطبيعته يحتاج إلى رفيق يفض له مشاكله وأسراره، ومن طبيعة الأصدقاء أن يؤثر أحدهما على الآخر وتنتقل إليه أخلاقه وسلوكه في الحياة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ"[2].

والخليل هو الصديق أو الرفيق، فإذا كان أثر الصديق يمتد إلى الدين فلا شك أن أثره في سلوكه واتجاهاته سيكون واضحاً وبيناً، هذا إذا كان واحداً، فكيف إذا كانت جماعة فلا شك أن أثرهما على الفرد سيكون كبيرا.

ويرى بعض الباحثين أن الفرد لا يصاحب إلا من يتفق معه في الميول أو بينهما اتفاق سابق في الميول وتشابه في العادات؛ لأنه من العسير أن يندمج الشخص السوي مع جماعة منحرفة إلا إذا كان الاستعداد للسلوك المنحرف موجوداً لديه[3].

---

(١) الصنيع، صالح بن إبراهيم، التدين وعلاج الجريمة، الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٩٩٨م، ص٩٤.

(٢) رواه الترمذي، في سننه، كتاب الزهد، باب الرجل على دين خليله، حديث رقم (٢٤٨٤)، وقال أبو عيسى الترمذي: هذا الحديث حسن غريب، انظر سنن الترمذي، ج٤، ص١٧.

(٣) السدحان، عبد الله بن ناصر، الترويح وعوامل الانحراف، رؤية شرعية، قطر، كتاب الأمة، العدد٨٧، ص١٥٦.

من أجل هذا فان التربية الإسلامية قد تكفلت بإرشادنا إلى كل خير نافع في هذه الحياة وزودتنا بنصائحها وتوجيهاتها ورسمت لنا الطريق في اختيار الأصدقاء الذين ينتظر أن تدوم مودتهم وتصدق عشرتهم، وترشدنا إلى أن نؤثر الأصدقاء الذين لهم علاقة طيبة مع الله تعالى ونبتعد عن أولئك المنحرفين سلوكيا، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾[1].

خامساً: تعدد الزوجات بدون سبب

يعد تعدد الزوجات من العوامل المسئولة عن العديد من حالات العنف الأسري سواءً الواقع على الزوجات أم الواقع على الأبناء فالتعدد يؤدي إلى تفضيل زوجة على اخرى، أو إهمال الزوجة الأولى وعدم تلبية احتياجات أبناءها.

لقد شرع الإسلام تعدد الزوجات ولكن شرط العدل بينهن، والمراد بالعدل هنا، التسوية في حقوقهن التي يمكن للزوج التسوية بينهن، من النفقةوالكسوة والمعاشرة وفي تهيئة المسكن لكل واحدة منهن. قال تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾[2].

ومما ينبغي الإشارة إليه أن العدل المطلوب بشرط الإباحة في تعدد الزوجات، والذي يؤاخذ الزوج ويؤثم إن لم يلتزم به هو العدل في الأمور الظاهرية التي يملكها بإرادته أما التي لا يستطيع أن يملكها كالميل القلبي والمحبة

---

(١) سورة هود، آية ١١٣.

(٢) سورة النساء، آية ٣.

فلا يؤاخذ في ذلك؛ لأن المحبة شعور يغلب على إرادة الإنسان، فلا يملك التصرف فيه بإرادته[1]، فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلا أَمْلِكُ قَالَ أَبو دَاوُد يَعْنِي الْقَلْبَ"[2].

وقد يكون للتعدد أضرارٌ منها: تفضيل بعض النسوة على بعض، وعداوة أبنائهن، وتخالف أسرهن، وقد يكون كذلك سبباً من أسباب العنف الأسري للزوجة الأولى، ولأبنائها من خلال تعلقه بالزوجة الثانية والامتثال لأمرها بكل ما تطلبه منه وترغب فيه.

والتربية الإسلامية تعطي الجانب الاجتماعي أهميته وضرورته في تشكيل شخصية الفرد المسلم، وتنميته اجتماعياً، وجعله إنساناً عابداً لله عن طريق غرس الفضائل الاجتماعية فيه وتدريبه على المعاملات الاجتماعية من خلال:

أ- الاهتمام بالأب والأم حيث إنهما يشكلان الوعاء التربوي الأول للفرد والتعرف على نفسه عن طريق التفاعل الاجتماعي[3].

ب- الاهتمام بالطفولة والشباب على أساس أنهما ذخيرة المجتمع والقوة المستقبلية فيه[4].

---

(١) عطا، عبدالقادر، هذا حلال وهذا حرام، القاهرة، دار الاعتصام، ١٩٨٠، ص٢٣٨.

(٢) رواه أبو داود، في سننه، كتاب النكاح، باب القسم بين النساء، حديث رقم (٢١٣٤)، قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وذكر الترمذي والنسائي أنه مرسلاً، وذكر الترمذي أن المرسل أصح.

(٣) النجيحي، محمد لبيب، الأسس الاجتماعية للتربية، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٧٩، ص٨٢.

(٤) الجقندي، عبدالسلام عبدالله، التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة، مرجع سابق، ص٢٠٠.

ج- تعليم الفرد المسلم كيفية التعامل مع الآخرين واختيار جليسه وأن يلتزم بما تقتضيه توجيهات الإسلام في تهيئة الأجواء الطيبة التي يمارسون من خلالها حياتهم وطفولتهم مع الرفقة الطيبة والأصدقاء المختارين بحيث يكونون من الجلساء الصالحين لا من جلساء السوء، كما عليهم أن يغرسوا فيهم احترام من هم أكبر منهم سناً والعطف على من هم أصغر منهم[1].

ويعد تكوين المجتمع المسلم من أهم أهداف التربية الإسلامية، فهو الأداة الموصلة إلى تثبيت المفاهيم الإسلامية وتنشئة الأفراد عليها منذ نعومة إظفارهم، وذلك حتى ينطبعوا بانطباعاتها، ويتطلب هذا البدء بالفرد ثم بمجموعات كبيرة من الإفراد.

الدوافع الاقتصادية

إنّ تردي الوضع الاقتصادي الأسري في أغلب الأحيان يؤدي إلى اتخاذ القسوة والعنف بالمعاملة من جهة الأب لأبنائه وزوجته نتيجة ألمه ومعاناته وكآبته النفسية، والفراغ والملل واليأس، مما ينعكس سلباً على الأبناء والزوجات، وأحياناً تتولد الحالة نفسها عند الزوجة نتيجة مرورها بالظروف الاقتصادية السيئة ذاتها[2].

ويترتب على الوضع الاقتصادي الصعب لبعض الأسر عدم مقدرتها على توفير احتياجات أفرادها، مما يؤدي إلى أن ينشأ صراع بين الزوج وزوجه

---

(١) الإبراهيم، محمد عقله، تربية الأولاد في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة، ١٩٩٩، ص٩٥.

(٢) دراغمه ريما، العنف الأسري وأثره على الصحة النفسية للمرأة الفلسطينية، مرجع سابق، ص١٤.

لتوفير احتياجات البيت، وقد يتطور الصراع إلى نوع من الشجار والضرب العنيف، وغالباً ما يكون هذا العنف واقعا من جهة الزوج على زوجته، ومن الأب على أبنائه، وقد يقوم بعض الأبناء بضرب آبائهم من أجل الحصول على المال أو شراء ما لم يتوافر لديهم من حاجيات أساسية أو كمالية.

ويعد الفقر أحد دوافع العنف الأسري الاقتصادية والاجتماعية وذلك ناتجٌ عن شعور الطبقات الفقيرة بالحرمان والنقص وهذه المشاعر العدوانية تتولد عن قناعة هذه الطبقات بضياع حقوقها، وتشير الدراسات إلى وجود علاقة قوية بين الفقر والعنف الأسري تصل أحياناً إلى الاعتداء على حياة أفراد الأسرة[١].

وقد أشارت "غنان" إلى أن الفقر يعد من أكثر الأسباب المؤدية إلى حدوث ظاهرة العنف الأسري ووقوعها على الزوجة والأبناء، على اعتبار أن الفقر لا يوفر للفرد حاجاته اللازمة لقيام جسمه بوظائفه وتحقيق كرامته بوصفه إنساناً[٢].

كما أن المشكلة تتفاقم إذا كان الأب عاطلاً عن العمل، فقد تكون معاناة بعض أفراد الأسرة من العنف ناتجة عن البطالة وبخاصة الآباء الذين لا يعملون، فهم يعانون من القلق والإحباط والتوتر وعدم القدرة على إشباع حاجات أسرهم، مما يدفعهم ذلك إلى اللجوء للعنف هروبا من الواقع وتعبيرا عن عدم القدرة على إشباع حاجات أسرهم.

---

(١) العضايلة، لبنى مخلد عطا الله، خصائص الأسر الفقيرة ومشكلاتها في المجتمعات المحلية والحضرية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠٠١، ص٣٠.

(٢) الحاج أحمد غنان، العنف الأسري ضد الطفل في المجتمع الأردني، مرجع سابق، ص١٩.

ويعد مصطلح البطالة من المصطلحات الحديثة فقد عُرفت بأنها (التعطل عن العمل) أو تعطل العامل عن العمل بسبب خارج عن إرادته، مع قدرته عليه، ورغبته فيه[1].

والبطالة تؤدي إلى تضخم مشكلة الفقر وتؤثر سلباً على حياة الأسرة فتؤدي بها إلى فقدان رب الأسرة الشعور بالقدرة على تحمل المسؤولية مما يجعل الأسرة تفقد الشعور بالاطمئنان والثقة في العائل فيظهر العنف والشقاق والنزاع ويتشرد أفراد الأسرة[2].

ويحث الإسلام في تعاليمه على إيجاد صيغة مناسبة للتكافل الاقتصادي هدفها ليس التغلب على الفقر والبطالة فحسب وإنما بناء مسؤولية اقتصادية مشتركة تحقق الأمن وتنفي العنف بين أفراد الأسرة والمجتمع الواحد وتركيز الإسلام على هذا الجانب له ما يبرره لأن أي خلل في توزيع الثروة وأي خروج عن تعاليم الإسلام ودعوته لتضييق الهوة بين الأغنياء والفقراء سيؤدي إلى عواقب وخيمة وسيشكل قاعدة للعنف بين أبناء المجتمع[3].

ولعل الناظر إلى المجتمعات العربية والإسلامية يجد الثراء الفاحش والفقر المتفشي بين أفراده، حيث توجد فئات من الناس تتمتع بامتيازات كبيرة، ويتاح لها من الفرص والإمكانات ما لا يتاح لغيرها، في حين أن فئات أخرى

---

(١) العليمات محمد ربيع، معالجة البطالة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن، ١٩٩٦م، ص٩.

(٢) عرسان عبد اللطيف، تشرد الأطفال مشكلة تؤرق ضمير العالم، مجلة الحياة، لبنان، العدد الثامن والخمسين، السنة الخامسة رمضان ١٤٠٧هـ ص٧-٢١.

(٣) شفيق محمد محمد، الجريمة والمجتمع، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٠م، ص١١٨.

تسكن بيوتاً صغيرة وحارات سكنية ضيقة تكاد تكون خالية من المرافق الأساسية والاجتماعية والصحية.

وقد يبلغ عمر الشاب في هذه الأحياء السكنية سن الثلاثين دون أن يجد طريقاً للزواج أو الانتقال لأحياء أفضل مما يجعله محبطاً فيقبل على الزواج وهو على هذا الحال فتكون عيشته من بدايتها قائمة على الغل والهم فيؤدي إلى تسبب الأمراض وتزيد احتياجات الأسرة مما يؤدي إلى نشوء التوتر والنزاع بين أفراد الأسرة[1].

ولا ننسى أن مطالب المرأة والأولاد الزائدة عن الحاجة تدفع الرجل إلى ممارسة العنف الأسري على زوجته وأبنائه لكثرة مطالبهم غير الضرورية.

ولهذا يجب على المرأة أن تقوم بتقدير الدخل الذي يحصل عليه رب الأسرة وتعمل على توزيعه بين أوجه الإنفاق وإذا قامت الميزانية الاقتصادية للأسرة على التنظيم والتخطيط فإنها ستحقق الايجابيات التالية[2]:

١. وضع الأسرة في موقف مالي آمن خال من المشكلات لأنه جاء وليد دراسة عقلانية لحاجات الأسرة وقدراتها المالية.

٢. حماية الأسرة من الوقوع في مشكلة الديون التي تجر إلى القلق والاضطراب في حياة أفرداها وبالتالي إلى العنف.

---

(١) التل شادية، التفكك الأسري دعوة للمراجعة، كتاب الأمة، العدد٨٥، الدوحة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠١، ص٤.

(٢) التميمي، عز الدين الخطيب، دور الإسلام في معالجة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية للأسرة، عمان. المركز الإسلامي الثقافي الإسلامي وزارة الأوقاف، ١٩٨٧م، ص٤٥.

٣. قدرة الأسرة على شراء ما يلزمها من حاجيات في الأوقات الملائمة من خلال ادخاراتها.

تأثير وسائل الإعلام

قد تحرص بعض الأسر على توفير الكثير من وسائل التثقيف لأطفالها فتشتري الكتب والمجلات والصحف وغيرها، وتقرأها وتشجع أطفالها على قراءتها فتناقشهم فيما يقرؤون حتى تزيد من دافعيتهم من القراءة والاطلاع "[1].

وعلى النقيض من ذلك نشاهد بعض الأسر لا تولي اهتماماً بالجو الثقافي الأسري فنجد كل فرد يكتسب اتجاهاته وقيمه من خلال ما يشاهده من سلوكيات الكبار وما يلاحظه في الواقع ويتخذها مقياساً لتصرفاته.

ومن هنا تبدو أهمية وسائل الإعلام في السيطرة على جمهور الناس وتوجيه مشاعرهم الوجهة التي يريدها الموجه، فإذا وضعت في الخير كانت وسيلة لا تضاهى في البناء، وإذا وضعت في غير ذلك كانت شرا مستطيراً.

وقد لا حظ الباحثون أثناء إدراكهم التركيب الاجتماعي والذي يطلقون عليه اسم "الوسط الاجتماعي"، أن الأطفال الذين يتأثرون بمناظر العنف

---

(١) يكن متى حداد، أبناؤنا بين وسائل الإعلام وأخلاق الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢، ص٧.

ويجنحون في تحويل مشاعرهم العدوانية نتيجة لدوافع أخرى كسلوك الوالدين والتنشئة الاجتماعية[1].

ولا ننسى أن العنف موجود قبل ظهور وسائل الإعلام، غير أنه يمكن أن تكون وسائل الإعلام إحدى الدوافع التي تشجع سلوك العنف والعدوان وهذا ما يميل إليه علماء النفس من خلال تبني نظرية النمذجة، وهذا يعني أن الأطفال يتعلمون من خلال مشاهدتهم النماذج السلوكية في الحياة اليومية، وهذه النماذج السلوكية تكون محصورة في البداية ضمن نطاق الأسرة ثم تتسع لتشمل النماذج السلوكية التي تقدمها وسائل الإعلام[2].

وفي هذا إشارة إلى أن فقدان القدوة دافع من دوافع العنف الأسري، فالقدوة لها دور وأهمية في التأثير على النفوس فهي: "المعلم القدير بلا لسان، والمرشد الناصح من غير بيان، وهي مدرسة الإنسان العلمية التي يرسخ تعليمها في النفوس، ويعلق بالأفهام. والناس مائلون طبعاً أن يتعلموا بعيونهم أكثر مما يتعلمون بأذانهم، والمرئي يؤثر أكثر من المقروء والمسموع، وتعليم العمل أنفع من تعليم القول، ولذا كان خير النصح افعل كما أفعل لا كما أقول"[3]. قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[4].

---

(1) الجاعوني خلود، مشكلات اجتماعية وحلولها، محاضرات وندوات ودراسات الجمعية الوطنية لأصدقاء الشرطة الأردنية، ١٩٩٨، ص٢٣٥-٢٣٧.

(2) صالح، قاسم حسين، التلفزيون والأطفال، (د.ت)، (د.ط)، ص٧٤.

(3) بديوي، يوسف علي، تهذيب الخلق الإسلامي الكامل، بيروت، دار مؤسسة علوم القرآن، ١٩٩٩م، ص٦٧.

(4) سورة الأحزاب، آية ٢١.

وتبين الآية الكريمة أهمية القدوة في المجتمع وما لها من تأثير واضح على الأفراد، "لذا جعل الإسلام القدوة الصالحة في شخص الرسول صلى الله عليه وسلم قدوة متجددة على مر الأجيال وفي واقع الناس، ولذا فإن التربية الإسلامية لا تعرض هذه القدوة للإعجاب والتأمل، إنما تعرضها على الناس ليحققوها في ذوات أنفسهم بقدر ما يستطيع كل فرد منهم"(١).

ولنا في الرسول محمدصلى الله عليه وسلم قدوة في تعليم الوالدين أن يكونا قدوة حسنة لأبنائهم، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا فَقَالَتْ: هَا تَعَالَ أُعْطِيكَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ قَالَت: أُعْطِيهِ تَمْرًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ"(٢).

فالطفل الذي يجد والديه يكذبان كيف له أن يتعلم الصدق ويتعامل به، والطفل الذي يرى والده مُعنِّفاً كيف لا يكون مُعنِّفاً في حياته الأسرية عندما يتزوج ويصبح رب أسرة.

ولقد أولت التربية الإسلامية اهتمامها بتربية الفرد وبنائه بناءً متكاملاً ومتوازناً من النواحي الدينية والخلقية، فهي تعرف بأنها: ربط الولد منذ تعلقه

(١) النحلاوي عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط٣، ١٩٩٩، ص٢٥٧.

(٢) رواه أبو داوود،في سننه، كتاب الأدب،باب التشديد في الكذب، حديث رقم (٤٩٩١)، قال المنذري مولى عبدالله مجهول.

بأصول الإيمان، وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام وتعليمه من حين تمييزه مبادئ الشريعة الغراء[1].

أما التربية الخلقية فنقصد بها: مجموعة المبادئ الخلقية والفضائل السلوكية الوجدانية التي يجب أن يتلقاها الفرد ويكتسبها ويعتاد عليها منذ تمييزه وتعقله إلى أن يصبح مكلفاً[2].

ومما لا شك فيه أن الأخلاق ثمرة من ثمرات الإيمان والعبادة وأن إيمان الإنسان بربه وعبادته لا يتمان إلا إذا نتج عنهما خلق حسن ومعاملة طيبة مع الله ومع خلقه، فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول: "مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ"[3].

وحين تخلو التربية من القيم العقدية والروحة والأخلاقية فإنها لن تكون إلا جرياً وراء سراب أو انزلاقا في أخطاء أخلاقية وانحرافات سلوكية، دون أن يكون لها غاية أو هدف أو رؤية واضحة بينة.

إنَّ أفضل ما يتحلى به العبد بعد الإيمان بالله تعالى وطاعته وخشيته الأخلاق الفاضلة، فالإنسان إذا نشأ على الإيمان بالله وتربى على خشيته ومراقبته، والاعتماد عليه، والاستعانة به والتسليم بجنانه، يسهل عليه أن يتقبل كل ما هو خير وصلاح فيعتاد على ممارسة الأخلاق الكريمة والصفات الطيبة،

---

(١) علوان، عبدالله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، القاهرة، دار السلام، ط٣٨، ٢٠٠٢م، ص١٧.

(٢) المرجع السابق، ص١٣٣.

(٣) رواه الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، باب ما جاء في حسن الخلق، حديث رقم (٢٠٧١)، قال أبو عيسى الترمذ هذا حديث غريب من هذا الوجه.

وذلك لان الوازع الذي قد رسخته التربية الإسلامية في قلبه وفكره وعقله يمنعه من ممارسة الصفات القبيحة والأخلاق البذيئة بل يصبح سلوكه خيرا وأخلاقه عظيمة.

* * * * *

الفصل الثاني

آثار العنف الأسري ونماذجه في المجتمع الأردني

- المبحث الأول: آثار العنف الأسري في الزوجة والأطفال
- المبحث الثاني: نماذج من حالات العنف الأسري في المجتمع الأردني.

الفصل الثاني

آثار العنف الأسري

تعد الحياة الأسرية المحيط الاجتماعي الأول الذي يتعلم فيه من النماذج الحية لمختلف القيم والاتجاهات. وفي ظل هذا الإطار تولد مشاعر وأحاسيس الحب والكراهية والأنماط السلوكية الإيجابية والسلبية؛ لذا فإن الأجواء السلبية المليئة بالبغضاء والكراهية والعنف تعمل على تكوين اتجاهات عدوانية سلبية لدى أفراد الأسرة الواحدة الصغيرة، حيث تنعكس آثارها على حياة أفراد المجتمع الكبير وفئاته المختلفة.

وللقسوة والعنف آثارٌ ضارة وسيئة على نفسية الزوجات والأولاد؛ لأن هذه القسوة وذاك العنف الواقع على أفراد الأسرة قد يكون دافعاً لهم إلى التمرد على الأبوين في المستقبل وعقوقهم.

ولقد تعددت آثار العنف الأسري على الزوجات والأبناء فمنها ما يكون نفسياً ومنها ما يكون جسدياً ومنها ما يكون اجتماعياً، وليس شرطاً أن تقع على الضحية جميع هذه الأشكال فيكفي أن يقع عليها شكل من هذه الأشكال حتى نطلق عليها بأنها معنفة ولتجلية هذه الآثار وانعكاساتها على أفراد الأسرة فقد جاء هذا الفصل على النحو التالي:

المبحث الأول: آثار العنف الأسري في الزوجة والأطفال.

المبحث الثاني: نماذج من حالات العنف الأسري في المجتمع الأردني.

❖ المبحث الأول آثار العنف الأسري في الزوجة والأطفال ❖

إن العنف والحب لا يجتمعان معاً داخل الأسرة، فمجرد أن يسود اعتقاد أن الحياة الأسرية تتسم بالعنف، فإن الناس يميلون إلى الظن بأن العنف هو نمط السلوك السائد طوال الوقت بين أفراد الأسرة.

وعندما تسود الأجواء الأسرية حالة من العنف والضرب يتشكل لدى أفرادها حالة من الغضب والكراهية والنفور من بعضهم بعضاً، وبذلك يفقد أفراد الأسرة المصدر الأهم في حياتهم الأسرية وهو الحب والحنان.

وتعد الزوجة والأطفال الهدف المباشر الذي يمارس عليهما العنف من جهة الزوج، مما يتسبب ذلك بحدوث بعض الآثار السلبية في شخصيتيهما، ويمكن أن نجمل بعض هذه الآثار بما يلي:

الآثار النفسية

قد يكون من الصعب حصر الآثار النفسية التي يتركها العنف الأسري على المرأة والأطفال، ويمكن أن نجمل هذه الآثار بما يلي:

أولاً: الشعور بالإحباط

يعرف الإحباط بأنه: عدم قدرة الفرد على إشباع حاجاته بسبب وجود موانع أو معوقات تحول دون ذلك وقد تكون المعوقات متوقعة أو متخيلة[1].

---

(١) منسي، حسن، الصحة النفسية، إربد، الأردن، دار الكندي، ١٩٩٨م، ص٣٢.

والإحباط يولد خيبة الأمل التي تحدث للزوجة والأطفال نتيجة لعدم تحقيق الأمن في الأسرة وشعورها بالظلم، وهذا له آثار نفسية عليهما، فلو زاد الإحباط عن حده لأدى بهما إلى الاضطراب والتوتر والقلق والاكتئاب.

ثانياً: القلق والاضطراب

يرى فرويد أن القلق: "رد فعل لحالة خطر، ولكنه يميز فيه أكثر من نوع"(١).

وتذكر كارن هاوري المشار إليه في الرفاعي في تعريف القلق بأنه: "استجابة انفعالية لخطر يكون موجهاً إلى المكونات الأساسية للشخصية"(٢).

ويعرفه فهمي بأنه: "حالة من التوتر الذي ينشأ خلال صراعات الدوافع ومحاولات الفرد للتكيف"(٣).

أما الاضطراب فهو: "نوع من الأذى يصيب صحة الإنسان النفسية يبدو على شكل تكيف غير سوي أخذ منه مأخذاً يشبه العادة في تكراره واستمراره وأنه ينطوي على تفاعل بين الفرد ومحيطه الداخلي والخارجي ولا تتوافر فيه شروط السلامة في عدد قليل أو أكثر جهاته وتفصيلاته"(٤).

ويرى الكوراني أن الاضطراب: "هلع يؤدي إلى فقدان الثبات في الشخصية وسرعة التغيّر بالمؤثرات المختلفة التي تتوارد على النفس، ولا

(١) فرويد، سيجموند، القلق، ترجمة نجاتي، محمد عثمان، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٠، ص١٢٥.

(٢) الرفاعي نعيم، الصحة النفسية، دراسة في سيكولوجية التكيف، دمشق، جامعة دمشق، ١٩٨٧، ط٦، ص١٩٩٩.

(٣) فهمي، مصطفى، الإنسان وصحته النفسية، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٩٧، ص١٨٣.

(٤) الرفاعي، نعيم، الصحة النفسية، دراسة في سيكولوجية التكيف، مرجع سابق، ص٢٤.

أقصد بذلك التغيّر من الرضا إلى الغضب ومن الهدوء إلى الثورة فإن ذلك من لوازم بشرية الإنسان وإحساسه بما في نفسه وحياته ولكن أقصد تناقض الإنسان في مواقفه ومشاعره مع نظرته للحياة"(١).

ويرى آخرون أن الاضطرابات الشخصية التي تنتاب الإنسان "عبارة عن مجموعة من الانحرافات التي تنجم عن علَةٍ عضوية أو تلف دماغي، بل هي اضطرابات وظيفية ومزاجية في الشخصية وترجع إلى الخبرات المؤلمة، أو الصدمات الانفعالية، أو اضطرابات علاقة الفرد مع الفرد في الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه ويتفاعل معه"(٢).

وينبع شعور الإنسان بالقلق من التوهمات المهيجة الداخلية لديه، وغالباً ما يظهر الاضطراب والقلق عند الزوجات اللاتي لا يحصلن على الحنان والمحبة الكافية من الأزواج والأهل(٣).

والفرد الذي يعاني من العنف يظهر عليه ملامح القلق التي تتمثل في تعابير الوجه غير الإرادية واللاشعورية، وقد بين علماء النفس أن هذا القلق ربما يكون بسبب سوء العلاقات الاجتماعية للأسرة في المنزل أو الخلافات التي تحدث بين الزوجين(٤).

---

(١) الكوراني، محمد علي، فلسفة الصلاة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٢، ص١٨٣.

(٢) ياسين، عطوف محمود، أسس الطب النفسي الحديث، مرجع سابق، ص٢٢٩

(٣) بيكدلي، محمد حسن ضيائي، علم النفس التحليلي، ترجمة محمد صالح علي، إيران، مطبعة الإسماعيليان، ١٤١٢هـ ص١٥٤.

(٤) منسي، حسن، الصحة النفسية، مرجع سابق، ص٣٧-٣٨.

وغالباً ما يظهر القلق والاضطراب عند الأشخاص الذين لم يحصلوا على الحنان والمحبة الأبوية الكافية في الطفولة، وكانوا يعاملونهم بقسوة واحتقار وعدم اهتمام، مما يولد عندهم القلق والاضطراب، فهم يعدون الأيام لمجيء الوقت المناسب الذي يتمكنون فيه من حل عقدتهم ويهدئوا من خواطرهم المضطربة، فيحاولون التخلص من العنف الموجه ضدهم والمتراكم في أعماقهم[1].

إن شعور الفرد بعدم الأمن والاطمئنان يولد لديه قلقا واضطرابا وتخوفا من المستقبل الذي ينتظره، فهو قلق دائم بشأن حاضره ومستقبله وهذا بحد ذاته يشكل قلقا مزمنا يؤثر على سلوكه وتصرفاته.

ثالثاً: الاكتئاب والانطوائية والعزلة

يعرف الاكتئاب بأنه: "حالة مزاجية تتسم بإحساس بعدم القيمة، والشعور بالكآبة والحزن والتشاؤم ونقص النشاط"[2].

كما ويعرف بأنه: "حالة من التبلد الانفعالي وفقد الطاقة الجسمية، فالمكتئب يحتاج إلى فترة زمنية طويلة لأداء أعماله، فتجده يتكلم بهدوء، وبشكل متقطع، ولا يجيب عن الأسئلة إلا بصعوبة، مما يوحي له بحطة قدرة ووضاعة منزلته فيندفع إلى أن يؤذي نفسه للتخلص مما هو فيه من عنف وقسوة"[3].

---

(١) بيكدلي، محمد حسن ضيائي، علم النفس التحليلي، مرجع سابق، ص١٠٤.

(٢) قايد، حسين علي، العدوان والاكتئاب في العصر الحديث، مرجع سابق، ص٦١.

(٣) الوقفي، راضي، مقدمة في علم النفس، عمان، المؤسسة الأردنية، ١٩٨٩م، ص٤٥٠.

ويعرف فرويد الاكتئاب العصابي بأنه: "حالة عصابية يثيرها فقدان عزيز وتتسم بالقلق وانتقاد الذات والحط من شأنها واستنكارها"[1].

وتعد العزلة مظهراً سلوكياً انسحابياً يتجلى في العزوف عن الاختلاط بالغير أو بالرجوع إلى الذات، بمعنى عدم المشاركة مع الجماعة رغم الحضور الموضوعي فيها[2] ويرتبط الانطواء مباشرة بالخوف والانسحاب من المواقف التي يتواجد فيها الأشخاص الذين يرهبون الزوجات ولذا نجد الأشخاص المعنَفين يحاولون عزل نسائهم عن الناس.

وقد كشفت دراسة السمَّري عن الزوجات المضروبات إلى وجود تباين ضئيل في العزلة الاجتماعية لدى تلك الزوجات عند مقارنتهن بأزواجهن[3].

إن شعور الفرد بالاكتئاب والذل والمهانة والانطواء على النفس مع عدم القدرة على حل المشكلات هو أثر من آثار العنف الأسري الذي قد عانى منه في حياته، وهذا بدوره يتسبب في ظهور أعراض اللامبالاة والانسحاب الاجتماعي، وفتور الهمة، مما يؤثر على توافقه الشخصي والاجتماعي والمدرسي[4].

فالشخص المعنَّفْ يمر بالإهانات والشعور بالضعف والعجز ويتبع ذلك اليأس والتأنيب والشعور بالكآبة، فيصف نفسه بأنه مكتئب وحزين ويائس،

---

(١) الطيب، محمد عبدالظاهر، مبادئ الصحة النفسية، مرجع سابق، ص١٦٠.

(٢) الكتاني فاطمة، الاتجاهات الو الدية في التنشئة الاجتماعية، مرجع سابق، ص١٧٤.

(٣) السَمَّري، عدلي، العنف داخل الأسرة، مرجع سابق، ص٨٣.

(٤) الطيب، محمد عبدالظاهر، مشكلات الأبناء وعلاجها من الجنين إلى المراهق، مرجع سابق، ص١٦٤.

بل يحاول تفريغ اكتئابه في سلوكه فيجد أن الانسحاب أفضل خيار له، فيُقلل ذلك من حجم التفاعل ما بين الطفل وأقرانه في المجتمع.

رابعاً: الخجل

تباينت وجهات النظر الخاصة بتعريف الخجل نظراً لطبيعته المركبة، فيمكن تعريف الخجل بأنه انفعال أو حالة انفعالية، أو ظرف انفعالي أو ميل أو عرض أو استجابة، ولقد عرفه وليم مكدوجل بأنه: "ظرف انفعالي، يتسم بعدم الارتياح، والتحرج، والكف في وجود الآخرين" كما ويعرف الخجل كدافع بأنه: "الهروب، أو الانسحاب، أو تفادي أي موقف اجتماعي مثير أو حتى في بعض الأحيان غير مثير، وذلك إذا ارتفعت درجة الخجل لتؤدي وظيفة دافع تجنب الأذى"[1].

ويعرف بأنه: "عدم ثقة الطفل بنفسه، وبمهاراته الاجتماعية المختلفة"[2].

وتتكون البذرة الأولى للخجل عند الطفل نتيجة مبالغة الأهل في تقريعه وزجره، وفي مثل هذه الأحوال يعتاد الطفل وبصورة لا شعورية على الانزواء والانكماش والحد من الاتصال بالآخرين يبعد عنه اللوم والعقاب والقهر[3].

فالإساءة البدنية واللفظية التي قد يتعرض لها أفراد الأسرة من والدهم في مرحلة الطفولة قد تكون سبباً من أسباب الخجل، كما أن أساليب القهر

---

(1) النيال، مايسه أحمد، وأبو زيد، مدحت عبدالحميد، الخجل وبعض أبعاد الشخصية، الازاريطة، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٩، ص٦.

(2) رشوان، حسين عبدالحميد، الطفل دراسة في علم الاجتماع النفسي، مرجع سابق، ص١٢٦.

(3) دبابنة، ميشيل، ومحفوظ نبيل، سيكولوجية الطفولة، عمان، دار المستقبل للنشر، ١٩٨٤، ص١٩٩.

وانعدام الحرية داخل الأسرة لا يعطي الطفل الفرصة لإبداء رأيه والتعبير عن ذاته وهذا عَرَض من أعراض الخجل[1].

خامساً: الكذب

يعرف الكذب بأنه: "نزعة خطيرة وسلوك اجتماعي غير سوي، ينتج عنه كثير من المشكلات الاجتماعية"[2].

كما ويعرف بأنه: "عدم مطابقة الواقع الحقيقي في القول، أو هو ذكر شيء غير حقيقي مع معرفه بأن العكس صحيح، أو هو خداع شخص آخر من أجل التخلص من أشياء غير سارة"[3].

وقد أشار بعض علماء النفس إلى أن الكذب لا يوجد في الأساس عند الفرد، بل نتيجة حتمية لردود فعل ضد خطر حقيقي أو خيالي عنده، وفي أغلب الأحيان يحدث نتيجة قسوة الوالدين في المعاملة مع الطفل فيفقده الثقة بالنفس فيلجأ إلى الكذب[4].

كذلك قد يكون الكذب وسيلة يلجأ إليها الفرد خوفاً من العقاب أو توقع وقوعه، وخاصة إذا كان العقاب قاسياً لا يتناسب مع ما يتطلبه الموقف، وهنا ينبغي أن نعمل على أن يدرك الفرد أن قول الصدق يجدي عليه نتيجة لما يناله من ثواب، ويعرّف إلى جانب ذلك أن هناك عقاباً إذا عاود الكذب[5].

---

(١) الطيب، محمد عبدالظاهر، مشكلات الأبناء وعلاجها، مرجع سابق، ص١٨٧.

(٢) حسين، محمد عبدالمؤمن، مشكلات الطفل النفسية، الازاريطة، دار الفكر الجامعي، (د.ت)، ص١٠٠.

(٣) العناني، عبدالحميد وآخرون، سيكولوجية النمو وطفل ما قبل المدرسة، عمان، دار صفاء، ٢٠٠١، ص٥٩.

(٤) رشوان، حسين عبد الحميد، الطفل دراسة في علم الاجتماع النفسي، مرجع سابق، ص١٢٩.

(٥) فهمي، مصطفى، الإنسان وصحته النفسية، القاهرة، مكتبة الانجلوا المصرية، ١٩٧٠، ص٢٤٤.

ولذا يجب أن يلتزم الآباء والمربون حدود الصدق والأمانة والمعاملة بالرفق واللين مع أولادهم قولا وفعلا.

سادساً: التلعثم أو التأتأة في الكلام

يُعرف التلعثم بأنه: "التحدث بتقطع غير طوعي أو احتباس في النطق ترافقه عادة إعادة متشنجة أو إطالة للمخارج الصوتية، أما التأتأة: "فهي اظطرابات في الإيقاع الصوتي حيث لا يكون انسياب الحديث متصلاً وأحياناً يطلق على هذه الأشياء اللجلجة"[1].

ويعد التلعثم والتأتأة من مظاهر اضطرابات الكلام التي قد تكون راجعة إلى أسباب نفسية واجتماعية كتلك التي تتعلق بالتربية والتنشئة الاجتماعية، فأساليب التربية التي تعتمد علىَ العقاب الجسدي والإهانة والتوبيخ كثيراً ما تؤدي إلى إصابة الفرد بآثار نفسية وإحباطات من شأنها أن تضعف عملية الكلام عند كثير من الأطفال[2].

سابعاً: التكيف والتأقلم مع بيئة العنف

تحاول بعض الزوجات المعنفات التكيف والتأقلم مع حالة العنف التي تتعرض إليها من جهة زوجها، سواء كان هذا العنف الواقع عليها كلاما بذيئا أو ضربا مبرحا أو إهانة أو أي شكل من أشكال العنف الأخرى التي يمارسها الزوج بحقها.

---

(١) العناني، عبدالحميد وآخرون، سيكولوجية النمو وطفل ما قبل المدرسة، مرجع سابق، ص٢١.

(٢) أبو حيدان، يوسف عبد الوهاب، العلاج السلوكي لمشاكل الأسرة والمجتمع، الإمارات-العين، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٠١م، ص١٠٨.

وقـد تـصاب المـرأة والطفـل في مثـل هـذه الحـالات بـالمرض النفـسي (الـشيزويدي المتبلـد) والـذي هـو: شـعور الـشخص المـصاب بالوحـدة والانعزالية، وهذا يؤدي عادة به إلى أن يضرب بمشاعر الآخرين عرض الحائط للحصول على رغباته، فلا يأبه باعتراضاتهم ولا يحاول الوقوف عند حقوقهم وكأنه يئس من أي علاقة حتى ألغى وجود الآخرين تماماً[1].

ويؤثر هذا بشكل مباشر أو غير مباشر على ممارسة المرأة الأنماط السلوكية في تربيتها لأبنائها، فالمربية غير المبالية تخرج أطفالاً غير مبالين، والمرأة التي يقع عليها العنف من جهة زوجها تقوم بممارسة العنف علـى أولادهـا، وتـربيتهم على القسوة والعنف مما ينتج عنه أطفالاً منحرفين في المجتمع.

ثامناً: الميل إلى العدوانية في التربية

يعـرف العـدوان بأنـه: "انتهـاك للمعـايير الاجتماعيـة في إلحـاق الأذى بـالآخرين، يتـدرج مـن الاعتـداء البـدني إلى الـتهجم اللفظـي والتأنيـب والاستخفاف بالآخرين والسخرية منهم"[2].

ويلعب العدوان دورا كبيرا في نمو وتطور بعض اضطرا بـات الشخـصية، وفي كثير مـن المـشكلات الإنـسانية الملحـة: كـالحروب والتعـصب العنـصري وجنوح الأحداث والقسوة على الأطفال، ويصبح السلوك العـدواني العامـل المشترك في كل أنواع الجرائم والسلوك اللااجتماعي[3].

(١) شقير، زينب محمود، الشخصية السوية والمضطربة، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ط٢، ٢٠٠٢، ص٢٣٤.

(٢) العقاد، عصام عبداللطيف، سيكولوجية العدوانية وترويضها، القاهرة، دار غريب، ٢٠٠١، ص٦٧.

(٣) شقير، زينب محمد، الشخصية السوية والمضطربة، مرجع سابق، ص٢٤٨.

ويعد الزوج المثل الأعلى لزوجته وأبنائه فمنه يكتسب الكثير من الصفات والأخلاق، فإذا مارس العنف على زوجته حاولت تقليده في ذلك بممارستها العنف على من هم أضعف منها قوة في إطار حياتها الأسرية وهم الأبناء، فتتعامل معهم عند ذلك بقسوة وشدة كردة فعل لما يقع عليها من عنف وعدوان.

وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن العنف الموجه من الزوجة إلى الأبناء ما هو إلا محاولة في تفريغ كبتها وغضبها على زوجها[١].

تاسعاً: فقدان الثقة بالنفس وتقليل الاحترام للذات

تعرف الثقة بالنفس بأنها: "الإحساس بالقدرة على مواجهة المشكلات، والشعور بالأمن مع الآخرين، والاستقلالية واتخاذ القرارات المناسبة"[٢].

ويعرف مفهوم الذات بأنه: "نظرة الإنسان إلى نفسه، وهذه النظرة تبنى بشكل تراكمي نتيجة للخبرات، والأحكام التقويمية للآخرين، أي أن الإنسان ينظر إلى نفسه كما ينظر الآخرون إليه، إما سلباً وإما إيجاباً، وتلعب العوامل الوراثية دوراً مهماً في تكوين الفرد"[٣].

تتشكل الأفكار والتصورات عن ذواتنا من خلال ما نحس ونشعر به عن قيمة هذه الذوات في قرارات أنفسنا، ثم تتكون لدينا الثقة والاحترام لذواتنا من خلال نظرة الآخرين وتصورهم لها، فإذا كان هذا التصور إيجابيا تكونت

---

(١) لندال دافيد وف وآخرون، مدخل إلى علم النفس، نيورك، ماكجروهيل، ١٩٨٠، ص٣٩٧.

(٢) زهران، حامد عبدالسلام، الصحة النفسية والعلاج النفسي، القاهرة، دار الكتب، ١٩٨٧، ص

(٣) الزعبي، يحيى، أثر العوامل الديمغرافية، للمستوى الاقتصادي، وثقافة الوالدين، ونوع التعليم، ومفهوم الذات لدى طلاب الصف الأول الثانوي في مدينة اربد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، ١٩٩٩، ص١١.

لدينا صورة إيجابية ملؤها الثقة والاعتزاز بالنفس، وإذا كانت غير ذلك حاولنا تغيير هذه الصورة السلبية عن ذواتنا، وعندما نفشل في تغيير هذه النظرة السلبية نفقد احترامنا لذاتنا مما يؤدي ذلك إلى ضعف الثقة بالنفس أو فقدانها.

وقد يشترك ضحايا العنف الأسري في إحساسهم بتدني الذات الناتج عن انحطاط تقدير الذات، فالزوجات اللاتي يتعرضن للضرب على أيدي أزواجهن بصورة متكررة يشعرن بفقدان الثقة، فعندما يبدأ الرجل الذي أحبته زوجته في القول بأنها تافهة، وغبية، تجد مثل هذه الكلمات مصداقية لديها، وخاصة عندما تنعزل عن أولئك الذين تجد لديهم صورة إيجابية عن ذاتها، فتتوازن تلك الصورة السلبية التي يطرحها الزوج فتتمثل الزوجة تلك الصورة السلبية السيئة عن ذاتها[1].

وقد يؤدي فقدان الثقة بالضحية إلى نقص اعتبارها لذاتها وعدم شعورها بالأمن وإحساسها الشديد بالخوف، ويظهر ذلك في أنماط سلوكية يدل عليه التردد والتحفظ وعدم طلاقة اللسان وقلة الجرأة وشدة الحرص، والتهاون والاستهتار[2].

فالشعور بالنقص يورث الضعف ويجعل الضحية خائفة لا تشعر بقيمة ذاتها، فالصراع الدائم بين الدافع إلى التماس تقدير الذات وبين الخوف من الفشل يولدّ الشعور بالنقص[3].

---

(١) السمري، عدلي، العنف داخل الأسرة، مرجع سابق، ص٨٥.

(٢) الكتاني، فاطمة المنتصر، الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات عند الأطفال، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٠م، ط١، ص١٧٥.

(٣) التومي، محمد، العقد النفسية وموقف الإسلام منها نحو سيكولوجية إسلامية، تونس، (د.ن)، ١٩٧٩، ص٥٣.

إن البيت المتسلط في قراراته يهز ثقة الفرد بنفسه ويهدمها في الوقت الذي يمثل البيت أول خلايا المجتمع وأهمها فالنقد الشديد والإفراط في التوجيه أو العنف في المعاملة يُشعر الفرد بأنه غير مرغوب فيه، فيقعده ذلك عن القيام بكثير من الأعمال التي لو قام بها لضاعف قدرته وأكسبته الثقة

بنفسه وبسبب هذه الإهانات وذلك الإفراط في التوجيه وخصوصاً أمام أقرانهم، فيشعروهم بعدم التقدير لذاتهم[1].

ويعد هذا الأثر من أكثر الآثار الملحوظة على الذين عانوا من العنف الأسري في الطفولة، بل لا يكاد يخلو منه شخص، وسبب ذلك أن الثقة تعتمد على أركان رئيسية وهي الوعي وحب الذات وتقديرها وتحمل المسؤولية وغير ذلك، وهذه الأركان متزعزعة في الطفل الذي عانى من العنف الأسري.

عاشراً: اللوم من المجتمع

يعرف المجتمع عامة بأنه: جماعة منظمة تعيش في مكان وتشترك في مجموعة من الاتجاهات وأنماط السلوك والأهداف.

وتعتبر الجماعة الاجتماعية بالنسبة للفرد إحدى النقاط الهامة في نمو شخصيته، فالمجتمع هو البيئة أو الوسط الغذائي الذي ينمي فيه الفرد شخصيته بالتدريج وجوهر كل مجتمع هو الذي يشكل محتوى هذه الوحدة، وحين ينمو الفرد فإنه يصبح في الوقت نفسه وحدة فردية واجتماعية معا، وهذان المظهران

---

(1) رشوان، عبدالحميد أحمد، الطفل دراسة في علم الاجتماع النفسي، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ط2، 1999م، ص26.

لوحدة الشخصية يتمثلان في المظاهر الأكثر استمرارا والأقل قابلية في التعديل في بناء الشخصية[1].

وعندما يكون في المجتمع اتجاهات وأفكار تلوم المرأة المعنفة وتعتبرها السبب في ممارسة الرجل العنف ضدها؛ لأنها باعتقادهم وتصورهم لم تحسن التصرف أو التعامل مع زوجها، متجاهلين الأسباب الأخرى التي تتعلق بزوجها.

ويعتقد البعض من أفراد المجتمع بأنه كلما طالت مدة تحمل المرأة للضرب والإيذاء كلما زادت قناعتهم بأنها تستحق الضرب، وقد يكون هذا الاعتقاد والتصور في المجتمع مبني على الظن والتخمين وبعيدا عن الحقيقة والدليل، مما يجعل الزوج يتمادى في ممارسة العنف والإيذاء لزوجته، كما وتساهم هذه الأفكار في استمرارية لوم المجتمع للنساء اللاتي يمارس في حقهن العنف[2].

الحادي عشر: ضعف عاطفة الحب

تعد المودة والحب بين الزوجين أساسا مهما ودعامة قوية، من أسس ودعائم الحياة الزوجية، وليس الحب المقصود هنا تلك العاطفة الحادة القوية الجارفة التي قد تتولد لدى المراهقين، لكن الحب في الحياة الزوجية هو ذلك الشعور العميق بمتانة العلاقة وقوتها بين الزوجين، وذلك الشعور الذي يتولد

---

(١) شقير، زينب محمود، الشخصية السوية والمضطربة، مرجع سابق، ص٩٦.

(٢) طقش، حنان محمود، مدى فاعلية برنامج إرشادي لإكساب استراتيجيات للتعامل مع العنف الأسري لدى عينة من طالبات المرحلة الثانوية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢م، ص٣٠.

من العشرة الطيبة، ومن خوف كلا الزوجين على الأخر، وعطائه المتميز له[1].

وعندما تتعرض الزوجة والطفل إلى العنف والضرب المستمر من جهة الزوج تضعف لديها عاطفة المحبة تجاه الزوج، وبعد فترة قد تطول أو تقصر

وتصبح المرأة كارهة لزوجها خالية من الحب والعطف والحنان، عند ذلك ستعيش معه في حالة من الرعب والاضطراب والقلق النفسي.

الآثار الجسدية

تتعدد الآثار الجسدية للعنف الأسري وهي متشابهة إلى حد كبير في جميع الأفراد التي يقع عليهم العنف الأسري. ومن أهم هذه الآثار:

الجروح والحروق والكسور، والاضطرابات الجسمية المتمثلة في اضطرابات النوم والأرق، وتصبب العرق، وسرعة ضربات القلب، وصعوبة في التنفس، وآلام في البطن، وفقدان الشهية، وارتجاف الأعضاء (الشعور برعشة)، وشحوب الوجه، والذبحة الصدرية، وقرحة المعدة أو قرحة الإثني عشر، والربو الشعبي، والموت عن طريق الانتحار أو التعذيب البطيء المؤدي إلى الموت ومن هذه الآثار الجسدية مايلي:

---

(١) عبدالله، عادل فتحي، بيوتنا كما يجب أن تكون، الإسكندرية، دار الإيمان، ٢٠٠٣، ص٢٤.

أولاً: فقدان الشهية

إن استعمال العنف والضرب والكلام الجارح عند تناول الفرد طعامه يجعل وقت تناوله الوجبة وقتا مقيتا بغيضا، وذلك لكون تناول الطعام يترافق أو يتشارك بأشياء يكرهها الفرد وبالتالي يكره الطعام فعلا بسبب هذا التلازم(١).

والعوامل النفسية تساعد على حدوث اضطرابات جسدية منها فقدان الشهية، ذلك بأن حالات الانفعالات تؤثر تأثيراً مباشراً، على العصارات التي تعمل على هضم الطعام، وكما تؤثر على شهية الطفل للطعام.

ويرجع فقدان الشهية إلى الخوف والقلق أو فقدان الشعور بالأمن والطمأنينة وخاصة في حالات حرمان الطفل من العطف والحنان من قبل أحد والديه أو فقدان الاستقرار في الأسرة(٢).

ثانياً: الألم الذي يشعر به الضحية في البطن

بحثت كثير من الدراسات(٣) دور الأسرة في تنمية اضطرابات الألم، ومن بين هذه الحالات شعور الطفل بالآم في البطن أو حرقان في فم المعدة والمريء، أو ينتج هذا الألم عندما يخلق التوتر انقباضاً في عضلات البطن أو اختلالا وظيفيا في الجهاز المعوي وهذا الألم يمكن أن يكون على شكل

---

(١) الغبرة، نبيه، المشكلات السلوكية عند الأطفال، مقتبس من كتاب الطفل الطبيعي، للطبيب الإنجليزي ايلنفورت، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٧٨، ص٧٢.

(٢) عبدالمعطي، حسن مصطفى، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، الأسباب والتشخيص والعلاج، مرجع سابق، ص٥٠-٥٢.

(٣) المرجع السابق، ص٣٨٠.

(مغص) لدى الأطفال الذين يعيشون في بيئة متوترة ويرجع علماء النفس هذه الأعراض للنزاعات والخلافات داخل الأسرة.

ثالثاً: اضطرابات النوم والأرق

يرجع علماء النفس اضطرابات النوم إلى أسباب كثيرة ومن هذه الأسباب القسوة الزائدة في معاملة الوالدين أو المعلمين أو أي مواقف مخيفة تشعر الطفل بالنبذ وعدم الأمن، مما يجعله مهموماً قلقاً مضطرباً فيصاب بالأرق[1].

والأرق من أكثر اضطرابات النوم شيوعاً فهو يتمثل في الصعوبة في بدء النوم، أو الصعوبة في الاستغراق في النوم والاستمرار فيه، أو السهر أو اليقظة المبكرة وعدم الرغبة في النوم، أو النوم القليل الذي يترك آثاراً جسدية.

رابعاً: الصداع الدائم

ويحدث نتيجة التفكير والصراع الذي يحدث داخل الشخص دون أن يعرف سبب مخاوفه فقد يكون على شكل قلق عام عند الفرد سواء في دروسه أو علاقاته أو مشاكله الاجتماعية في منزله.

وغالباً ما يكون حاداً، ويصيب نصفاً واحداً من الرأس دون الآخر، وقد يصاحبه حالات "الدَوَخان" و "القيء" وفي بعض الأحيان يصيب المريض زغللة في الإبصار، أو يصاب بعمى نصفي، وقد يكون ذلك راجعاً لأن مركز الإبصار في المخ يرتبط بالعينين[2].

---

(١) عبدالمعطي، حسن محمود مصطفى، الاضطرابات النفسية، مرجع سابق، ص١٢٨-١٣٥.

(٢) منسي، محمود وآخرون، الصحة النفسية وعلم النفس الاجتماعي والتربية الصحية، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٩، ج٢، ص١١٥.

ولعل من أهم الأدلة على دور العوامل النفسية في حالات الصداع، الضغوطات النفسية، والمواقف التي تهدد الذات اجتماعياً أو نفسياً كالعنف داخل الأسرة[1].

خامساً: الإدمان على الكحول والتدخين والمهدئات والمخدرات وغيرها

يعرف الإدمان بأنه: حالة من اعتياد واعتماد الجسم عضوياً ونفسياً على أدوية وعقاقير معينة وإذا لم يتناولها الفرد قد يصاب بالاضطرابات النفسية الفعلية والسلوكية[2].

وقد تجد المرأة التدخين والكحوليات والمهدئات وغيرها مهرباً لها من واقع أليم في الداخل فتتعود عليها نتيجة للضغوطات النفسية الواقعة عليها.

والإدمان على الكحول والتدخين فيه ضرر على النفس فهو مسبب لأنواع من السرطانات ومسبب لأمراض تصيب شرايين القلب إلى غير ذلك.

سادساً: الآم في الجهاز الهضمي

يؤدي العنف إلى اضطراب معوي مؤقت، فالعنف المستمر المؤدي إلى القلق الدائم يؤدي إلى قرحة المعدة، ومن المعروف أنه بمجرد وصول الطعام إلى المعدة تفرز العصارات المعدية لهضمه، ولكن التوتر الانفعالي يسبب دفق كمية أكبر من العصارات الهضمية الحمضية التي تزيد عن الكمية المطلوبة

---

(١) الطيب، محمد عبد الظاهر، مشكلات الأبناء وعلاجها من الجنين إلى المراهق، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ط٢، ١٩٩٤م، ص

(٢) منسي، حسن، الصحة النفسية، مرجع سابق، ص٥٧.

فتهضم الطعام ثم تهضم الغشاء المخاطي للمعدة ثم جدارها مسببة القرحة[1].

إن من أسباب هذه الاضطراب في الجهاز الهضمي الاضطرابات النفسية التي تحدث للفرد نتيجة الضغوطات النفسية[2].

سابعاً: الاعتداء الجنسي على المرأة

قد يدفع الاعتداء الجنسي على المرأة إلى ممارسة البغاء، فالنساء الصغيرات في السن قد يدفعهن هذا الاعتداء إلى ممارسة البغاء وبالتالي يتعرضن للإصابة بأمراض جنسية وتناسلية يأتي في مقدمتها في الخطورة مرض فقدان المناعة المكتسبة.

ثامناً: إسقاط الحمل أو تشويه الجنين

العنف ضد المرأة الحامل قد يؤدي بها إلى إسقاط الجنين أو موته أو تشوهه فعندما يقوم الزوج بضرب زوجته على بطنها،يؤدي ذلك إلى تشوه الجنين أو موته فضلاً عن الغياب عن الوعي عند ضربها على بطنها.

تاسعاً: العاهات الجسدية الدائمة والمشكلات الإنجابية والربو الشعبي(*) وصعوبة التنفس والمشكلات الهضمية وغيرها(٣).

---

(١) زهران، حامد عبدالسلام، الصحة النفسية والإرشاد النفسي، القاهرة، عالم الكتب، ص١٦٧.

(٢) عبدالمعطي، حسن مصطفى، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، الأسباب والتشخيص والعلاج، مرجع سابق، ص٣٧٦-٣٧٧.

(٣) قتال إخلاص، العنف ضد المرأة لدى سيدات متزوجات من مدينة دمشق مفاهيم وآثار صحية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الطب البشري، جامعة دمشق، ٢٠٠٢، ص٢١.

عاشراً: الانتحار

وذلك بأن تقدم الزوجة على ارتكاب جريمة القتل في حق نفسها كنتيجة لليأس ووصولها إلى مرحلة التعب من الضرب والازدراء من الحياة فتفضل الموت على الحياة.

وظاهرة الانتحار باعتبارها ظاهرة نفسية بحتة، يجعل المشكلة أحادية البعد، ويعزل الفرد كجهاز مغلق عن بقية المثيرات الاجتماعية التي تحيط به، والتي تؤثر فيه بما قد يدفعه إلى السلوك الانتحاري كما يحدث لدى الكثير، فالانتحار ظاهرة اجتماعية ترتبط أساساً بالنظام الاجتماعي وما يطرأ عليه من ظروف تغيره[1].

الآثار الاجتماعية

إن للعنف الأسري آثاراً سيئةً على المجتمع والأسرة التي يُمارس عليها العنف والاعتداء والتهديد الذي يثير الرعب بين أبنائها ويجعلهم في حالة استنفار يتعذر فيه الاستقرار والأمن.

ومن الآثار الاجتماعية للعنف الأسري:

(*) الربو الشعبي: نوبات صعوبة التنفس مع تشنج الشعب الهوائية والسعال والصفير انظر: عبدالمعطي، حسن مصطفى، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة القاهرة، مكتبة القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٣٧٦.

(١) فايد، حسين علي، العدوان والاكتئاب في العصر الحديث، الإسكندرية، المكتب العلمي للكمبيوتر، ٢٠٠١، ص٤٥.

أولاً: التفكك الأسري

يستخدم مفهوم "التفكك الأسري" ليعني: "فقدان أحد الوالدين أو كليهما أو الهجر أو الطلاق أو تعدد الزوجات أو غياب أحد الوالدين مدة طويلة. فيما يستخدم آخرون مفهوم "البيوت المحطمة" ليعني البيوت التي يحطمها الطلاق أو الهجر أو موت أحد الوالدين أو كليهما:[1].

ويمكن تصنيف التفكك الأسري إلى نمطين هما[2]:

- التفكك الاجتماعي الناتج عن الانفصام أو النزاع بين أفراد الأسرة أو الصراع فيها.

- التفكك القانوني الناتج عن انفصام الروابط الأسرية عن طريق الهجر والطلاق.

وعندما يكون المجتمع في حقيقته كلاً مركباً من جملة واسعة من التنظيمات الاجتماعية، فإن الأسرة تظل أبرزها من حيث ما هو موكول إليها من وظائف وأدوار، بل ومن حيث كونها تشكل المعين، الذي يتوقف على استمرار سيولته وقوة استمراره وقوة التنظيمات الاجتماعية الأخرى، ومن ثم فإننا نستطيع أن ندرك مدى التمزقات التي تتعرض لها شبكة العلاقات الاجتماعية، من جراء التفكك الذي تعاني منه الأسرة[3].

---

(١) التل، شادية، من أسباب التفكك الأسري، كتاب الأمة، العدد٨٥، مرجع سابق، ص٢٥.

(٢) الخولي، سناء، الأسرة والحياة العائلية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٦، ص

(٣) عبدالمجيد بن مسعود، التفكك الأسري الأسباب والعواقب والحلول، كتاب الأمة، العدد٨٥، ١٤٢٢هـ ص١٠٠.

فتجنب الزوجين الخلافات التي تحدث بينهما يؤدي إلى التوافق النفسي والاجتماعي بين أفراد الأسرة ولكن إذا لجأ الآباء إلى استخدام القسوة والعنف مع الزوجات والأولاد وحرمانهم من الحياة بأمن واستقرار فإن ذلك الأسلوب يؤدي إلى التفكك.

وقد يمثل التفكك بين الزوجين مظهراً سلبياً، يعبر عنه بامتناع كل منهما عن الحياة الزوجية الطبيعية فهما متخاصمان بينهما كره وحقد وقد يتجاوز الأمر حدوده السلبية من الزوجين إلى الأبناء فقد تمتد إليهم أيدي المجرمين، الذين يتخذون منهم وسيلة لنشر السموم، أو سرقة الآخرين، وتصبح الطفولة البريئة مأوى للانحراف[1].

والتفكك الأسري مشكلة تعاني منها الأسر العربية بصورة واضحة، فالمعروف أن التصدع في الأسرة ناجم عن الطلاق وتعدد الزوجات والعنف الأسري، أو وفاة أحد الوالدين مما ينتج عنه إحباط في الحياة الأسرية ويؤدي ذلك إلى انحراف الأبناء[2].

وقد أثبتت الدراسات أن ظواهر العنف وانحلال العلاقات والتفكك الأسري مردها إلى أن الروابط النفسية في الأسر ضائعة، وأن أجيالاً تربت وترعرعت بعيداً عن مشاعر الحنان والمودة والرحمة فانتكست فطرتها وانغمست في بؤر الفساد[3].

---

(١) الجابر، أمينة، التفكك الأسري الأسباب والآثار، مجلة الأمة، العدد ٨٣، ص٦٩-٧١.

(٢) الشربيني زكريا أحمد، ومنصور، عبد الحميد سيد، الأسرة على مشارف القرن ٢١، القاهرة، دار الفكر، ٢٠٠٠م، ص١٨٧.

(٣) الجابر، أمينة، التفكك الأسري الأسباب والآثار، مرجع سابق، ص٧١-٧٢.

ثانياً: سوء العلاقة بين أهل الزوجة وأهل الزوج

وينتج عن العنف الأسري اضطرابات وتحلل علاقات الزوجين بالآخرين، وخصوصاً الأقارب فإذا كانت هناك علاقة قرابة بين أسرتي الزوجين فإنه غالباً -وللأسف- تتأثر سلباً بما يحدث للزوجين، فتحدث القطيعة بين الأسرتين بحيث لا يطيق فرد رؤية فرد آخر من الأسرة الأخرى في أي مناسبة أو لقاء عام، وهذا سلوك مضر يفتت عضد الأمة المسلمة التي حث الرسول صلى الله عليه وسلم أفرادها على التعاضد والتراحم[1].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لا تَبَاغَضُوا وَلا تَحَاسَدُوا وَلا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ "[2].

ثالثاً: الطلاق

يعد الطلاق أبغض الحلال إلى الله، وقد أباحه الإسلام إذا لم يعد بالإمكان استمرار الحياة الزوجية، وجعل له ضوابط ومراحل وفرصا للعودة في ضوء حرصه على استمرار العلاقة الزوجية قائمة[3].

ويرتبط الطلاق بالصراع بين الزوجين وعدم الانسجام النفسي بينهما وبالتالي عدم إمكانية استمرار الحياة الزوجية، فالطلاق يؤدي إلى التمزق

---

(١) الصنيع صالح، التفكك الأسري الأسباب والآثار، كتاب الأمة، مرجع سابق، ص٨٧.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، حديث رقم (٥٦٠٥).

(٣) التل، شادية، من أسباب التفكك الأسري، كتاب الأمة، العدد٨٥، مرجع سابق، ص٥٩.

العاطفي بين أفراد الأسرة فضلاً عن شعور الأطفال بالاضطراب والتفرق الذي يحل بالأسرة.

ولا شك أن الطلاق يعد من العوامل الرئيسية لانحراف الأبناء وتشردهم وضياعهم وتشتت أفراد الأسرة، فعندما يفتح الطفل عينيه على الحياة ولا يجد أماً تحنو عليه ولا أباً يرعاه فإنه سيؤول إلى التشرد والضياع، ولما كان التماسك الأسري والاستقرار الزوجيّ يقتضي وجود أسرة متكاملة متحابة متعاطفة، فإن انفصال الزوجين سيؤدي إلى الفشل في تكوين القيم الاجتماعية لدى الأبناء وشعورهم بالقلق وعدم الثقة بالآخرين[1].

والأسرة التي يستحكم فيها الشقاق وتسودها التعاسة شُرع لها الطلاق للتخلص من الزوجية التي لا خير في بقائها لأن الطلاق قد يكون لحل المشكلات والصراعات المتصلة التي تخيم على حياة الزوجين وتهدد حياة أبنائهما[2].

رابعاً: الإدمان على المسكرات والتدخين

أثبتت الدراسات التي أجريت على هذا الموضوع أن الأفراد المدمنين إما ينحدرون من أسر تميل فيها الأم إلى الانحراف وضعف الوازع الديني مع وجود أب قاسٍ ومعادٍ للأم يتهرب من المسؤولية ويحقر من شأن المرأة أو ينحدرون من أسر فيها تخاصم دائم بين أفراد الأسرة[3].

---

(١) المرجع السابق، ص٦٠.

(٢) محمود حسن، الأسرة ومشكلاتها، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٧م، ص١٩٨.

(٣) عبدالمعطي، حسن مصطفى، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، الأسباب والتشخيص والعلاج، مرجع سابق، ص١٤٨.

خامساً: عدم التمكن من تربية الأبناء وتنشئتهم تنشئة نفسية واجتماعية متوازنة

تقوم التربية على إعداد وتنشئة أجيال مجتمع المستقبل والمتمثلة في شريحة الأطفال الذين هم على مقاعد الدراسة، إذ ستكون كل فئات مجتمع المستقبل من سياسيين وعسكريين واقتصاديين واجتماعيين وتربويين وغيرهم من هذه الشريحة، وهي تعدهم من منظور اضطلاعهم بقيادة نقلات نوعية تطويرية نحو الأصلح والأفضل[1].

وعندما تعاني التربية من وجود مربيات معنفات مورس بحقهن العنف والإيذاء، ستفشل عند ذلك المرأة في إعداد التنشئة النفسية والاجتماعية المتوازنة لدى أبنائها، فأسلوب التنشئة الاجتماعية السيئ داخل الأسرة ينعكس سلبا على حياة الأبناء الذين هم جزء هام في بناء المجتمع وتطوره، وبالتالي فإن هذه السلبية ستنعكس سلبا على تقدم المجتمع ونموه.

سادساً: إشاعة روح العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع

يعد العدوان أحد ردود الفعل الناشئة عن التنشئة الاجتماعية السيئة والتي نتجت في الأصل عن إقصاء التربية الإسلامية من حياة الناس.

فعندما يُتعامل مع الطفل بالقسوة والشدة فإنها تولد لديه الشعور بالضيق الذي يؤدي إلى الإحباط، وعندما تقل المثيرات يحاول بعض المضطربين أن يخلقوا لأنفسهم المثيرات[2].

---

(١) الأسمر، أحمد رجب، فلسفة التربية في الإسلام انتماء وارتقاء، عمان، دار الفرقان، ١٩٩٧، ص١٩٨.

(٢) لندال، دافيد وف، مدخل إلى علم النفس، مرجع سابق، ص٣٩٧.

والسلوك العدواني شأنه شأن أي سلوك آخر، سلوك يتعلمه الفرد ويكتسبه من البيئة التي يعيش فيها، بلا شك، ويستعمل كنوع من الحماية الذاتية ويتطور ليصبح وسيلة لحل المواقف الصعبة التي تواجه الطفل؛ لذلك فهو يفتقر لوسائل الاتصال الاجتماعية السليمة التي تؤمن له احتياجاته وتحقق له التوافق الاجتماعي دون اللجوء إلى الآخرين. إن غضب الطفل وعدوانيته تنشأ بسبب الضغوط التي يتعرض لها الطفل بالإضافة إلى الحرمان من احتياجاته الأساسية[١].

وقد يكون للعقاب المستمر الذي يتعرض له الطفل في البيت والمدرسة أثر في السخط من الطفل على أسرته ومجتمعه وبالتالي يدفعه ذلك إلى التعبير عن غضبه وانفعاله باعتدائه على الآخرين وممتلكاتهم[٢].

فالشخص الذي يعاني من العنف تجده يعبر عن كبته وغضبه على الأفراد والمجتمع من خلال العدوان الذي يظهره ويتعامل به مع زملائه في المدرسة أو مع إخوانه في البيت أو عن طريق تخريب الممتلكات في الشوارع.

سابعاً: فشل المؤسسات التعليمية في تحقيق أهدافها

يعد العنف الأسري سبباً من أسباب الفشل الدراسي للأطفال، فالطفل المضطرب عادة يكون غير متزن لا يثبت على حال، وغير قادر على تركيز تفكيره في أي شيء لمدة طويلة، ويصرف جزءاً كبيراً من وقته في التحكم في

---

(١) ياسين، عطوف محمود، أسس الطب النفسي الحديث، بيروت، منشورات بحسون الثقافية، ١٩٨٨، ص١٢٧.

(٢) أبو حيدان، العلاج السلوكي لمشاكل الأسرة والمجتمع، مرجع سابق، ص١٠٤.

انفعالاته المتضاربة، ونتيجة لهذا يضطرب عمله الدراسي مهما كان ذكاؤه بالإضافة إلى ما تلعبه المشاكل الانفعالية في الفشل الدراسي فأحياناً لا يحتاج الطفل إلى دروس خصوصية وإنما معونة على حل مشاكله الشخصية(١).

ثامناً: الإدمان على العادات المضرة بالصحة كالتدخين والكحوليات والمهدئات وغيرها

وهي ظاهرة خطيرة وأليمة في البيئات نراها في البيئات التي لا تقيم للأخلاق الفاضلة وزناً ولا للتربية الإسلامية حرمة.

ونستطيع القول: إن ظاهرة الإدمان على التدخين والكحوليات أصبحت فاشية في مجتمعاتنا وهذا راجع إلى التنشئة الاجتماعية غير السليمة ويسبب الإدمان على هذه العادة المضرة اضطرابات سلوكية لمتعاطيها مع رغبة شديدة بتعاطيها مرة ثانية بالرغم من مضارها.

ومن المعلوم أن المدمن على تعاطي العادات المضرة يتصف بصفات ذميمة ويعتاد على عادات قبيحة كالعنف والكذب والجبن والاستهانة بالقيم الأخلاقية والمثل العليا ويندفع إلى ارتكاب الجرائم، كالسرقة وتعاطي العادات المضرة، والاعتداء على الأنفس(٢).

---

(١) عكاشة، محمود عبد المنان، كيف نعلم أطفالنا أن يستعملوا انفعالاتهم استعمالاً بناءً، عمان، دار الأخوة، ٢٠٠٤م، ص٧٩.

(٢) الخلاش، جادالله، المهذب المستفاد لتربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة، عمان، المكتبة الإسلامية، ٢٠٠٠م، ص١٢٤.

وقد قيـل: "إن مدمن الخمر قد يضرب زوجته لكن مدمن المخدرات قـد تضربه زوجته"[1].

تاسعاً: جنوح الأحداث

يعـرف الجنوح بأنـه: "الـسلوك غـير الاجتمـاعي أو الـسلوك المنـاهض للمجتمع، فقد يندفع بعـض الأطفـال إلى الـسلوك المنحـرف نتيجـة لـضغوط ومؤثرات اجتماعيـة. ولقـد تعـددت آراء علمـاء الـنفس والاجتمـاع لتفـسير ظاهرة الجنوح والانحراف لدى الأطفال فيرجعهـا الـبعض إلى شـدة النزعـات العدوانية داخل الأسرة ويرجعها البعض الآخر إلى نقص عقلي"[2].

ويشير اصطلاح جنوح الأحـداث إلى: "الجـرائم الـتي يرتكبهـا الأطفـال والمراهقون الذين لم يبلغوا سناً معينة ويختلف تبعاً لاختلاف المجتمعات"[3].

ولا شك أن أسر الجانحين تتسم بالتفكك وعدم الاستقرار الأسـري. لقـد دلت معظم الدراسات على أن الجانحين قد تربوا في بيوت محطمـة بالانفـصال أو الهجـر أو الطـلاق، أو التفكـك الأسـري، أو مـوت أحـد الوالـدين أو كليهما[4].

فشعور الطفل بالرعب وعدم الأمان داخـل الأسـرة يجعلـه سـيئ الطبـاع فيقدم على الانحراف نتيجة للضغوطات التي يعاني منها الطفل.

---

(١) منسي حسن، الصحة النفسية، مرجع سابق، ص٥٧.

(٢) الطيب، محمد عبدالظاهر، مشكلات الأبناء وعلاجها من الجنين إلى المراهق، مرجع سابق، ص١٩٣.

(٣) العيسوي، عبدالرحمن محمد، سيكولوجية الانحراف والجنوح والجريمة، بيروت دار الراتب الجامعية، ٢٠٠١، ص٣٤.

(٤) المرجع السابق، ص٥٠.

عاشراً: ظهور الشخصية المضطهدة في المجتمع

يتسم صاحب هذه الشخصية بالشك والريبة وسوء الظن بمن حوله جميعهم مهما كانت درجة القربى لديه، كما وأنه يرى دائماً أفعال الآخرين عدوانية وشريرة وأنها موجهة ضده فينتابه الشعور بالاضطهاد وأنه سيعاقب على الأفعال التي لم يقم بها[1].

وهذا النوع من الشخصية مؤذٍ للمجتمع يبحث دائماً عن مضطهدين ليعيش شخصيته كمضطهد، وتجده لا يستحسن مصاحبة السعداء وذوي الأخلاق السوية بل يبحث عن أشخاص غير أسوياء ثم يتشكى ويتألم في جميع الأحوال.

الحادي عشر: انتشار ظاهرة التسول في المجتمع.

التسول: هو مد الأكف لطلب الإحسان أو التظاهر بأداء خدمة أو عرض سلعة تافهة أو القيام بعرض ألعاب، فهو ظاهرة اجتماعية تعاني منها أغلب بلاد العالم وهذه الظاهرة توجدها عوامل ومشكلات كبيرة وتتشابك وتتفاعل مع المجتمع. فالفقر والبطالة والتفكك والعنف في الأسرة وانخفاض مستوى المعيشة والجهل والمرض وتشرد الأطفال كلها عوامل وأصول لظاهرة التسول بحيث لا يمكن علاج هذه المشكلة نهائياً إلا إذا قضينا على هذه الأسباب عميقة الجذور[2].

---

(١) منسي، حسن، الصحة النفسية، مرجع سابق، ص٥٨.

(٢) عطية، عبدالحميد، مجالات الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠م، ص٢٢٧.

وأغلب المتسولين يتخذون التسول حرفة تغنيهم عن السعي الى طلب الرزق عن طريق العمل الشريف.

الثاني عشر: تمزق أواصر المحبة والقرابة في المجتمع

دعم الإسلام هناءة الأسرة، فاحكم وثاقها، وشد أزرها بما أوجب من تراحم بين الزوجين والأخوة والأخوات وبني العمومة والعمات ومن يليهم، فليس أرضى لله من صلة الرحم التي أمر أن توصل، وبر الأهل والعشيرة، وليس أجلب لسخط الله من إهدار هذه الحقوق التي لو يوغر إهدارها الصدور، ويثير العداوة، ويؤرّث الأحقاد، ويجعل الأسرة المتعاطفة متدابرة متخالفة[1].

والعنف في الأسرة من أكثر الأسباب التي تمزق أواصر التعاطف والتواد بين أفراد الأسرة حيث ينتج عن العنف تحلل علاقات الزوجين بالآخرين وخصوصاً الأقارب فتحدث القطيعة بين الأسرتين.

الثالث عشر: اضطراب أمن واستقرار المجتمع

يعد الأمن الاجتماعي من بين أهم المسؤوليات التي تقع على كاهل الدولة بمختلف مؤسساتها وأجهزتها حيث تنبع الأهمية للأمن الاجتماعي من كونه الأمن الذي يبقي المجتمع حراً وفاعلاً ومستقلاً بأدنى درجات التوتر والاضطراب، بحيث يصبح هم كافة أفراد المجتمع المحافظة على الأمن والاستقرار.

---

(١) انظر: إبراهيم، معوض عوض، الإسلام والأسرة، بيروت، دار النشر للجامعيين، ١٩٦٠ ص١٩٨.

وبمعنى آخر فإن الأمن الاجتماعي: هو " شعور أفراد المجتمع بالثقة بالوحدة الوطنية شعوراً قومياً في مجتمع تسوده الطمأنينة والاستقرار في ظل الأنظمة والقوانين السارية المعمول بها "[1].

وتؤكد البيانات في دراسة الصقور[2] أن من شأن العنف الأسري أن يساهم في زيادة اضطراب المجتمع، فهو يعمل على تعريض نسق القيم والأخلاق إلى الخطر بسبب العنف الواقع على الزوجة والأطفال داخل الأسرة.

إن أهم مطالب النمو الاجتماعي أن يتعلم الفرد كيف يعيش مع نفسه وكيف يعيش في عالم يتفاعل فيه مع غيره من الناس ومع الأشياء ومن مطالبه أيضاً نمو الإحساس بالثقة والتوافق الاجتماعي ونمو الأمن وزيادة المشاركة الاجتماعية[3].

فنشوء أي اضطراب داخل الأسرة تحت أي ظروف طارئة أو مستديمة يشكل عاملاً سلبياً خطيراً في الاستقرار والنمو الشخصي والاجتماعي للفرد.

---

(١) أحمد، سهير كامل، وشحاتة سليمان أحمد، تنشئة الطفل وحاجاته بين النظرية والتطبيق، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٢م، ص٦٧.

(٢) انظر: الصقور، صالح خليل، آثار التفكك الأسري على النظام الاجتماعي العام، عمان، دار زهران، ٢٠٠٣، ص١٣٤.

(٣) انظر: الجاعوني، خلود، مشكلات اجتماعية وحلولها، الجمعية الوطنية لأصدقاء الشرطة، مرجع سابق، ص١٧٦.

❖ المبحث الثالث: نماذج من حالات العنف الأسري في المجتمع الأردني ❖

حالات العنف الأسري كثيرة ومتنوعة وتحدث باستمرار بين أعضاء فئات المجتمع فهي مستمرة في انتشارها وزيادتها وتنوعها، إذ لا يكاد مجتمع يخلو من هذه الظاهرة التي تضرب جذورها متغلغلة في أفكار المجتمع.

وقد قام الباحث بزيارة مركز التوعية والإرشاد الأسري في مدينة الزرقاء وحصل على الحالات التي تم تسجيلها في عام ٢٠٠٤م وقد بلغت الحالات المسجلة في هذا العام (٤٠) حالة منها (٣٣) حالة وقعت على الزوجة والأطفال وكان المسبب للعنف الزوج.

وقد اختار الباحث هذه الحالات وفقاً للمعايير التالية:

أولاً: كون هذه الحالات أكثر أنواع العنف الأسري شيوعاً

ثانياً: كون هذه الحالات لها نتيجة واحدة وهي الطلاق خاصة إذا كان العنف بين الزوجين

ثالثاً: كون هذه الحالات في أغلبها تعود إلى سبب رئيس وهو تدني المستوى الثقافي للزوج والزوجة.

ومن هذه الحالات التي تعود أضرارها على الفرد والمجتمع مايلي:

الحالة الأولى

أولاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوجة

الاسم: (س. م)، العمر: ٢٤ سنة، الديانة: الإسلام، تعليم الزوجة: أتمت المرحلة الإعدادية، عمل الزوجة: لا تعمل، دخل الزوجة: لا يوجد، محل الإقامة: قرية تابعة لمحافظة إربد، الموطن الأصلي: القرية نفسها، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، عدد الأبناء: لا يوجد، نوع العنف المتعرضة له: نفسي وجسدي، صلة قرابة المعنف: الزوج.

ثانياً: التاريخ الاجتماعي الأسري لأسرة أبي الزوجة (كما أخبرت بذلك الزوجة)

أ. معلومات عن الأب: العمر: ٥٥ عاما، التعليم: يقرأ ويكتب، العمل: متقاعد، عدد مرات الزواج: مرتان، السمات العامة لشخصية الأب: عصبي المزاج، كان دائماً يسب ويشتم ويضرب الأم والأولاد وكان يضغط على المعنفة وأخواتها لترك الدراسة وأمرهم بالزواج المبكر وعندما رفضت هددها بتزويجها لأي شخص يتقدم لها وكان سيئ في معاملته ولا يعطي فرصة لمناقشة أي أمر من الأمور فقد كان مسيطراً و قاسياً.

ب. معلومات عن الأم: العمر:٥١ سنة، التعليم: أمية، العمل: بدون عمل، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأم: كانت دائماً مقهورة لأنها لا تنجب لوالدي طفلاً ذكراً وكانت معرضة دائماً للإهانة من والدي وقد كانت لا حول لها ولا قوة ولم يكن لها كلمة في البيت وكانت

لا تستطيع أن تقف بجانبنا في حل أي مشكلة خاصة بي وبأخواتي لأن شخصيتها كانت ضعيفة بالمقارنة بأبي وكنت دائماً أراها وأنا صغيرة وهي تبكي ولا تستطيع مواجهة أبي في أي أمر من الأمور.

ج. معلومات عن الأخوة: تقول إنها أصغر أخواتها البنات وعددهن أربع وهي الخامسة وقد تزوجت في سن مبكر (١٥-١٦) سنة تقريباً كما هو الحال بالنسبة لها ولأخوتها ولم يكن بينهما أي علاقة حميمة فكل واحد منا كان منعزلاً عن الثاني وإن كان حظهن أفضل من حظي،

د. المشاكل الأسرية: لم يكن لدينا مشكلة مالية لأننا كنا نرضى بأي شيء ولكن المشكلة بسبب عدم إنجاب أمي طفلاً ذكراً لأبي ولذلك تزوج أبي بعد أن طلق أمي مباشرة من امرأة أخرى.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوج

الاسم: (ج. م)، العمر: ٣٠ سنة، التعليم: ثانوي، المهنة: سائق تكسي، الدخل: ليس ثابتاً ويتراوح من ٢٥٠-٣٠٠، مصادر الدخل: لا يوجد، عدد مرات الزواج: مرة واحدة.

رابعاً: العلاقة بين الزوجين في الأسرة.

تذكر الحالة في مجال الحديث عن كيفية التعرف بالزوج، أنه من أقاربها ولكنها لم تكن تعرفه لأنه وأسرته كانوا يقيمون في محافظة إربد، جاءت الأم في زيارة إلى الأسرة في البلدة وطلبت البنت لابنها. وافق الأب فوراً ولم تكن

الزوجة راغبة في الزواج منه لأنها صغيرة لكن تحت ضغط الأهل والإلحاح عليها وافقت على الزواج.

تقول الزوجة تزوجت وذهب إلى المدينة وعشت مع أهله ثلاثة شهور ولكنني لم أستطع بعدها مواصلة العيش حيث كان يضربني ويشتمني ويعنفني جنسياً فكان كل يوم يعود حوالي الساعة الواحدة مساءً حيث كان مدمناً على الخمر فتركت المنزل وعادت إلى بيت أهلها وتركها زوجها سنة كاملة ولم يسأل عنها بتاتاً خلال هذه الفترة واجهت مشاكل مع أبيها لعدم تحملها زوجها، ثم بعد ذلك تفهم الأب الوضع وقامت بطلب الطلاق من زوجها ورفعت عليه دعوى شقاق ونزاع وإلى الآن هي على ذمته، وتقول الزوجة إنها كالمعلقة لا في بيت زوجها ولا مطلقة.

خلاصة الحالة:

يتبين من هذه الحالة أن العنف في هذه الأسرة يعود لأسباب من أهمها الصراع الأسري بين الزوجين والذي يتمثل في النموذج الأبوي أو الذكوري المتسلط والذي يطالب المرأة بالالتزام بالدور التقليدي السلبي.

كما أن ضعف شخصية الزوجة يعد من الأسباب المهمة ممارسه الزوج العنف عليها أولادها كون المرأة هي الحلقة الأضعف في المجتمع وفي الأسرة ولكونها تفتقد إلى عوامل المقاومة وعناصر القوة حتى أصبح العنف ضدها عادة يتعامل بها الزوج متى شاء.

ومن خلال هذه الحالة نجد أن الزوج كان لا يراعي رغبات زوجته الجنسية سواءاً أكانت بالقبول أم الرفض فكثير من الأزواج لا يقدرون رغبات

زوجاتهم الجنسية تجاهم حتى لو أشارت له بذلك، يتجاهل الأمر حتى يشعرها وكأنها على خطأ وربما تكون الزوجة على قدر من التعب والمرض فتجبر عليه فكيف يكون لها القبول وهي ترى زوجها مخموراً ثملاً لا يدرك ما يفعل.

أن الأساليب الجنسية المنحرفة والشاذة عن القواعد الخلقية والإسلامية أمر ترفضه النفس البشرية، وقد عملت التربية الإسلامية على وضع الضوابط الشرعية التي تبعد المرء عن المؤثرات الجنسية والانحرافات الخلقية فربت الفرد المسلم على الابتعاد عن المحرمات كشرب الخمر والمخدرات وغيرها.

ولقد صارحت التربية الإسلامية الفرد منذ أن يعقل القضايا التي تتعلق بالجنس وترتبط بالغريزة وتتصل بالزواج حتى إذا شب الفرد وترعرع تفهم أمور الحياة وعرف ما يحل له وما يحرم عليه، ويصبح السلوك الإسلامي المميز خلقاً له وسمة فلا يجري وراء الشهوة ولا يخلط في طريق متحلل[1].

ثم شددت التربية الإسلامية على كل ما يثير الفتنة أو الجنس من اختلاط الجنسين مع بعضهم بعضاً ومن خلال مشاهدة الأفلام التي تدعوا إلى الرذيلة ونشر الفاحشة تحت مسميات التحضر والتمدن والرضى، قال تعالى:
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[2].

---

(١) علوان، عبد الله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، ص١٧.

(٢) سورة النور، آية ١٩.

كما أرشدت التربية الإسلامية الآباء والأمهات إلى ما يمكن أن يقدمانه من التوجيه للغريزة الجنسية عند أبنائهم وأجابتهم عن الأسئلة الجنسية التي يسألونها بطريقة صحيحة دون إسهاب في التفاصيل والجزئيات والاكتفاء بقدر محدد من هذه المعلومات تبعاً لأعمارهم وحاجتهم لذلك.

وقد ربت التربية الإسلامية أبناءها على آداب الاستئذان التي تحميهم من احتمال وقوع أعينهم على ما يثرهم جنسياً كما تحميهم من أن تشغل عقولهم بقضايا متصلة بالجنس لا يجدون لها تفسيراً لضعف عقولهم وقلة خبرتهم بهذه الشؤون.

الحالة الثانية

أولاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوجة:

الاسم: (ف. ر)، العمر: ٢٩ سنة، الديانة: الإسلام، تعليم الزوجة: توجيهي،عمل الزوجة: ربة بيت، دخل الزوجة: لا يوجد، محل الإقامة: محافظة الزرقاء، الموطن الأصلي: فلسطين. عدد مرات الزواج: مرة واحدة، عدد الأبناء: ٣ إناث، عمر الأبناء: ٧، ٥، ٢، تعليم الأبناء: رياض الأطفال، نوع العنف: جسدي ونفسي بالإضافة إلى الإهمال، صلة قرابة المعنف: الزوج.

ثانياً: التاريخ الاجتماعي الأسري لأسرة أب الزوجة:

أ. معلومات عن الأب: العمر: ٦٨ عاماً، التعليم: يقرأ ويكتب، العمل: سائق حافلة، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأب: عصبي المزاج ولكنه طيّب لم يستطع الأب تدريس أبنائه حيث أن ظروفهم المعيشية لم تكن ميسورة إلا أنهم كانوا يعيشون عيشة البسطاء فقد كان يسود بينهم المحبة والمودة بسبب المعاملة الطيبة من الأب للأم والأولاد.

ب. معلومات عن الأم: العمر: ٥٩ عاماً، التعليم: أمية، العمل: خياطة، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأم: الأم مصدر ثقة لأولادها وبناتها، ولكنها لم تمنحهم الحرية المطلقة وقد ضحت الأم من أجل أولادها، فقد كانت تساعد أباهم في العمل وتنفق على أولادها وتوفر لهم ما يطلبون منها دون أي تردد.

ج. معلومات عن الأخوة: كانت وحيدة من الاناث لوالديها ولديها ثلاثة أخوة ذكور والعلاقة بينهما في أحسن حال.

د. المشاكل الأسرية: تقول الزوجة: أنَّ أهم مشاكلنا كانت بسبب منعنا من القيام بأي تصرف بحريتنا وإرادتنا فكنا كلما تصرفنا تصرفاً كانت تقول الأم: هذا يصح وهذا لا يصح فكنا متضايقين من هذه التدخلات ولا شيء غيرها.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوج

الاسم: (ف. م)، العمر: ٣٦ سنة، التعليم: ثانوي، المهنة: موظف، الدخل: ٢٠٠، مصادر الدخل: لا يوجد، عدد مرات الزواج: مرة واحدة.

رابعاً: العلاقة بين الزوجين في الأسرة.

تذكر الزوجة حول طريقة التعارف والزواج أنها أكملت الثانوية ولعدم مقدرة أهلها على تدريسها جلست في البيت وفي يوم من الأيام جاءت أم الزوج لتخيط ثوباً لها فرأت أم الزوج الفتاة فأعجبت بها وبعد أيام تقدّمت لخطبتها لابنها، تقول الزوجة: كنت معارضة بداية لأنني لا أعرفه فأقنعتني والدتي بأنهم من عائلة محترمة، تقول الزوجة: تزوجنا واستمرت حياتنا طبيعية وبعد الزواج بستة شهور أصبح الزوج يكشف عن أنيابه حسب قولها فكان يضربها ويشتمها لأبسط الأمور وعندما تشكي ذلك التصرف لأمه كانت تأتي والدته إليه وتقول (تريد أن تعمل كما كان أبوك يعمل معنا) عندها اكتشفت أن الأب للزوج كان معنفاً لأسرته. حيث اكتشفت أن الزوج قد تعرض لعنف شديد من والده وهو صغير مما ترك أثراً في شخصيته ونفسيته وسلوكه وبعدما اكتشفت الحقيقة وبانت لي حقيقة شخصيته التي تصفها على حد تعبيرها أنها تسلطية واستفزازية، وعنيفة جداً بحيث يقوم الزوج بتفريغ جميع طاقات الغضب التي تعرض لها في حياته على زوجته وأولاده، وكان يهمل الزوجة كثيراً لدرجة أنه لا يهتم لِما تتعرض له الزوجة من مضايقات من الآخرين (لا يغار عليها أبداً)، سيئ المعاشرة والمعاملة مع الزوجة والأولاد، والمرأة لا تطلب الطلاق لأنها تصفه بالرغم أنه قاسي إلا

أنها تشعر بأنه ضعيف لأنه عندما يضربها يندم على فعلته بعد فترة من الزمن، ويعتذر من زوجته ولكن يكون هذا الاعتذار بعد فوات الأوان فهي تشعر أنه في بعض الأحيان متوحش وفي بعض الأحيان مسالم بسيط الحال والمرأة تـدعو كل المقربين إلى إصلاح حال زوجها.

خلاصة الحالة:

يتبين لنا من خلال هذه الحالة أن الزوج قد تعـرض إلى العنـف الأسـري من جهة أبيه في صغره، مما أدى ذلك إلى التـأثير علـى شخـصيته وسـلوكه بمـا وقع عليه من عنف جسدي ونفـسي فأصـبح الـزوج يـتقمص شخـصية أبيـه التسلطية بطريقة غير مباشرة وذلك بما يمارسه على زوجته من عنـف وإهمـال فنجد من خـلال هـذه الحالـة أن المـسبب الـرئيس في ممارسـة الـزوج العنـف الأسري طبيعة البيئة والتنشئة الأسرية التي نشأ فيها الزوج مما أثر على سلوكه فهو من أسرة لا تعي معنى الحياة الزوجية.

فعندما تعرض الزوج إلى العنف الأسري من جهة أبيـه في صـغره، أدى ذلك إلى التأثير على شخصيتة وسلوكه بما وقع عليه من عنف جسدي ونفسي فأصبح الزوج يتقمص شخصية أبيه التسلطية بطريقة غير مباشـرة وذلـك بمـا يمارسه على زوجته من عنف وإهمال فند من خـلال هـذه الحالـة أن الـسبب الرئيسي في ممارسة الزوجة العنف الأسري ضعيفة البنية والتنشئة الأسرية التي نشأ فيها الزوج مما أثر على سلوكه فهو من أسرة لا تعي معنى الحياة الزوجية.

ويرى البعض أن مشاهدة العنف بين الأزواج شكل من أشكال الصدمات يذهب ضحيتها الأطفال من خلال إجبارهم على مشاهدة شخص محبوب يهان جسدياً أو لفظياً(١).

ويشرح بعض الباحثين كيفية تأثر الأولاد حيث يتأثر الأطفال من خلال التعلم الاجتماعي، فيتعلمون كيف يصبحون عدوانيين من خلال مشاهدتهم ومراقبتهم للعنف بين والديهم، وتؤدي بهم هذه الملاحظة إلى محاولة تقليد السلوك المعروض وتشجعهم على تقبل السلوك العدواني كوسيلة للتفاعل.

فالطفل يتبنى معتقدات الوالدين بأن العنف وسيلة مقبولة للتعبير عن الغضب ولضبط الآخرين وحتى في الاستجابة للضغوط، أي أن الأطفال يقلدون أنماط المشكلات المعروضة أمامهم وقد يعجز مثل هؤلاء عن إتمام مهارات فعالة لحل الخلافات دون عنف نتيجة افتقارهم نماذج ولا لديه ملائمة.

الحالة الثالثة

أولاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوجة:

الاسم: (ف. أ. و)، العمر: ٤٨ سنة، الديانة: مسلمة، تعليم الزوجة: أمية لا تقرأ ولا تكتب.

---

(١) طقش، حنان محمود، مدى فاعلية برنامج إرشادي لإكساب استراتيجيات للتعامل مع العنف الأسري لدى عينة من طالبات المرحلة الثانوية، مرجع سابق، ص١١٨.

عمل الزوجة: لا يوجد، دخل الزوجة: لا يوجد، محل الإقامة: قرية تابعة لمحافظة عجلون، الموطن الأصلي: قرية أخرى تابعة لمحافظة عجلون، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، عدد الأبناء: ٣ أبناء و٥ وبنات،عمر الأبناء: الذكور (٢٦ – ٢٣ – ٢٠ سنة) البنات (٢٥ – ٢٤ – ١٩ – ١٨ –١٦) سنة، تعليم الأبناء: الذكور (المرحلة الإعدادية) البنات (المرحلة الإعدادية). عمل الأبناء: الذكور كلهم يخدمون بالقوات المسلحة، نوع العنف المتعرض له: نفسي و جسدي. صلة قرابة المعنف: الزوج.

ثانياً: التاريخ الاجتماعي الأسري لأسرة أب الزوجة:

أ. معلومات عن الأب: العمر: ٨٢ سنة، التعليم: أمي، العمل: مزارع، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأب: كان طيب المزاج، يتعامل مع زوجته بكل احترام وتقدير وكان لا يتدخل بأموري البتة، طيب الحال.

ب. معلومات عن الأم: العمر: ٧٥ سنة، التعليم: أمية، العمل: تساعد زوجها في المزرعة، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأم: كانت دائماً هي سيدة الموقف لم تنجب لوالدي الذكور بتاتاً وإنما أنجبت له ثمانية بنات.

ج. معلومات عن الأخوة: الرقم الثالث بين الأخوات وعددهن ثمانية كلهن تزوجن ولم يبق في بيت أبيها إلا رقم (٤).

د. المشاكل الأسرية: تقول الزوجة: لم يكن لدينا مشاكل عائلية ولكن كنا نعاني من فقر حاد ولذلك تزوجنا جميعنا ونحن صغار وكان عمري ١٨ سنة.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوج:

الاسم: (ع. ص. ج)، العمر: ٤٦ سنة، التعليم: يقرأ ويكتب، المهنة: متقاعد من الجيش، الدخل: ١٨٦ دينار، مصادر الدخل: يعمل على حافلة بالأجرة، عدد مرات الزواج: مرتان

رابعاً: العلاقة بين الزوجين في الأسرة.

تذكر الحالة في مجال الحديث عن كيفية التعرف بالزوج أن قريبها صديق للزوج ولكنها لم تعرفه لأنه من منطقة أخرى، جاءت الأم في زيارة إلى بيت الزوجة وطلبتها لابنها تقول الزوجة فوافقت على الزواج فوراً ولم أفكر بالموضوع.

وتقول الزوجة عشنا أنا وزوجي في ودٍّ واحترام (٢٧) سنة إلى أن تقاعد من القوات المسلحة الأردنية وأصبح يعمل على باص نقل ركاب فتعرف على امرأة أخرى (س) وبعد تعرفه عليها أصبح يخلق المشاكل الأسرية مع زوجته وأولاده وقام الزوج بإخبارها أنه يريد الزواج إلا أن الزوجة والأولاد عارضوا بشدة لأن تلك المرأة الثانية التي يريد خطبتها غير سوية، تقول الزوجة على حد تعبيرها قلت له أنا أخطب لك من تريد ولكن ابعد عن هذه المرأة لأنها كانت تعاند الزوجة الأولى وتقول لها (والله لأتزوجه رغماً عنك) وبعد فترة من الزمن قام الزوج بعقد قرانه على المرأة الثانية دون علم زوجته الأولى، وبعدما تزوجها أجبر الزوجة الأولى على وضع الزوجة الثانية في البيت معها وكان قد سجل البيت باسم الزوجة الأولى حتى يشتريه منها عندما يلحقه الإسكان العسكري وعندما رفضت ذلك أصبح يضربها ويهينها

هي وأولادها وكان الزوج يحقّر الأولاد في الشارع العام ويشتمهم إرضاءً للزوجة الثانية، أما الأولاد فكانوا يقفون بجانب أمهم وخاصة عندما أصبح الزوج وأخو الزوج يقدمون على ضرب تلك المرأة خلال تواجد أولادها في العمل، وبناتها في المدرسة حتى أن الزوجة الأولى دخلت المستشفى من جراء ضرب زوجها وأخيه لها ومن شدة ضربهم لها (كتب رأسها عشرين كتبة)، تقول الزوجة أنا وأولادي نسكن في البيت ولا أريد أن يدخل عليّ أبداً هو في بيته وأنا في بيتي ولكنه هو يرفض ذلك بحجة أنه هو صاحب البيت.

خلاصة الحالة

نلاحظ من هذه الحالة أن العلاقات المتبادلة بين الأسرة نالها الاضطراب عندما واجهها عقبات اقتصادية فأدى إلى عدم استقرار الأسرة وعدم تماسكها فبالرغم من طول الحياة الزوجية فقد ضعفت الروابط والعلاقات الزوجية وجعل الزوج يساهم الحياة فتزوج على زوجته الأولى دون مبرر فكثرت الخلافات والمشكلات مع أن المفروض أن زيادة مدة الحياة الزوجية تعمق العلاقات والروابط وتزيد الحب والاحترام والتقدير بين الزوجين وهذا ما بينته دراسة العنف ضد المرأة التي قامت بها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة أن نسبة الضحايا من النساء اللواتي يمضي على زواجهن عام واحد أكثر من (٤٠٪) من مجموع الضحايا اللواتي مر على زواجهن (١٠) سنوات فأكثر (١١٪)

وقد بينت الحالة أن المشاكل داخل الأسرة كان سببها الرئيسي تعدد الزوجات بدون مبرر أوعدم توافر شروط التعدد في الزواج الثاني مما أدى إلى

إلحاق أضرار منها تفضيل الزوج الزوجة الثانية على زوجته الأولى، وتحالف أسرة الزوجة الأولى مع أسرة الزوجة الثانية وقد يكون ذلك سبباً من أسباب العنف الأسري على الزوجة الأولى.

وقد لاحظنا في هذه الحالة أن رفض الزوجة الأولى التنازل عن البيت الذي سجله زوجها باسمها في ظل النظام الأبوي التقليدي بأن يكون الزوج هو مالك البيت وأن يقوم بالإنفاق على زوجته وأولاده وعلى الزوجة أن تخضع لسلطة زوجها وفي حالة رفض الزوج سلطة الزوج ولم تمتثل لأمره في إعادة ملكية البيت لملكيته فكان العامل الاقتصادي سبباً في وقوع العنف الأسري على الزوجة والأولاد.

وقد أشار كثير من الباحثين الاجتماعيين إلى أن أهم الأسباب الرئيسية للانحرافات الاجتماعية نابعة من تدني الأوضاع الاقتصادية للمجتمعات بشكل عام وللأسر بشكل خاص.

فالفقر والبطالة وتدني المستوى المعيشي للأسر متغيرات أساسية في ارتفاع معدل العنف الأسري وكذلك عدم القدرة على إشباع حاجات الأسرة الرئيسية مما يدفع الفرد إلى التصرف بعدوانية تجاه الزوجة والأبناء.

الحالة الرابعة

أولاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوجة:

الاسم: (ف. م)، العمر: ٢٤ سنة، الديانة: الإسلام، تعليم الزوجة: إعدادي، عمل الزوجة: لا تعمل، دخل الزوجة: لا يوجد، محل الإقامة: عمان، الموطن الأصلي: عمان، **عدد مرات الزواج**: مرة واحدة، **عدد الأبناء**: اثنان، **عمر الأبناء**: ١ – ٣، تعليم الأبناء: صغار، نوع العنف الواقع: جسدي نفسي اقتصادي بالإضافة إلى الإهمال، صلة المعنف: الزوج.

ثانياً: التاريخ الاجتماعي الأسري لأسرة أب الزوجة:

أ. معلومات عن الأب: العمر: توفي وعمره (٥٠) عاماً، التعليم: أمي، العمل: عامل بأحد المصانع، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأب: تقول الزوجة: والدي كان معروفاً بأنه قاسي القلب، وخصوصاً عَلَيْ أنا وأمي وكان غير عادل ويميل لبعض إخواني وأخواتي أما بالنسبة إلي فكان قاسي فلم يشعرني بحنانه وليس له أي تأثير على حياتي وكان كثير المشاكل مع أمي ويقتر علينا في النفقة إلا أنه كان كلما يحدث مشكلة بعد مرور ساعات يقول أنتم تجبروني على التصرف بمثل هذا ثم يعود ويندم على فعله.

ب. معلومات عن الأم: العمر: ٥٥ عاماً، التعليم: تقرأ وتكتب، العمل: بدون عمل، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأم:

كانت دائماً مضطهدة ومظلومة، ليس لها رأي في البيت توافق أبي في كل ما يطلب منها ولو لم تكن مقتنعة بما يطلبه منها منعاً للمشاكل.

ج. معلومات عن الأخوة: لي خمس أخوات جميعهن متزوجات وثلاثة ذكور واحد متزوج واثنان في البيت.

د. المشاكل الأسرية: التدخل في كل صغيرة وكبيرة في البيت من قبل الأب ولا يعطي الحرية لأحد لا في المناقشة ولا غيرها. مما يولّد الصراع بين الأولاد والأب فتخلق المشاكل في الأسرة فيقدم الزوج على تأنيب الزوجة من خلال اتهامها بأن تربيتها غير صحيحة.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوج:

الاسم: (ف. د)، العمر: ٣٦ سنة، التعليم: ابتدائي، المهنة: مراقب ورشة، الدخل: ١٨٠ دينار، مصادر الدخل: لا يوجد، عدد مرات الزواج: مرة واحدة ولو كان هناك نقود لتزوج بأخرى حسب قول البنت.

رابعاً: العلاقة بين الزوجين في الأسرة.

لم تكن تعرفه رغم أنه كان يسكن في الحي نفسه إلى أن جاءت أحدى الجارات إلى أمها وتوسطت في الزواج بينهما تقول الزوجة لم أعارض الزواج لأنني كنت أرى أسلوب المعاملة معي ومع أمي فتزوجته فراراً من عنف أبي وعشت مع أهله وكانت حماتي تراقب تصرفات زوجي فتضايق منها لتدخلها في شؤونه فنشبت الخلافات بينه وبين أمه فخرجنا من البيت واستأجرنا شقة صغيرة وكانت رغبة الزوج في الخلاص من بيت أمه بسبب أنه يتعاطى

الكحول والمخدرات، ولم أكتشف هذا الأمر إلا بعد انفرادنا في البيت فأصبح يسهر خارج البيت وعندما يعود سكران يلحق الأذى بي وبأطفالي، بالإضافة إلى أنه كان يسرق من ممتلكات المنزل ويبيعها من أجل شراء الخمر والمخدرات ذهبت الزوجة إلى أمه وأخبرتها بتصرفات ابنها حتى تساعدهم في الخلاص من ذلك العنف الواقع عليها وعلى أولادها من جهة الزوج بشتى أشكاله وعندما علم الزوج أنها أخبرت أمه بحاله تقول الزوجة جاء في الليل فأيقظني من نومي ومنعني من النوم وقيّدني بالحبال وأجبرني في تلك الليلة على تعاطي المشروب وعندما رفضت أخذ يضربني إلى درجة عدم التحمل وأخذ ذهبي بالإكراه فهربت إلى بيت أهلي وتنازلت عن كل شيء من حقوقي وأنا أعيش الآن في حالة من الوضع النفسي السيئ فأنا أكره الزواج والأزواج.

تقول أريد أن أعيش على تربية أبنائي تربية سليمة خالية من العنف والقسوة ولقد قمت برفع دعوى عليه للنفقة على الأولاد وها أنا أعيش في بيت أهلي.

خلاصة الحالة:

يتبين من خلال هذه الحالة أن تعاطي الكحول من أهم الأسباب التي تدفع الزوج لضرب زوجته لا سيما أن الزوج يعود إلى بيته بلا وعي ولا إدراك فهو غائب العقل لا يستطيع تحكيم عقله فيما يتصرف.

كذلك يعد التسلط من جهة الأب على أفراد أسرته أدى إلى التأثير على شخصية الأبناء في اتخاذ القرارات التي تخص حياتهم فنجد مثلاً في هذه الحالة سبب اختيار الزوجة المعنفة زوجها هو الهروب من البيئة الأسرية المعنفة.

كما أن الزوجة التي تنحدر من أسرة معنفة تحاول الزواج بأي شخص يتقدم له هروباً من العنف الواقع عليها من جهة أبيها فتجد العنف لها بالمرصاد في بيت زوجها تتطلب الطلاق دون التفكير بالأمر هروباً من العنف الواقع عليها.

الحالة الخامسة

أولاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوجة:

الاسم: (إ.ع)، العمر: ٢٣ عاماً، الديانة: الإسلام، تعليم الزوجة: ثانوية، عمل الزوجة: لا تعمل. دخل الزوجة: لا يوجد، محل الإقامة: قرية قريبة لمحافظة الزرقاء، الموطن الأصلي: القرية نفسها، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، عدد الأبناء: بنت، عمر الأبناء: سنة، تعليم الأبناء: لا يوجد، عمل الأبناء: لا يوجد، نوع العنف المتعرضة له: نفسي وجسدي، صلة قرابة المعنف: الحماة وأخوات الزوج.

ثانياً: التاريخ الاجتماعي الأسري لأسرة أب الزوجة:

أ. معلومات عن الأب: العمر: ٥٢ عاماً، التعليم: يقرأ ويكتب، العمل: يعمل في مخبز، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأب: يتعامل الأب مع زوجته وأولاده بكل حرية وديمقراطية، يناقش الأمور مع أبنائه، طيب المزاج، لا يتكلم كثيراً، يتعامل مع الأمور بهدوء.

ب. معلومات عن الأم: العمر: ٤٧ عاماً، التعليم: أمية لا تقرأ ولا تكتب، العمل: ربة بيت، عدد مرات الزواج: مرة واحدة، السمات العامة لشخصية الأم: مطيعة لزوجها، تحترمه وتقدره، وتتمنى له كل خير، تتعامل مع زوجها بلطف وحنان وحب.

ج. معلومات عن الإخوة: لها اربعة اخوة منهم اثنان متزوجان أما الأخوات فعددهن ثلاث وجميعهن متزوجات.

د. المشاكل الأسرية: هناك مشكلة بين الأب والابن الأكبر فالأب غير راضٍ من زواجه من المرأة التي تزوجها.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية والثقافية للزوج:

الاسم: (ح.ج)، العمر: ٢٤ سنة، التعليم: إعدادي، المهنة: في القوات المسلحة الأردنية، الدخل: ١٩٠ دينار، مصادر الدخل: لا يوجد، عدد مرات الزواج: مرة واحدة.

رابعاً: العلاقة بين الزوجين في الأسرة.

تذكر الحالة أن الزوج كان يتردد على المسجد وكان أخوها من الملتزمين دينياً وبعد أن تمت بينهما صداقة، قام الزوج بطلب الزوجة من أخيها فقد كانت الزوجة متدينة، وذهبت الأم لرؤية تلك الفتاة فلم تعجبها وتمت الخطوبة.

ومن أول يوم في الزواج ظهر تدخل أم الزوج وأخواته في شؤون حياتهما ولكن ظهر ذلك جلياً بعد مرور خمسة شهور على الزواج فأصبحت أمه

تتدخل في كل أمر من أمورهما وكان الزوج صاحب شخصية ضعيفة لا يقوى على الدفاع عنها أمام أمه وأخواته وكانت الأم إذا غاب ابنها عن البيت تذهب إلى الزوجة تحقرها وتشتمها وتضربها وعندما يأتي الزوج تخبره زوجته بذلك الأمر فلا يحرك ساكناً وظل الأمر هكذا حتى أنجبت بنتاً كانت معاقة فزاد العنف على الزوجة من قبل الأم واتهامها بأنها هي السبب في إعاقة البنت، واتهمت الحماة الزوجة بأنها مريضة نفسياً فتركت الزوجة المنزل لحماتها وبناتها، والزوجة الآن في بيت أبيها وتسعى لعلاج ابنتها من مرضها وحسب قول الزوجة تقول: إن الزوج لم يضربها ولم يشتمها بل كانت علاقتهما حسنة غير أنه ضعيف الشخصية يخاف من أمه، وعندما تركت الزوجة البيت لزوجها طلب أبو الزوجة عندما تدخل أهل الخير في الإصلاح من الزوج الرحيل عن البيت فرفضت الأم وأمرته بطلاقها والزوج حائر لا يعرف ماذا يعمل.

خلاصة الحالة:

من خلال هذه الحالة نجد أن تدخل الحماة في حياة الزوجين أدى إلى حدوث العنف الأسري الذي يؤدي إلى هدم البيت والحياة الأسرية كما يعد عدم رغبة أم الزوج في زواج ابنها من يريد ومخالفة أمرها سبباً في محاولة إثبات الأم أنها على صواب وهو على خطأ من خلال إثارة المشاكل والنعرات بينها وبين زوجة ابنها.

كما نلاحظ من هذه الحالة أن ضعف شخصية الزوج سببٌ من أسباب العنف الواقع على الزوجة حيث يرى بعض المختصين أن هناك شخصيات

مستهدفة للعنف أكثر من غيرها وخاصة الشخصيات الضعيفة، ويلوم هذا الاتجاه الضحية على هذا الضعف، فعندما يكون أحد أفراد الأسرة ضعيف الشخصية فإن هذا الضعف يشجع الشخص العنيف على ارتكاب المزيد من العنف.

وفي هذه الحالة نجد أن تدني المستوى الثقافي للزوج زاد من احتمالية وقوع العنف على الزوجة حيث تشير الدراسات إلى أن هناك علاقة بين المستوى العلمي للزوج وممارسته العنف الأسري.

وربما يعود السبب إلى أن التعليم يمنح صاحبه الإدراك والوعي بما له وبما عليه من حقوق وواجبات تجاه الآخرين وجاءت في دراسة ليلى عبد الوهاب أن العنف ضد المرأة ينخفض ويتناقص كلما ارتفع المستوى التعليمي.

والعامل الثقافي يلعب دوراً أساسياً في استقرار الأسرة فالأسرة التي يتمتع الأزواج والزوجات فيها بقدر من التعليم والثقافة يسودها النظام العقلاني في حل الخلافات والمشاحنات التي تقع داخلها حيث تشير إحصاءات إدارة حماية الأسرة إلى أنه في عام (٢٠٠١) مثلاً كانت نسبة مرتكبي الاعتداءات الأسرية ممن مؤهلاتهم العلمية دون الإعدادية (٦٢,٢٪) مقابل (١١,٦٥٪) فمن يحملون الدبلوم والبكالوريوس، كما أن نسبة ضحايا هذه الاعتداءات ممن مؤهلاتهم دون الإعدادية كانت (٧٨,٥٪) مقابل (٤,٦٪) ممن يحملون المؤهل الجامعي والدبلوم[1].

---

(١) مديرية الأمن العام/ إدارة حماية الأسرة، الإحصائية السنوية لعام (٢٠٠١).

هذه بعض الحالات التي تعاني من العنف الأسري وغيرها الكثير من الحالات الأخرى التي يتعذر ذكرها لتعددها ولا بد من القول أن هذه الحالات مسجلة رسمياً في مركز التوعية والإرشاد الأسري الزرقاء.

* * * * *

الفصل الثالث

علاج العنف الأسري من منظور تربوي إسلامي

- المبحث الأول: الجانب الوقائي.
- المبحث الثاني: الجانب العلاجي.
- المبحث الثالث: دور المؤسسات التربوية في الوقاية من هذه الظاهرة.

الفصل الثالث

علاج العنف الأسري من منظور تربوي إسلامي

تمهيد

اهتمت التربية الإسلامية بالأسرة اهتماماً كبيراً؛ لأنها النواة الأولى والأساس في بناء المجتمع، ونظراً لأهمية الأسرة فقد اعتنى الإسلام بها ووضع لها نظاماً يكفل تماسكها ويعينها على أداء رسالتها. لذا بينت الشريعة الإسلامية كل ما يؤدي إلى تحقيق الأمن والسكن النفسي والروحي ورغّبت فيه، وبينت كل ما يؤدي إلى اضطراب الأسرة ونهت عنه.

وقد وضع الإسلام القواعد العريضة والثابتة للزواج، وأحاطه بكل عناية فلم يترك جانباً من الحياة الزوجية، إلا وتعرض له ووضع له الحلول الصحيحة، وغايته من كل هذا القضاء على كل خلاف قد يقع بين الزوجين ويهدد حياتهما بالانهيار[1].

ومع كل هذا نرى الخلافات الزوجية قائمة وتتعدى أخطارها أحياناً إلى إنهاء الحياة الزوجية وجلب التشرد والحرمان للأولاد من دفء الحياة وسعادتها، ويمكن وضع استراتيجية لمعالجة حالات العنف الأسري، مستمدة من الشريعة الإسلامية تتمثل في ما يلي:

---

(١) المكتب العالمي للبحوث، الخلافات الزوجية في نظر الإسلام، مرجع سابق، ص١٩.

❖ المبحث الأول: بيان الجانب الوقائي ❖

تعد الأسرة في الواقع مجتمعاً صغيراً يقوم على أكتاف شخصين هما الرجل والمرأة والمجتمع ليس كثرة عددية تنمو، وإنما علاقات بين أفراد تقوم على هدف معين، وقد حدد القرآن الكريم هذا الهدف بالسكنى والاطمئنان في علاقة الذكر والأنثى من خلال المودة والرحمة بينهما قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[1].

وعي الزوجين بالحقوق الزوجية والالتزام بها

لم يهمل الإسلام حقوق الإنسان ذكراً كان أو أنثى بل جعل لكل منهما حقوقا وواجبات، وعدّ هذه الحقوق هدفاً أساسياً في عقيدته وشريعته، وقام بتحرير المرأة من ظلم واستعباد الرجل، فلقد كانت المرأة قبل الإسلام تقتل وتضرب وتهان وتعامل بقسوة، وكان لا ينظر إليها بأنها إنسان قال تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ ﴾[2].

وحينما جاء الإسلام أعطاها حقوقها كاملة لسبب يغفل عنه بعض الناس وهو أن الذي خلق الرجل هو الله والذي خلق المرأة هو الله ولن يتركها بلا

---

(١) سورة الروم، آية ٢١.

(٢) سورة التكوير، الآية ٨-٩.

حقوق وواجبات، بل بيَّن لها حقوقها وواجباتها، والله تعالى صاحب العدل المطلق في تشريعاته، ومن هذه الحقوق التي شرعها الإسلام للزوجة:

أولاً: حق الكرامة الآدمية

لقد كرم الله تعالى الإنسان وخصه بخصائص عن باقي المخلوقات، فهو المخلوق الوحيد الذي خلقه الله تعالى بيديه ونفخ فيه من روحه.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾﴾[1].

وقال تعالى: ﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾[2].

وقد كرم الله تعالى هذا المخلوق البشري على كثير من خلقه، كرمه بخلقته على تلك الهيئة، بهذه الفكرة التي تجمع بين الطين والنفخة، فتجمع بين الأرض والسماء في ذلك الكيان، وكرمه بالاستعدادات التي أودعها الله في فطرته، والتي استأهل بها الخلافة في الأرض[3].

ومن مظاهر تكريم الله تعالى للإنسان أن منحه العقل وحرية الاختيار، إذ تميز الإنسان على سائر المخلوقات بأن وهبه الله تعالى العقل الذي يميز به بين الخير من الشر، والخبيث من الطيب[4].

---

(١) سورة الحجر، آية ٢٨-٢٩.

(٢) سورة الإسراء، آية ٧٠.

(٣) قطب، سيد، في ظلال القرآن الكريم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨١، ج٤، ص٢٢٤١.

(٤) انظر: الإبراهيم، محمد عقله، الإسلام حقيقته وموجباته، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ١٩٨٢، ص٩٣.

ومن التكريم أن يكون الإنسان قيما على نفسه، متحملا تبعة اتجاهاته وعمله، فهذه الصفة الأولى التي كان بها الإنسان إنسانا حرية الاتجاه وفردية التبعية[1]. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾[2].

ثانياً: حق الزوجة في المساواة مع الرجل

أعلن القرآن الكريم أن الناس متساوون جميعا في أصل الخلقة، فهم مخلوقون من ذكر وأنثى قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾[3].

فالتساوي بين الناس أصل موجود، ومعيار المفاضلة في ميزان الله تعالى تقوى الله.

ومنذ أن جاء الإسلام أرسى أسسه وقواعده ساوى بين الرجل والمرأة أمام أحكامه الشرعية، وقانون نظامه الخالد، في شؤون المسؤولية والجزاء، وفي الحقوق العامة والمدنية بمختلف أنواعها، لا فرق في ذلك بين كون المرأة متزوجة أو غير متزوجة[4].

ويأتي هذا التكريم في حق المساواة من أهمية دورها الإنساني والتربوي وتقدير وظيفتها الفطرية، ودعماً لقدراتها في بناء الأسرة وسلامة المجتمع، مراعياً في تشريعه المُحكم وظيفة كل من الرجل والمرأة في الأسرة، ومدى

(١) قطب، سيد، في ظلال القرآن الكريم، مرجع سابق، ج٤، ص٢٢٤١.

(٢) الحجرات، آية ١٣.

(٣) الحجرات، آية ١٣.

(٤) الصيمري، مجيد، الزواج في الإسلام وانحراف المسلمين عنه، بيروت، الدار الإسلامية، ط٤، ١٩٨٦، ص٧٠.

إمكانياتها من الناحية النفسية والبدنية والفكرية، مما يبعث المرأة المسلمة على اعتزازها بمكانتها اللائقة وسعادتها المرموقة ورسالتها الفطرية[1].

وليؤكد الإسلام حق المساواة للمرأة فقد ساوى بين الرجل والمرأة في التكاليف الشرعية -حيث كلف المنهج الرباني المرأة بما كلف الرجل من أمور العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات، مع مراعاة إعفائها من بعض التكاليف لظروفها الصحية التي تمر بها أحياناً، وساوى بين الرجل والمرأة من جهة الأجر والتكريم، فقال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾[2]، و في التصرفات المالية من بيع وشراء ورهن وتوكيل، قال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ ﴾[3]

ثالثاً: حق الزوجة في إبداء الرأي

لقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في إبداء رأيها والتعبير عما تراه مناسباً أو غير مناسب، في بيتها على مستوى بيت الزوجية حيث قال تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾[4].

---

(١) كرزون، أحمد حسين، مزايا نظام الأسرة المسلمة، بيروت، دار ابن حزم، ١٩٩٧، ص١٢٢.

(٢) سورة النساء، آية ١٣٤.

(٣) سورة النساء، آية ٣٢.

(٤) سورة الشورى، آية ١٣٨.

وقد جاءت هذه الآية عامة وغير مخصصة، فلم تقتصر على الرجال دون النساء أو على فئة دون فئة بل جاءت شاملة للرجل والمرأة ولجميع من عندهم الأهلية والقدرة على إبداء الرأي.

ويعد البيت الأسري من أهم المؤسسات التربوية التي ينبغي أن تقوم على مبدأ الشورى في الحياة الأسرية وخاصة مشاورة الزوج لزوجته فيما يتعلق بأمور البيت والأسرة فهي تملك الحق الشرعي في إبداء رأيها، فلا يحق للزوج الاستبداد في الرأي بل يتوجب عليه أن يستشير المرأة وأفراد الأسرة ويأخذ رأيهم في الأمور التي تخصهم فإن الشورى حق للمسلمين بصفة عامة أفراداً وجماعات رجالاً ونساءً أزواجاً وزوجات قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[1].

ومما يدل على أهمية استشارة المرأة على مستوى بيت الزوجية في حالة فطام الطفل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾[2].

"وأصل الفصال التفريق، فهو تفريق بين الصبي والثدي قبل الحولين، وذلك أن الله جعل عدة الرضاع للأطفال حولين كاملين، وبين أن فطامهما ليس لأحد عنه مَنزَع إلا أن يتفق الأبوان على أقل من ذلك العدد من غير مضارة بالولد، فذلك جائز بهذا البيان، والتشاور استخراج الرأي الأصوب فالمشورة كالمعونة"[3].

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٢) سورة البقرة، آية ٢٣٣.

(٣) القرطبي، جامع البيان لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج٣، ص١١٣.

رابعاً: حق الرضا في الزواج

لقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في الموافقة أو الرفض على الزوج، ولم يسمح بأي نوع من الإكراه، ولا ممارسة الضغط العملي والفكري على الفتاة، يستوي في ذلك أن تكون بكراً أم ثيباً غير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أنه يكتفي في حال البكر أن تسكت لحيائها، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا قَالَ أَنْ تَسْكُتَ"[1].

أما الثيب وهي التي تكون مارست الحياة الزوجية فيشترط في إذنها وضوح رأيها وأن ينتهي إليه، فالزواج يقوم على عاملين، أحدهما: مادي وهو أن يكون الزوج كفؤاً ذا قدرة على تحمل أعباء الزواج والعامل الثاني: نفسي وهذا العامل أكثر أهمية من الأول فلا تستقيم الحياة الزوجية مع عدم الرضا النفسي بين الزوجين أو أحدهما[2].

والمرأة هي التي تعاشر زوجها بكل ما تحمله المعاشرة من معانٍ نفسية واجتماعية وعلاقات مادية. ومقتضى هذا يتطلب رضاها بفكرها ووجدانها فإذا نفر أحدهما فإن الحياة الزوجية لا تستقيم، وتصبح جحيماً، فإذا قام ولي أمر المرأة البالغة بتزويجها بدون إذنها، بكراً أكانت أم ثيباً فلها فسخ النكاح إذا

---

(١) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما، حديث رقم (٥١٣٦).

(٢) الزعبلاوي، محمد السيد حمد، الأمومة في القرآن الكريم والسنة النبوية، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٥، ص١١٧.

لم ترض به[1]. كما في حديث عَائِشَةَ أَنَّ فَتَاةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لِيَرْفَعَ بِي خَسِيسَتَهُ وَأَنَا كَارِهَةٌ قَالَتْ اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِيهَا فَدَعَاهُ فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْلَمَ أَنَ لِلنِّسَاءِ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ[2].

وبذلك تكون هذه المرأة قد أثبتت حكماً ورد في السنة النبوية قاصدةً ذلك سد الباب في وجه الأولياء المستبدين بآرائهم مخالفين بذلك شرع الله في إكراه المرأة على زوج لا ترضاه.

خامسا: حق الزوجة في المعاشرة بالمعروف

لا تتحقق سعادة الأسرة واستقرارها، ولا ينعم الزوجان بأجواء المودة والرحمة إلا إذا التزما بالمعاني الإيمانية، والقيم الأخلاقية التي عالجها منهج الله الأقوم في المعاشرة بالمودة، ومراعاة الحقوق المشروعة والتحلي بالفضائل الإسلامية الحميدة.ولقد قام الإسلام بالدعوة إلى حسن معاشرة المرأة بالمعروف. قال تعالى:﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾[3].

---

(١) قادري، عبدالله بن أحمد، أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع، جدة، دار المجتمع، ١٩٨٨، ص١٣٦.

(٢) رواه النسائي، في سننه، كتاب النكاح، باب البكر يزوجها أبوها وهي كارهة، حديث رقم (٣٢١٧)، وقال الألباني حديث حسن، انظر: الألباني محمد ناصر، صحيح سنن النسائي، بيروت المكتب الإسلامي، ١٩٨٨، ج٢، ص٦٨٩.

(٣) سورة النساء، آية ١٩.

ويوضح ابن كثير معنى هذه الآية فيقول "أمرهم الله بمعاشرتهن بالمعروف أي طيبوا أقوالكم لهن، وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم فكما تحب ذلك منها فافعل أنت مثله"[1].

وقد يظهر للرجل عيب في امرأته أو لا يرضى فيها خلقاً ما، ولكن إلى جانب ذلك يرضى خلقا آخر وإنها وإن كانت تعاب في أمر بسيط فإنها تحمد في أمور أخرى فعلية أن ينظر إلى ما فيها من محامد وحسنات ولا ينظر إلى النقائص والسلبيات.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَفْرَكْ [*] مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ أَوْ قَالَ غَيْرَهُ [2].

وحتى يحصل التعاون ويسود الوفاق بين الزوجين لابد من مد كل منهما يد العون والمساعدة لصاحبه، إذا دعت الضرورة، ولا يحمله ما لا طاقة له به، فمن يحمل زوجته ما لا طاقة لها به، فليس بمحسن لعشرتها، وإحسان العشرة ينبعث من قلب الزوج بروح المودة والمحبة فيملأ قلب الزوجة غبطة وسروراً[3].

ومن المعاشرة بالمعروف عدم تعقب الأمور صغيرها وكبيرها، وعدم التوبيخ والتعنيف في كل شيء، فطلاقة الوجه والبشاشة من المعروف، عَنْ أَبِي

(١) ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، تفسير القرآن الكريم العظيم، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط٥، ١٩٩٦، ج١، ص٤٦٧.

(*) لا يفرك: لا يبغض.

(٢) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم (١٤٦٩).

(٣) انظر: حسين، أحمد فراج، أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية، الدار الجامعية، القاهرة، (د.ت)، ص٣٤٦.

ذَرٍّ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ "[1].

وكما أن الزوج مطالب بحسن العشرة مع زوجته، كذلك المرأة مطالبة بحسن المعاشرة مع زوجها، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ قَالَ "الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ وَلا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ "[2].

وقد فهمت أسماء بنت خارجة الفزازي هذه المعاني فقالت لابنتها عند الزواج "إنك خرجت من العش الذي فيه درجت فصرت إلى فراش لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فكوني له أرضاً يكن لك سماءً وكوني له مهاداً يكن لك عماداً، وكوني له أمة يكن لك عبداً، لا تلحقي به فيقلاّك ولا تباعدي عنه فينساكِ، إن دنا منك فاقربي منه، وإن نأى فابعدي عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعينه فلا يشمَّ منك إلا طيباً ولا يسمع إلا حسناً ولا ينظر إلا جميلاً "[3].

والمرأة النبيهة تجتهد في التعرف إلى ميول زوجها ورغباته، وتعمل على مراعاتها ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً إبقاء للتفاهم والانسجام في مسيرة الحياة الزوجية.

---

(1) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، حديث رقم (٤٧٦٠).

(2) رواه النسائي، في سننه، كتاب النكاح، باب أي النساء خير، حديث رقم (٣٢٣١)، حديث صحيح. انظر: الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن النسائي، المجلد الثاني، ص٦٨١.

(3) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، إحياء علوم الدين، بيروت، دار الهلال، ٢٠٠٤، ج٢، ص٥٨.

سادساً: حق الزوجة في المهر

يعرّف المهر عند الفقهاء بتعريفات كثيرة منها: ما يقدمه الزوج لزوجته على أنه هدية لازمة وعطاء واجب على الزوج لزوجته[1].

ويسمى عند العرب بمسميات متعددة فيسمى صداقاً أو نحلة أو فريضة، ولقد دل على وجوب المهر قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾[2].

ويعد حق الصداق الذي يدفعه الزوج لزوجته من أوائل حقوق المرأة، ويستحب أن لا يعقد الرجل قرانه على المرأة إلا بتسمية الصداق وتحديده، تكريماً للمرأة وتعزيزاً لها، وتطييباً لخاطرها، وإظهاراً لحسن النية في دوام العشرة والحياة الزوجية معها منعاً للخلافات(٣).

سابعاً: حق الزوجة في النفقة الزوجية:

وهي شرعاً ما يجب على الزوج تقديمه لزوجته من طعام وكسوة وسكن[4].

وفي هذا دلالة على وجوب نفقة الزوج لزوجته، وإن كانت واجبة شرعاً إلا أن الشرع قد أحاطها بسياج من الآداب والفضائل التي تجعل منها عبادة

---

(١) الشرنباصي، رمضان علي السيد، أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢، ص١٦١.

(٢) سورة النساء، آية ٤.

(٣) أحمد عمر هاشم، الأسرة في الإسلام، القاهرة، دار قباء للطباعة، ١٩٩٨، ص٧٦.

(٤) الزحيلي وهبة، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، بيروت، دار الفكر، ٢٠٠٠م، ص١٠١.

يؤجر الزوج بها،وقد بين القرآن الكريم الواجب على الزوج من النفقة على زوجته قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[1].

وأكدت السنة النبوية على أن نفقة الزوج على زوجته من الطعام والسكن والمعالجة الطبية تعد من باب الصدقة فَعَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ انَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ "[2].

ثامناً: حق الزوجة في الميراث

يعدّ الإسلام الزواج ارتباطاً جسدياً ومادياً، جعل الميراث نتيجة حتمية للعقد الشرعي، والإسلام الحنيف ورث المرأة من زوجها وجعله حقا ثابتا شرعا لكلا الزوجين، "لأن الزوجية تنشئ قرابة، كقرابة النسب، فإذا مات أحد الزوجين ورثه الآخر ما لم يوجد أحد موانع الإرث، كاختلاف الدين أو القتل أو نحوهما"[3]. قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ

(١) سورة الطلاق، آية ٦.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية، حديث رقم (٥٣٥١)

(٣) الزحيلي، وهبه، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، مرجع سابق، ص١٠٧.

شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾[1].

تبين هذه الآية أن نصيب الزوجة الثُّمن إذا كان للمتوفى أولاد، ولا يحق للزوج أن يُكرِه زوجته على التخلي عن حقها في الميراث المقرر شرعا، إرضاء لأولاده وأقاربه.

وبذلك يكون الإسلام قد عامل المرأة معاملة حسنة كلها إعزاز، وأرادها سامية ونقية، ورفعها إلى مكانة عالية حيث منحها حقوقاً تؤهلها للوقوف صفاً واحداً مع الرجل، في تحمل المسؤولية وبذلك يكون لها دور في البناء فجعلها شريكة الرجل في الميراث مهدداً بذلك قاعدة الجاهلية التي كانت تَحرِم المرأة من الميراث[2].

وبهذا الحق تكون الشريعة الإسلامية قد خولت المرأة الرشيدة أن تدير شؤونها بنفسها من مال وأملاك وتجارة، ويدخل في ذلك حرية التصرف في مهرها إن كانت متزوجة، ومنه عقود البيع والشراء والإجارة والشراكة والرهن[3].

كما قال تعالى: ﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا ﴾[4].

---

(١) سورة النساء، آية ١٢.

(٢) أبو ليلى، فرج محمود، الزواج وبناء الأسرة، لبنان، دار الجنوب، ١٩٩٧م، ص٦٧.

(٣) الزنتاني، عبدالحميد، المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، بيروت، مؤسسة الريان، ٢٠٠٠م، ص٧٠.

(٤) سورة النساء، آية ٦.

وهذا يشمل الذكور والإناث، وبذلك يكون الإسلام قد سبق كل المدارس في إيلاء قضية حقوق الإنسان الأهمية التي تستحق.

تاسعاً: حق الزوجة في الطلاق

شرع الإسلام الزواج وذلك إحياء لسنة الله في الأرض، وللمحافظة على النوع البشري من الانقراض، ولا يعد الزواج وسيلة لقضاء الشهوة فحسب، وإنما هو علاقة ود وتفاهم ومشاركة نحو تحمل أعباء الحياة.

وإذا لم يحقق الزواج الغرض المقصود منه شرعا فأعطى الإسلام الحق للرجل والمرأة التخلص من هذه العلاقة الزوجية فشرع الطلاق، قال تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾[1].

وقد بينت الآيات أن الرجل ليس له الحق في استخدام الشدة والقسوة على المرأة للتخلي عن حقوقها، وأن لا يكون إيقاع الطلاق ظلماً وعدواناً.

عاشراً: حق الزوجة في الخلع

لا ريب أن الخلع حق ثابت للمرأة فيما إذا وجدت أسبابه ودواعيه فإذا طلبت الخلع فللزوج إجابتها إلى طلبها وذلك بمخالعتها بحل قيد النكاح وإنهاء العلاقة الزوجية.

والخلع في اللغة: النزع والإزالة، تقول خالعت المرأة زوجها مخالعة إذا افتدت منه وطلقها على الفدية فخلعها هو خلعاً، والاسم الخُلع بالضم وهو

---

(١) سورة البقرة، آية٢٢٩.

استعارة من خلع اللباس لأن كل واحد منهما لباس للآخر فإذا فعلا ذلك فكأن كل واحد نزع لباسه عنه[1].

ويعرف الخلع اصطلاحاً بأنه: فرقة بين الزوجين بعوض مقصود راجع لجهة الزوج بلفظ طلاق أو خلع كقوله طلقتك أو خالعتك على كذا فتقبل وهو جائز عند أهل العلم[2].

ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾[3].

يستفاد من الآية السابقة أن الخلع إنما يجوز لمقتضى يقتضيه، أما من غير داع ولا عله فلا يجوز عند أكثر أهل العلم، فالله عز وجل أباح للمرأة أن تفتدي من زوجها إن خافت أن لا تقيم حدود الله تعالى فتقصر في حق زوجها أو تسيء في عشرته، ولا يجوز لزوجها أن يقبل منها شيئاً إلا إذا علم أنها تبغضه ولا تستطيع أن تقوم بواجباتها فيكون ذلك سبباً في ضربها وإيذائها.

ودليل ذلك أيضا قول الرسول صلى الله عليه وسلم لامرأة ثابت بن قيس وقد جاءته تقول عن زوجها: يا رسول الله ما أعتب عليه في خلق ولا

(١) الفيومي، أحمد بن محمد، والشناوي، عبد العظيم، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، دار المكتبة العلمية، ج١، ص١٧٨.

(٢) الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٠، ج٣، ص٢٦٢.

(٣) سورة البقرة، آية٢٢٩.

دين، ولكني أكره الكفر بعد الإسلام فقال لها: "أتردين عليه حديقته" قالت نعم فقال رسول الله لزوجها اقبل الحديقة وطلقها تطليقة[1].

فعندما يستحكم الشقاق ويستحيل الوفاق بين الزوجين، فإن الحياة الزوجية لا تقوم إلا على السكن، والمودة، والرحمة، وحسن المعاشرة وتأدية كل من الزوجين ما عليه من حقوق، فإن استحال ذلك فلا سبيل إلى الخروج من هذا المأزق إلا الفراق بالطلاق أو الخلع[2].

أما ما يلجأ إليه بعض الأزواج من ابتزاز النساء وحملهن على طلب الطلاق للتنازل له عن حقوقها من المهر، والسكن، والنفقة، وحضانة الأولاد، فهذا من أشد أنواع الظلم وأقبحه.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾[3].

ترسيخ قواعد المحبة والمودة في الحياة الأسرية

تعد المودة والمحبة بين الزوجين، دعامة قوية، من أسس ودعائم الحياة الزوجية، لذا حرصت التربية الإسلامية على تنظيم قواعد المحبة والمودة في

---

(1) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، حديث رقم(٥٢٧٣).

(2) الطهطاوي، علي أحمد عبدالعال، تنبيه الأبرار بأحكام الخلع والطلاق والظهار، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣، ص١٣.

(3) سورة النساء، آية ١٩.

الحياة الأسرية، بدءاً من علاقة المحبة بين الزوج وزوجته وانتهاءً بعلاقة المحبة والمودة بين جميع أفراد الأسرة.

إن قيام الحياة الزوجية على أسس المحبة الصادقة له أثر كبير في نقاء الحياة الزوجية من العنف الأسري، ويمكن أن نجمل هذه الأسس بالنقاط التالية[١]:

أولاً: أن تكون الحياة الزوجية قائمة على محبة الله وطاعته.

ثانياً: العشرة بالمعروف.

ثالثاً: القيام بالمسؤولية الاجتماعية في الأسرة.

رابعاً: القوامة.

خامساً: القناعة والرضى.

سادساً: الثقة المتبادلة بين الزوجين.

إن الأسرة التشاورية هي التي تشكل الشخصية الإنسانية لأبنائها بشكل مستمر وغير مباشر عن طريق التربية المقصودة القائمة على تعليم الأبناء السلوك الاجتماعي، وتكوين القيم والاتجاهات، والدين والأخلاق[٢].

والحب والمودة هو فضل عظيم يمنحه الله سبحانه وتعالى من يشاء من عباده ممن أطاعوه وعرفوا فضله، وقاموا بواجباتهم تجاه ربهم وتجاه الآخرين.

---

(١) خرفان، عثمان شحادة، المحبة وآثارها التربوية في الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، ص٦٩-٧٩.

(٢) بيومي، محمد محمد، سيكولوجية العلاقات الأسرية، القاهرة، دار قباء، ٢٠٠٠م، ص١٤.

ولنا في سيرة الرسول خير مثال على هذا الحب فلقد أحب الرسول صلى الله عليه وسلم زوجاته جميعاً وخاصة زوجته الأولى التي قضى معها زهرة شبابه، ولم يتزوج من غيرها حتى ماتت وقد تزوجها وهو في سن الخامسة والعشرين من عمره وكان عمرها آنذاك أربعين سنة، وقد تزوجها ثيباً وماتت وهو في سن الخمسين فعاش معها خمساً وعشرين سنة، ولقد أحبهاصلى الله عليه وسلم حباً شديداً، فعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ قَالَتْ فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ خَدِيجَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا"[1].

ولشدة حبه إياها حتى بعد وفاتها غارت منها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على الرغم من حبه العظيم لها أيضاً صلى الله عليه وسلم إلا أنها غارت منها لكثرة ذكره إياها، فعَنْ مَسْرُوق عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَثْنَى عَلَيْهَا فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ قَالَتْ فَغِرْتُ يَوْمًا فَقُلْتُ مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشِّدْقِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا قَالَ مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا

---

(١) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة، حديث رقم (٦٢٢٨).

إِذْ حَرَمَنِي أَولادَ النِّسَاءِ" قالـت: فقلـت في نفـسي لا أذكرهـا بعـدها بـسيئة أبداً[1].

لقد كان هذا دلالة على الحب الكبير منـه صـلى الله عليـه وسـلم وذلـك لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم وكرم أخلاق خديجة رضي الله عنها وقيامها بواجباتها كزوجة مسلمة حق القيام.

إن حاجة الأبناء إلى الحـب والعطـف والحنـان لا يقـل عـن حـاجتهم إلى الطعام والشراب والكساء، وذلك لأن إشباع الجانـب العـاطفي لـدى الأبنـاء يحدد سلوك ونفسية الأبناء في الحياة، فالأبناء يتأثرون بما يشعرون به من حـب أو عدوانية في إطار الحياة الأسرية.

ومن أجل أن تبقى محبة الآباء لأبنائهم مستقرة في قلوبهم ونفوسهم لابـد لهم من مراعاة الأمور التالية[2]:

أولاً: ممارسة المحبة مع الأبناء وإظهارها لهم.

ثانياً: الإدراك السليم لطبيعة الأبناء وتفهم مشاعرهم.

ثالثاً: عدم الإفراط في محبة الأبناء.

رابعاً: تقبل الأبناء والتسامح معهم.

وإذا ارتبطت الحياة الأسرية بمناخ انفعالي وأصـبح أفرادهـا يـشاركون في نسق متباين من التفاعل السلبي، سيؤدي هذا في النهاية إلى اتساع دائرة العنف

---

(١) رواه أحمد، في مسند الأنصار، حـديث الـسيدة عائـشة، ج٦، ص١١٨، وأورده الهيثمـي في مجمـع الزوائـد بإسـناد أحمـد وحسنه، انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد، بيروت، دار الكتاب العربي، ط٣، ١٩٨٢، ج٩، ص٢٢٤.

(٢) انظر: خرفان، المحبة وآثارها التربوية في الإسلام، مرجع سابق، ص٨٥-٩١.

الأسري فتحول المودة الأسرية إلى فئتين، فئة المهاجمين، وفئة الضحايا، ويخطئ الأزواج عندما تهدد السلطة الوالدية في تعاملهم وتصرفاتهم مع أفراد أسرهم، فيلجأ كل من الأب والأم إلى العنف مع أبنائهم بهدف تأديبهم وتهذيب أخلاقهم، ويتخذ الزوج الموقف السلبي نفسه في تأديبه زوجته فيحط من شأنها ويقلل من مكانها بهدف الإعلاء من ذاته[١].

ومن ظن أن التربية تسير في طريق النجاح دون حب فهو مخدوع ومخطئ، فالأبناء إذا فقدوا عاطفة المحبة والمودة من مربيهم لا يتصور منهم أن يمتثلوا لنصائحهم وإرشاداتهم، وقد ناب الحب عن الخوف والقوة في التربية الحديثة بعدما تبين أخطار هذين العاملين وفساد نتائجهما، لذا ينبغي لنا أن نحب أطفالنا حباً مخلصاً، ونسعى كي يحبونا حتى تسهل علينا تربيتهم وتعليمهم[٢].

ترسيخ مبادئ الرفق واللين في الحياة الأسرية

أعطى الإسلام الأسرة اهتماماً بالغاً، إذ رسم مجمل العلاقات الأسرية وبين الحقوق والواجبات بين أفراد الأسرة كل تجاه الآخر، فمن هذه الواجبات على سبيل المثال، الرفق ولين الجانب في معاملة الوالدين والزوجة والأولاد.

والرفق في المجال الأسري يتجلى في عدة محاور أهمها:

---

(١) حلمي، إجلال إسماعيل، العنف الأسري، مرجع سابق، ص٦٠-٦١

(٢) الاستبولي، محمود مهدي، كيف نربي أطفالنا، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٥، ص٣١.

أولاً: الرفق بالوالدين

حث الإسلام على الرفق بالوالدين والتحبب إليهما، وخفض جناح الذل من الرحمة لهما، والتزام الأدب ولين الجانب في معاملتهما.

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[1].

قد يكون للوالدين بعض الأخطاء والتجاوزات في حق أبنائهما، مثل تدخلهما في حياتهما، أو محاولة التأثير على سلوكياتهم وجعلهم يفعلون ما لا يرغبون إلى غير ذلك من التصرفات التي تتسم بها مرحلة الشيخوخة، لكن لا يعني هذا مقاطعتهما أو إيذاء مشاعرهما، بل يجب الصبر عليهما، وأن تتذكر أنهما مهما فعلا فلا يجب أن تنهرهما لما بذلاه من جهد في تربية الأبناء ورعايتهما لك في الصغر.

قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[2]، "بهذه العبارات الندية، والصورة الموحية يستجيش القرآن الكريم وجدان البر والرحمة في قلوب الأبناء، ذلك أن الحياة هي مندفعة في طريقها بالأحياء، توجه اهتمامهم القوي إلى الأمام إلى الذرية، وقلما توجه اهتمامهم إلى الوراء إلى الأبوة ومن ثم تحتاج البنوة إلى استجاشة وجدانها بقوة لتنعطف إلى الخلف، وتلتفت إلى الآباء والأمهات"[3].

---

(١) سورة الإسراء، آية ٢٣.

(٢) سورة النساء، آية ٣٦.

(٣) قطب، سيد، في ظلال القرآن، مرجع سابق، ج٤، ص٢٢٢١.

وللرفق بالوالدين مجموعة من المظاهر منها[1]: طاعتهما بالمعروف والتودد والتحبب وخفض الجناح لهما وترك الضجر والتأفف منهما وخاصة في الكبر.

قال تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[2].

ورعايتهما وإن كان أحدهما أو كلاهما على دين آخر قال تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ﴾[3].

ثانياً: الرفق بالزوجة

إن العلاقة بين الرجل والمرأة يجب أن تقوم على الود والحب والوفاء، فالرجل لباس للمرأة والمرأة لباس للرجل، قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[4]. فعلاقة الحب والود والرحمة علاقة متكافئة بين الرجل والمرأة وكلاهما مليء بالأحاسيس والمشاعر لا تمييز لأحدهما على الآخر.

والزواج تساكن روحي ونفسي وجسدي، فالزوج والزوجة نفس واحدة لكونهما يتحسسان عواطف شفافة وخلجات روحية عميقة مشتركة ومتبادلة، ولكون كل منهما لباس يوفر لصاحبه دفء القلب، وراحة الجسد، ويزيل عنه

---

(١) موسى، محمد حسني محمد، الرفق وآثاره التربوية على الفرد والمجتمع، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد، ٢٠٠٢م، ص١٢٨-١٢٩.

(٢) سورة الإسراء، آية ٢٣.

(٣) سورة، لقمان، آية ١٥.

(٤) سورة البقرة، آية ١٨٧.

اضطراب العقل وتشتت العواطف[1]، لذا شرع الإسلام التعامل فيما بينهما بلطف ورحمة ولين.

والرفق خلق عظيم من أخلاق الإسلام وأساس مهم في بناء الحياة الزوجية على الأمن والاستقرار، إذ إن الرفق في حقيقته رقة في القلب تدفع الفرد إلى التعامل مع الآخر بكل أدب واحترام، وهذا له أثر عظيم في قبول الآخرين له والتفافهم حوله، قال تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾[2].

إن هذه الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده، هي التي تجعل كلاً من الزوجين ليناً مع الآخر سهلاً معه في التعامل، ليس قاسياً ولا فظاً غليظاً، ولأجل هذا المبدأ العظيم أوصى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بالصبر على طباع زوجته ومعاملته لها بالرفق عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ أَوْ قَالَ غَيْرَهُ[3].

فلا يبغض الزوج زوجته لكونها تتصف ببعض الصفات التي لا تعجبه بل قد يكون بها صفات أخرى تعجبه فليصبر على مالا يعجبه منها.

---

(١) جرادات، صالح أحمد، حقوق المرأة في الإسلام، عمان، مطابع وزارة الثقافة، ٢٠٠٠م، ص٤١.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٣) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم (١٤٦٩).

ثالثاً: الرفق بالأبناء

يعيش الأبناء في كنف الوالدين فترة طويلة من الزمن يقتدون بأخلاقهم ويتأسون بسلوكياتهم، ولما كانت مرحلة الطفولة هي مرحلة غرس الأخلاق والعادات والسلوك،فإن الإسلام يؤكد على معاملتهم برفق دون اللجوء إلى تحقير النفس وإذلالها بالقسوة والإهانة حتى يشبوا بشخصيات سوية ونفسيات قوية تمكنهم من دورهم في الحياة[١].

يقول صلى الله عليه وسلم: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شأنه"[٢].

بيان بعض النماذج الأسرية التي بينها القرآن الكريم

لقد عرض لنا القرآن الكريم علاقة بعض أفراد الأسرة مع بعضهم البعض، وبين الأساليب الصحيحة المتبعة في تعديل السلوك غير السوي الذي يمارسه بعض أفراد الأسرة، ومن هذه الأسر في القرآن الكريم:

---

(١) الأسمر، أحمد رجب، فلسفة التربية في الإسلام، مرجع سابق، ص٢٥١.

(٢) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، حديث رقم ٢٥٤٩.

أولاً: أسرة سيدنا أيوب عليه السلام.

لقد كان أيوب عليه السلام براً بزوجته في حالة غناه وفقره، وقد أحسنت زوجته عشرته أيام محنته؛ وفي أحد الأيام قامت الزوجة الطائعة ببيع ضفائرها من أجل إطعام أيوب عليه السلام[1].

فحلف أيوب عليه السلام ليضربن امرأته مئة سوط وذلك بسبب بيعها الضفائر، فلما شفاه الله أراد أن يبر بيمينه فأمره أن يأخذ ضغثاً فيضرب زوجته بها ضربة واحدة[2]، قال تعالى: ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴾[3].

وهذا من الفرج والمخرج لمن اتقى الله وأطاعه لاسيما في حق امرأته الصابرة المحتسبة، المكابدة البارة الراشدة رضي الله عنها[4].

هذه القصة تدعونا إلى معاملة المرأة باللين والرفق، والبعد عن العقاب البدني قدر الإمكان فقد أمر الله سيدنا أيوب أن لا يعذب زوجته، ولا يضربها ضرباً مبرحاً وإن حصل منها خطأ وفاءً لحقها عنده، فمعاملة الرجل لزوجته معاملة حسنة في جميع أحواله تزيد من الروابط الأسرية بينهما وتبعدهما عن التفكك والعنف.

---

(١) ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، قصص الأنبياء، دمشق، دار الخير، ١٩٩٤م، ص٢٤٦. الضغث: وهو العثكال الذي يجمع الشماريخ، فيجمعها كلها ويضربها ضربة واحدة، ويكون هذا منزلاً منزلة الضرب بمائة سوط ويبر يمينه ولا يحنث، وقيل قبضة حشيش مختلطة رطبة ويابسة من سنابل القمح.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثامن، الجزء الخامس عشر، مرجع سابق، ص٢١٣.

(٣) سورة ص، آية ٤٤.

(٤) ابن كثير، قصص الأنبياء، مرجع سابق، ص٢٤٧.

ثانياً: أسرة سيدنا إبراهيم عليه السلام

لقد كان سيدنا إبراهيم في غاية اللطف حينما دعا والده إلى الله وأقام عليه الدليل والبرهان ببطلان عبادة الأصنام بكل أدب ورقة.

قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا (٤١) إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا (٤٢) يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ أَهۡدِكَ صِرَٰطٗا سَوِيّٗا (٤٣) يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا (٤٤) يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٞ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا (٤٥) قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنۡ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ لَأَرۡجُمَنَّكَۖ وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا﴾(١).

هذه الآية بينة المعاني ولكن جدير بنا أن ننظر إلى هذا التدرج الذي تدرج به إبراهيم عليه السلام مع أبيه في هذه النداءات التي تمتلئ عطفاً وحناناً وهي(٢):

- قال تعالى: ﴿لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا﴾(٣).
- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ﴾(٤).
- نهيه عن عبادة الشيطان.
- الخوف أن يمس أباه عذاب الرحمن.

---

(١) سورة مريم، آية ٤١-٤٦.

(٢) طبارة، عفيف، مع الأنبياء في القرآن،بيروت، دار العلم، ط١٧، ١٩٩٨، ص١٠٩.

(٣) سورة مريم، آية ٤٢.

(٤) سورة مريم، آية ٤٣.

ثم يجري ذلك الحوار بينه وبين أبيه، هذا الحوار الذي تظهر فيه قسوة الأب كأنما نزعت الرحمة من قلبه.

قال تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ﴾[1] وعلى العكس من هذا تظهر فيه رحمة الابن بأبيه في قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾[2].

وفي هذا دلالة على أن الإنسان ينبغي أن يكون رفيقاً لطيفاً في كلامه وأفعاله مع أبيه بعيداً عن الغلظة والقسوة، وإن غلظ في قول أو فعل.

ثالثاً: أسرة يوسف عليه السلام

ولنا في قصة يوسف عليه السلام من العبر والدروس في جميع المجالات؛ التربية، والأخلاق والاجتماع والسياسة والاقتصاد ومجالات أخرى، ومن هذه موقفه وإحسانه إلى أخوته الذين ظلموه وآذوه.

قال تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَٰهِلُونَ ﴾[3].

يخاطب يوسف إخوته خطاباً لطيفاً بأسلوب عذب، وكأنه يعتذر لهم عن أنفسهم بأن الذي فعلوه كان صادراً عن جهل، فهو يخفف عنهم ما يحسونه من حرج وضيق[4]

(١) سورة مريم، آية ٤٦.

(٢) سورة مريم، آية ٤٧.

(٣) سورة يوسف، آية ٨٩.

(٤) عباس فضل حسن، قصص الأنبياء، عمان، دار الفرقان، ٢٠٠٠م، ص٣٤٥.

ثم قال يوسف عليه السلام كلمة صار عبقها في أعماق التاريخ، قال: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾[1].

وها هو خاتم الأنبياء والمرسلين يتمثل بها ويرددها في مرحمة يوم فتح مكة، وما أشبه هذا الموقف بذاك،عندما قال: ما تظنون أني فاعل بكم، وينطق الأهل والعشيرة أخ كريم وابن أخ كريم فيقول عليه الصلاة والسلام: "لا أقول إلا كما قال يوسف عليه السلام، لا تثريب عليكم اليوم"[2]. ومعنى لا تثريب عليكم: "لا تغيير عليكم ولا فساد بيني وبينكم من الحُرْمة وحق الأخوة ولكن لكم عندي الصفح والعفو"[3].

وهذا حاله صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين كافة ومع زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن خاصة، فقد كان زوجاً عطوفاً وأباً شفوقاً لم يغلظ في معامله فكيف ندعي محبته إن لم نتأسى ونتمثل خلقه الكريم.

وما أحوج الحياة الأسرية بما فيها من أزواج وأبناء بتمثل أخلاق المصطفىصلى الله عليه وسلم، والابتعاد عن الغلظة في القول والعمل فليست الغلظة والقسوة في التعامل مع الزوجة من نبل الرجال ولا قوة في شخصياتهم بل هي أكبر تعبير عن الضعف الذي يغزو النفوس والقلوب عادة عَنْ جَرِيرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ يُحْرَمْ الرِّفْقَ يُحْرَمْ الْخَيْرَ"[4]، وعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) سورة يوسف، آية ٩٢.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الخامس، ج٩، مرجع سابق، ص١٦٩.

(٣) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المجلد الثامن، ج١٣، مرجع سابق، ص٦٩.

(٤) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، حديث رقم٢٥٩٤.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ"[1].

ونستقي من قصة يوسف عليه السلام أهمية المعاملة بالرفق واللين مع الأهل والأخوة، وإن ظلم أحدهما الآخر، والتعامل في الأسرة الواحدة بالعفو والإحسان من المُساء إليه على المسيء كما يتضح مدى سماحة الإسلام ورفقه في حثه على التحلي بهذه الصفات لما لها من عظيم الأثر في النفوس.

* * * * *

(١) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، حديث رقم٢٥٩٥.

❖ المبحث الثاني: الجانب العلاجي ❖

إن سعادتنا رجالاً ونساءً منوطة بمدى التزامنا بالأوامر الشرعية التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بها، فالرجل السعيد في حياته الزوجية، هو الرجل القائم بالواجبات التي كلفه الله بها، والمطالبة بالحقوق التي أعطاها الله له، والمرأة السعيدة هي المرأة القائمة بالواجبات التي كلفها بها الله، وأي اختلال في الحقوق والواجبات الشرعية معناه الهدم للنظام الأسري وبالتالي الهدم للسعادة والاستقرار ونشوء الخلافات بين أفراد الأسرة[1].

ولذلك فإن التربية الإسلامية تضع عدة أساليب وخطوات في تعديل السلوك غير المرغوب فيه، سواء أكان هذا السلوك ناتجاً عن طريق الأبناء أو عن طريق الزوجة، وقد أرشد القرآن إلى عدة أساليب تربوية يمكن من خلالها أن يعالج السلوك غير المرغوب فيه، قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[2].

أسلوب التربية الإسلامية في تربية الزوجة والأولاد

لا يعد العقاب الصارم الوحشي وسيلة من وسائل التربية الحديثة، فعقوبة الإغلاظ في القول أفضل بكثير من استعمال العصا، وفي الوقت نفسه لا يمكن رفع العقاب البدني وإلغاؤه، وإنما يستعمل في حالة الضرورة بطرق معقولة

---

(١) عبد الخالق عبد الرحمن، الزواج في ظل الإسلام، تونس، الدار السلفية، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨م، ص١١١.

(٢) سورة النساء، آية ٣٤.

غير مضرة، لأن الغرض من العقوبة ليس العنف والقسوة وإنما تعديل السلوك[1].

وعندما شرع الإسلام الضرب جعل له ضوابط وشروطاً وذلك بأن لا يكون الضرب مبرحا، ولا يضرب في حالة الغضب، وذلك حتى لا يصاب المضروب بأذى وحتى لا يخرج العقاب عن الهدف الذي جعل من أجله وهو التأديب ولا يضرب في موضع واحد من الجسد، بل ينبغي أن يفرق في الجسد كله بحيث يأخذ كل عضو من أعضاءه حقه إلا الوجه فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قاتل أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ "[2].

ولا تضرب بشيء حاد كسكين، أو حديدة أو نحوهما كما يفعل بعض الرجال مع زوجاتهم وأولادهم في حالة الغضب.

وقد نهى الإسلام عن هذا الفعل، فيما رواه أبو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ "[3].

والعقاب البدني قسمان: عقاب نفسي وعقاب بدني، وهو مشروع في القرآن الكريم كوسيلة من وسائل التربية، قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي

(١) انظر: عفيفي، محمد يونس، العقاب البدني في التربية، رؤية إسلامية، مرجع سابق، ص٢١٢.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب العتق، باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه، حديث رقم (٢٤٢١).

(٣) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، حديث رقم (٢٦١٦).

﴿ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[1] فإذا عصت المرأة زوجها فإن له أن يؤدبها بالأسهل.

وبذلك تكون التربية الإسلامية قد وضعت سياجاً من الضوابط تمنع المؤدب عن تجاوز الحدود في الضرب الذي يعد وسيلة من وسائل التربية والتأديب وقبل اتخاذ وسيلة الضرب لتعديل السلوك، فينبغي معاملة المخطئ بما يلي:

أولاً: مراعاة طبيعة المخطئ

تختلف أمزجة الناس من شخص إلى آخر فمنهم صاحب المزاج الهادئ السليم، ومنهم صاحب المزاج المعتدل ومنهم صاحب المزاج العصبي الشديد، وكل ذلك يعود إلى مؤثرات البيئة وإلى عوامل النشأة والتربية، فبعض الناس ينفع معهم النظرة العابسة للزجر والإصلاح، وقد يحتاج البعض الآخر إلى استعمال التوبيخ في عقوبته، وقد يلجأ البعض إلى استعمال العصا في حالة اليأس من نجاح أسلوب الموعظة، واستعمال طريقة التوبيخ.

ولذا فقد حث الإسلام على معاملة المخطئ باللين والرفق، ووضع الرسول صلى الله عليه وسلم أمام المربين طرقاً واضحة المعالم لمعالجة الانحرافات والتأديب لتقويم الاعوجاج، والتكوين النفسي والخلقي للمنحرف، حتى يصلوا في نهاية المطاف إلى إصلاحه وجعله إنساناً مؤمناً تقياً نقياً.

---

(١) سورة النساء، آية ٣٤.

ثانياً: التدرج في المعاملة من الأخف إلى الأشد

١ - إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالتوجيه والموعظة

يجب أن يعلم كل فرد أن لكل إنسان سلوكا ناتجا إلى حد كبير من عاداته وتقاليده وأخلاقه وقيمه الاجتماعية، يلتزم بها في حياته وهي تحكم تصرفه وذلك بسبب تربية حسنة أو تربية سيئة تربى عليها في صغره.

فالزوج قد يعرف شخصية زوجته منذ الأيام الأولى من الزواج على أنها شخصية رقيقة الشعور، طيبة المعاملة، حسنة الخلق، فإذا كانت بهذه الأخلاق تعامل معها زوجها بالموعظة الحسنة إذا صدر منها أي خطأ، وإذا كانت قاسية في تعاملها سيئة في خلقها استخدم معها ما يليق بها من أساليب التربية الناجحة في تعديل سلوكها غير المرغوب فيه.

ولقد بيَّن الإسلام الطريقة التي يؤدب فيها الزوج زوجته فيبدأ بالخطوة الأسهل من خلال الوعظ والنصح والإرشاد في رفق ولين، وكل زوج وزوجة يعرفان ما لهذه الخطوة من أثر في إزالة الكثير من أسباب الخلاف، ومن حسم الشر من منابعه[1].

"ويكون وعظ المرأة بتذكيرها بما للزوج عليها من حق يجب أداؤه، وما يترتب على عدم إطاعته من سخط الله تعالى وعذابه، وبيان ما أوجب الله عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة الزوجية والاعتراف بالدرجة التي هو عليها"[2].

---

(١) أبو حوسة، موسى محمود، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، دار القدس، ١٩٨٨م، ص٣٦.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، المجلد الثاني، الجزء الخامس، ص١١٢.

وأن يتم هذا الوعظ برفق ولين، وأن يخلو من التعنيف والغلظة والشدة في القول والتهديد والوعيد كما هو أسلوب التشريع الإسلامي في تقريب الهوة بين المتخاصمين من الدفع بالتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾[1]. فأسلوب الوعظ هو الأسلوب المحبب شرعا والمفضل في التربيةالإسلامية، لذوي الهمم والمروءات من الرجال والنساء.

٢- إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالإشارة

بين الرسول صلى الله عليه وسلم أهمية هذا المبدأ في رد المخطئ إلى الصواب، فعَنْ أَنسٍ أَنَّ نَفرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لا آكُلُ اللَّحْمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ "مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"[2].

في هذا الحديث الشريف نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرشد هؤلاء المخطئين إلى الصواب دون أن يصرح بأن هذه الأعمال التي قاموا بها غير صحيحة، بل كان صلى الله عليه وسلم يشير إلى ما هو صواب، عندما قال صلى الله عليه وسلم: "لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي".

---

(١) سورة النحل، آية١٢٥ .

(٢) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقة نفسه إليه، حديث رقم (١٤٠١).

٣- إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالتوبيخ

استخدم النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأسلوب مع الصحابي الجليل أبي ذر عندما حدث بينه وبين ذلك الرجل مخاصمة أدت بأبي ذر إلى أن يشتم ذلك الرجل فعيره بأمه، قال له يا ابن السوداء، فعَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ"(١).

يتبين لنا من هذا الحديث أن رسول الله عالج خطأ أبي ذر حين عير الرجل بسواد أمه بالتوبيخ والتأديب ثم وعظه بما يلائم المقام وما يناسب

٤- إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالهجر

وهو مقاطعة المخطئ حتى يعدل عن مسلكه الخاطئ، ولا شك أن المقاطعة أصعب من الزجر لأن الزجر يكون بالكلام فقد يؤثر وقد لا يؤثر ولكن الهجر أصعب ولا سيما هجر الأصحاب والأصدقاء والأحباب(٢).

والهجر يتطلب دقة وعناية، فلقد تعامل به الرسول صلى الله عليه وسلم حيث تخلف كعب بن مالك عن غزوة تبوك فهجره الرسول صلى الله عليه

---

(١) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، حديث رقم (٣٠).

(٢) انظر: ياجن، مقداد، بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام، الرياض، دار المريخ، ١٩٨٧، ص٧٢.

وسلم وأصحابه[1] حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾[2]، فكان هذا أسلوباً في معالجة الخطأ وتقويم العوج والعودة إلى الصواب.

فما بالك إذا هجر الزوج زوجته، فإنها تشعر حينئذ أنها فقدت أسرتها فتشعر حينئذ بالغربة والوحشة إذ لا يكلمها، ولا يعطف عليها ولا يبدي أي اهتمام بها.

وما دامت الغاية التأثير على نفسية المرأة ودفعها إلى الرجوع عن نشوزها، فإن الهجر في فراش النوم، بعدم جماعها، وعدم التحدث معها إلا قليلا، خشية الوقوع في القطيعة المنهي عنها، يشعر الزوجة بجدية الزوج في تصرفه وهجره لها، وأن هناك ما يزعجه منها حقا إلى درجة أنه لا يرغب في وطئها، وهي في فراش النوم، وأنه قادر على حبس نفسه عن وطئها، لعل ذلك يحملها على ترك النشوز والعودة إلى الطاعة والاستقامة(٣).

وبهذا يكون الزوج قد عبر عن امتعاظه بصورة صامتة ولكنها بليغة في صمتها، مؤثرة تأثيراً كبيراً في المرأة[4]، وهذا هو السر في التعبير الذي جاء بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ﴾[5].

---

(١) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، حديث رقم (٤٤١٨).

(٢) سورة التوبة، آية١١٨.

(٣) العمراني محمد الكدي، فقه الأسرة المسلمة، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م، ج٢، ص١١٤.

(٤) أبو حوسة، موسى محمود، نظام الأسرة في الإسلام، مرجع سابق، ص٣٧.

(٥) سورة النساء، آية ٣٤.

وينبغي أن يعلم الزوج أن أسلوب الهجر بين الزوجين لا يمكن أن يستمر طويلاً فإن له بمقتضى الطبيعة البشرية مدى لا يحتمل الزوجان أكثر منه، فهو إما أن يؤدي الغاية منه سريعاً وإما أن يعلم هو أيضاً أنه غير مفيد في تطويع هذا الإباء، وتقويم هذا الاعوجاج(١).

وإذا أعرض الزوج عن فراش زوجته كان ذلك امتحاناً لها فإذا كانت الزوجة محبة لزوجها فإن ذلك يشق عليها فتبادر إلى الإصلاح، وإن كانت مبغضة فيتبين أن النشوز من جهتها(٢).

فإذا انتهت الزوجة فذلك المطلوب، ولكن إذا أصرت المرأة على نشوزها ولم ترتدع بالموعظة الحسنة فلكم أن تضربوهن ضرباً غير مبرح أي غير مؤثر.

٥- إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالضرب

ليس الضرب علاجا مفضلا في التربية الإسلامية لكنه مناسب في بعض الحالات، ومناسب لبعض النفوس والبيئات وبشكل تأديبي أكثر مما هو انتقام منها، وإنما يستعمل حين يظن أنه يجدي نفعا في إيقاف تشريد الأسرة.

لذا نجد التربية الإسلامية تبيح ضرب التأديب إلا أنها تنفر من التعنيف في التأديب، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ"(٣).

---

(١) المدني، محمد، المجتمع الإسلامي كما هو في سورة النساء، القاهرة، مطبعة مخيمر، ١٩٥٧، ص٣٢١.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثالث، الجزء الخامس، مرجع سابق، ص١١٢ بتصرف.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري،كتاب النكاح،باب ما يكره من ضرب النساء، حديث رقم (٥٢٠٤).

وقد أرشدت الآية الكريمة إلى عدم جواز الانتقال من خطوة إلى أخرى إلا إذا فشلت الخطوة السابقة، وذلك في قوله تعالى بعد ذكر الخطوات الثلاث السابقة قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[1]، "ومعنى ذلك فإن أطعنكم أيها الناس نساؤكم اللاتي تخافون نشوزهن عند وعظكم إياهن، فلا تهجروهن في المضاجع، فإن لم يطعنكم فاهجروهن في المضاجع واضربوهن، فإن راجعن طاعتكم عند ذلك وفئن إلى الواجب عليهن، فلا تطلبوا طريقاً إلى أذاهنّ ومكروههن، ولا تلتمسوا سبيلاً إلى ما يحل لكم من أبدانهن وأموالهن"[2].

والضرب في الآية السابقة هو ضرب الأدب كاللّكزة، قال ابن عطاء لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: بالسواك ونحوه[3]. وقال الفقهاء: وهو أن لا يكسر فيها عضو ولا يؤثر فيها شيئاً[4].

فالعقوبة بالضرب أمر يأتي في المرحلة الأخيرة وهذا الترتيب يفيد أن المؤدب لا يجوز له أن يلجأ إلى الأشد إذا كان ينفع الأخف ليكون الضرب هو أقسى العقوبات على الإطلاق، ولا يجوز اللجوء إليه إلا بعد اليأس من كل وسيلة للتقويم والإصلاح[5].

---

(١) سورة النساء، آية ٣٤.

(٢) الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، تفسير الطبري، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ص٨٥.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثالث، الجزء الخامس، مرجع سابق، ص٦١٣.

(٤) ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، تفسير القرآن الكريم العظيم، مرجع سابق، ج١، ص٤٦٦.

(٥) علوان، صالح، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، ص٥٦٨.

٦- إرشاد المخطئ إلى الخطأ بالعقوبة الواعظة أمام الناس

أمر الإسلام بإقامة الحد على كل من يتجاوز حداً من حدود الله تعالى فالزاني يجلد ويضرب أمام الناس، قال الله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[(١)]، وجه هذه العقوبة من العذاب حيث تكون أمام مشهدٍ من الناس وبمحضر من أبناء المجتمع، فإن العبرة تكون أبلغ، والعظة تكون أكبر، فيتألم الرائي لهذا المشهد فيرتدع عن هذا الخطأ خشية أن يصيبه ما أصاب المعذبين انطلاقاً من هذا المبدأ القرآني[(٢)].

قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[(٣)].

ثالثاً: معاملة المخطئ بالرفق واللين

والمراد بذلك الانقياد لطاعة زوجها فإن تحقق الطاعة وجب الكف عن التأديب لقوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[(٤)] ومن المعلوم أن المرأة الصالحة لا تحتاج إلى تأديب لقوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾[(٥)]، وأما الزوجة غير الصالحة التي تخل بحقوق الزوجية وتعصي الزوج هي التي بحاجة إلى

---

(١) سورة النور، آية ٢.

(٢) الخداش، المهذب المستفاد لتربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة، عمان، المكتبة الإسلامية، ٢٠٠٠م، ص٣٤٣.

(٣) سورة النور، آية ٢.

(٤) سورة النساء، آية ٣٤.

(٥) سورة النساء، آية ٣٤.

التأديب، فالزوج عندما يضرب زوجته ليؤدبها فهو كالطبيب الذي يعالج المرض، والضرب كالدواء الذي يشفي من المرض والزوجة كالمريض التي تعاني من المرض.

وينبغي للرجل أن لا يتعسف في استخدام هذا الحق الذي منحه الله سبحانه وتعالى إياه، فهو حق مقيد وليس على إطلاقه، كما وأن استخدام الرفق واللين هو الأسلوب الأمثل في تعديل سلوك المخطيء لما فيه خير وصلاح.

وأسلوب الرفق واللين لا يقتصر على الرجل فقط في تعامله مع زوجته، كذلك الزوجة مكلفة به وعليها أن تستخدمه مع زوجها وأبنائها.

وأما إذا كان الزوج هو المخطئ من خلال إساءة معاشرتها والتقتير في النفقة عليها وعلى أولادها، أو يتعمد الإساءة إليها بين الحين والآخر، أو يسبها أو يضربها أو غير ذلك من وسائل الإيذاء البدني والنفسي فينبغي على الزوجة أن تتعامل معه بما ورد في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌ﴾[1].

تتعامل الزوجة مع زوجها بالنصح والوعظ والإرشاد فهي الوسيلة المحببة شرعا ولا يحق لها أن تلجأ إلى الضرب، وقد أشار البوطي: بجواز استخدام المرأة الهجر مع زوجها الناشز إذا كان نشوزه ناتجا عن معصية في المضجع، أما إذا لم يكن ناتجا عن معصية فلا يجوز لها هجره قال: "لها أن تلجأ إلى الوسيلة

---

(١) سورة النساء، آية ١٢٨.

الثانية "الهجر" فتستقل عن فراشه إذا كان نشوزه متمثلا في معصية يرتكبها في المضجع ذاته، كأن يأتيها في الحيض أو في الدبر، ولكن ليس لها ذلك إن استطاعت أن تمنعه من هذه المعصية دون أن تبتعد عنه في فراش مستقل"[1].

أما أن تضرب الزوجة زوجها ردعا لنشوزه، فلم يقل به أحد من الفقهاء ولم يذهب إليه التشريع الإسلامي، بل لم يجزه أي قانون من القوانين الوضعية[2].

الإصلاح من قبل الأهلين و أهل الخير

قبل أن يتدخل الأهل أو أهل الخير في الإصلاح يجب على الزوجين أن يقوما بإصلاح حالهما بعيداً عن كل تدخل خارجي، وذلك حفاظاً على قدسية حياتهما الزوجية، وما تحمل من حرمة وسرية، وفي هذا المعنى قال تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾[3].

والدعوة إلى الصلح بين الزوجين دون تدخل الغير لها حكمة عظيمة؛ فهو يعطي الزوجين الفرصة كي يعود كل واحد منهما إلى عقله ووجدانه وضميره

(١) البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإسلامي، بيروت، مؤسسة الرسالة،١٩٨١، ص١١٤ في الهامش.

(٢) العمراني، فقه الأسرة المسلمة، ج٢، مرجع سابق، ص١٣٨.

(٣) سورة النساء، آية ٣٤ .

بعيداً عن تدخل المغرضين والوشاة، كما أنه يُبقي على طهارة الحياة الزوجية وسريتها[1].

ولكن إذا لم يستطع الزوجان حل الخلاف الواقع بينهما وتعذر الإصلاح بينهما يحول الأمر إلى الأهلين وتكون الكلمة فيه لأهل الصلح من أقارب الزوجين العقلاء.

والصلح الذي قصده الإسلام في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[2]، هو الصلح الحقيقي الذي تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف فهو خير من الطلاق، ويدخل في هذا المعنى جميع ما يقع عليه الصلح بين الرجل وامرأته في مال أو وطء أو غير ذلك؛ لأن كل ذلك خير من الفرقة. فالتمادي في الخلاف والشحناء والمباغضة هو من قواعد الشر.

يقول سيد قطب: "وأعظم الإصلاح، الإصلاح بين الزوجين ذلك أن الأسرة تحافظ على وحدتها وكيانها وقيامها بانسجام الزوجين وتوافقهما وتآلفهما، وبدونه قد يترتب عليه انهيار الأسرة المؤثرة في البنيان الاجتماعي المسلم"[3].

فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ قَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ

---

(١) الساهي، شوقي عبده، الخلافات الزوجية ومعالجتها في الشريعة الإسلامية، القاهرة، مكتبة النهضة المصري، ٢٠٠١م، ص٥٠.

(٢) سورة النساء، آية ١٢٨.

(٣) قطب سيد، في ظلال القرآن الكريم، مرجع سابق، ج٢، ص٦٥٣-٦٥٦.

فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ انْظُرْ أَيْنَ هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ "[1].

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث نجد أن النبيصلى الله عليه وسلم توجه نحو علي ليترضاه، بمسح التراب عن ظهره ليبسطه، ويطيب خاطره بالكنية المذكورة المأخوذة من حالته، ولم يعاتبه على مغاضبته لا بنته مع رفيع منزلتها عنده، فيؤخذ منه الرفق بالأصهار وترك معاتبتهم إبقاء لمودتهم وحفاظا على الحياة الزوجية[2].

الإصلاح أو التفريق من قبل القاضي

إن الطلاق في الإسلام ليس أمراً هينا، بل هو كالدواء لا يلجأ إلى تناوله إلا إذا عز غيره، فهو ضربة فتاكة في صميم بناء الأسرة.

ولقد وجه الشارع الحكيم إلى مقاومة الخلافات بالموعظة الحسنة والتقويم السليم، كما وجه المرأة إلى استرضاء الزوج وملاطفته إذا شعرت منه باعوجاج لعل ذلك يصلح ما بينهما من نزاع وشقاق.

---

(١) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب نوم الرجل في المسجد، حديث رقم (٢٤٢٢).

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٢، ص٧٣٨٨.

والإسلام وان جعل الطلاق بيد الرجال، لكنه أعطى للمرأة هذا الحق فشرع الطلاق باتفاق الزوجين عن طريق الخلع.

وللقاضي التفريق بين الزوجين بناء على ولايته العامة الواجبة في رفع الضرر عن الناس لا باعتباره نائبا عن الزوج، وهذا لا يبيح له أن يتعدى على حق الزوج في الطلاق مادام هناك طريق آخر لرفع الضرر وهو الفسخ، ولكن هناك حالات يتولى فيها القاضي التفريق بين الزوجين بناء على طلب الزوجة لأنها لا تملك هذا الحق[(١)].

وقد اختلف الفقهاء في الحالات التي يجوز للقاضي التفريق بسببها بين الزوجين إذا طلبت الزوجة منه ذلك وهي:

١- التفريق للإعسار في النفقة[(٢)]

إن من واجبات الزوج الإنفاق على زوجته في كل وجوه الإنفاق ملبساً ومطعماً ومسكناً ـ بما يتلائم وحالته المادية قال تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[(٣)] وقال تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ﴾[(٤)].

وقد جاءت أحاديث بإلزام الأزواج بالإنفاق على زوجاتهم ففي الصحيح عن عائشة أن هنداً بنت عتبة، قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل

---

(١) عبيدات محمود سالم، التفريق بين الزوجين بسب العيوب، عمان، المكتبة الوطنية، ١٩٩٧، ص١٠.

(٢) ابن قدامة، أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد المقدسي، المغني، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، ١٩٨١م ج٧،ص٥٧٣.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٣٣.

(٤) سورة الطلاق، آية ٧.

شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم فقال: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف"[1].

فإن أعسر الزوج وامتنع عن النفقة على زوجته وأولاده فإن من القواعد الشرعية أن الضرر يزال فللزوجة حينئذ أن ترفع أمرها إلى القضاء لينقذها من محنتها.

والله تعالى الزم الأزواج إزاء زوجاتهم إحدى حالين: فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان فإن فارق الزوج فبها، وإلا فرّق القاضي بينهما تخليصا من إمساكها ضراراً.

٢- التفريق لأجل الغيبة والحبس[2]

لقد أتى التشريع الإسلامي بما يرفع هذه الحالة المتأرجحة التي أصبحت فيها المرأة معلقة، لا زوجة تستقل بالزوجية ولا مطلقة لعل الله يقيّض لها من يتزوجها.

٣- التفريق لأجل العيوب[3]

شرع الإسلام التفريق إذا كان أحد الزوجين مصاباً بعلة تمنع البناء أو تنشر العدوى، أو تنفر منها الطباع، أو يخشى معها الفتك بالصحيح.

---

(١) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب القضاء على الغائب، حديث رقم (٧١٨٠).

(٢) الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٠م ج٣، ص٣٩٧.

(٣) الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود، بدائع الصنائع، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م، المجلد الثالث، ج٢، ص٣٢٧.

٤- التفريق بسبب الضرر والشقاق الذي يلحق بالزوجة نتيجة الأذى المادي والمعنوي لها:

وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين وغيرهم، منهم علي والعباس وإلى هذا ذهب مالك[١]. والشافعي في أحد قوليه[٢]، وأحمد في إحدى الروايتين عنه[٣]. وهو قول أهل المدينة.

ومن المعلوم أننا عندما نتحدث عن الشقاق المبرر للتفريق -عند من يراه- فإنما نعني به نوعاً خاصاً له طابعه المقيت وأثره البالغ الضرر. وإلا فمجرد اختلاف وجهة النظر بين الزوجين، فإنه لا يبيح التفريق لأنه من طبيعة النفس الإنسانية الاختلاف في وجهات النظر وخاصة الفكرية منها.

والضرر الذي يتحدث عنه في تبرير التفريق بين الزوجين، هو: "مضايقة أحد الزوجين الآخر بما لا يجوز شرعاً ولا يحتمل عادةً"[٤].

وقد يكون ضررا ماديا مثل إيذائها بدنيا بالضرب الموجع أو سلب مالها دون إذنها ورغما عنها أو إتلافه وغير ذلك من صور التعدي على الزوجة، وقد يكون الضرر معنويا وهو ما يلحق الألم بنفس الزوجة ومشاعرها ومن ذلك القول القبيح يوجهه إليها كالسباب والإيلام النفسي بذكر ما يسوؤها

---

(١) الأصبحي، الإمام مالك بن أنس، المدونة الكبرى، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبدالرحمن بن قاسم، بيروت، دار الفكر، ١٩٣٨، ج٢، ص٢٥٤.

(٢) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج٧، ص٤٩.

(٣) ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبدالله، زاد المعاد في هدي خير العباد، الكويت، مكتبة المنار الإسلامي، ط١، ١٩٧٩م، ج٥، ص١٩٠.

(٤) طه، أحمد حسن، مدى حرية الزوجين في التفريق قضاءً، لندن، دار الحكمة، ٢٠٠٢، ص٧٨.

وتعمد إهانتها أمام الناس فلها أن تطلب التطليق للضرر ويعتبر الطلاق للضرر طلقة بائنة[1].

وفي هذه الحالة يستطيع الزوج والزوجة رفع هذه الدعوى فقد يكون المتضرر من الشقاق والنزاع الزوج، وقد تكون المتضررة من الشقاق والنزاع الزوجة، بحيث لا يمكن استمرار الزوجية بينهما، وهذه الدعوى تحتاج إلى إثبات الضرر وقد يكون الضرر قولاً كالشتم والتحقير والحط من الكرامة، وقد يكون الضرر فعلاً كالضرب والإيذاء[2].

ونحن نعلم أن حوادث الشقاق والنزاع بين الزوجين تدور في الغالب في بيت الزوجية فلا يوجد شهود، ولا يعقل أن يضرب الزوج زوجته أمام الناس أو في الشارع، مع أن مثل هذه الحالات قد تحدث ولكن لا تصل إلى مرحلة العنف الذي يقع على الزوجة داخل بيت الزوجية.

وطريقة رفع الدعوى لدى المحاكم الشرعية من جهة الزوجة على زوجها بسبب الشقاق والنزاع أو رفعاً للضرر الواقع عليها وذلك بأن تقوم الزوجة بتسجيل الدعوى فإذا حضر الزوج أنكر الشقاق والنزاع الذي تدعي به الزوجة فيلزمها القاضي بإثبات الدعوى وذلك يحتاج إلى شهود أو يمين الزوج، وعلى فرض أنها إثبات دعواها يتم عقد جلسة صلح أمام القاضي الشرعي ويحاول القاضي بذل الجهد للإصلاح فإذا لم يتمكن من الإصلاح

(١) جمال الدين محمد محمود، المرأة المسلمة في عصر العولمة، القاهرة، دار الكتاب المصري، ٢٠٠١، ص١٦٣-١٦٤.

(٢) المعايطة،عاكف،المرأة والطفل في القوانين الأردنية والاتفاقات الدولية،إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري،الزرقاء

أنذر الزوج بأن يصلح حاله مع الزوجة وتؤجل الدعوى مدة لا تقل عن شهر، وإذا لم يتم الإصلاح بينهما أحال الأمر إلى الحكمين[1].

والإسلام شرع الحكمين لحل الخلافات الزوجية لأن الزوجين قد يختلفان ويصل الخلاف بينهما إلى نقطة لا يستطيعان علاجها بمفردهما، وذلك أن الفرد قد يملك القدرة على حل مشكلات الآخرين لكنه يعمى عن حل مشكلاته[2].

وعرض الأمر إلى الحكمين يعني أن الأمور قد تعقدت واستحكمت أسباب الخلاف إلى درجة لم يعد فيها الزوجان وأهلهم قادرين على حلها بينهم دون تدخل الآخرين.

وفي هذا المعنى يقول تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾[3].

يقول القرطبي: والحكمان لا يكونان إلا من أهل الرجل والمرأة، إذ هما أعرف بأحوال الزوجين، ويكونان من أهل العدالة وحسن النظر والبصر بالفقه، فإن لم يوجد من أهلهما ممن يصلح لذلك، فيرسل من غيرهما عدلين عاملين[4].

---

(١) السرطاوي، محمود، شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني، عمان، دار العدوي، ١٩٨١، المادة (١٢٣)، رقم ٦١، لسنة ١٩٧٦.

(٢) انظر: عبد الخالق، عبد الرحمن، الزواج في ظل الإسلام، مرجع سابق، ص١١٢.

(٣) سورة النساء، آية ٣٥.

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثالث، ج٥، مرجع سابق، ص١١٥.

ولا خلاف بين علماء المسلمين في مشروعية الحكمين للإصلاح بين الزوجين[1] إذا وقع التشاجر بينهما وجهلت أحوالهما في التشاجر فلا يُعرف الحق من الباطل، ولم يُدْرَ ممن الإساءة أما إن عرف المسيء فيؤخذ له الحق من صاحبه ويجبر على إزالة الضرر[2].

ويشترط في الحكمين كي يكونا أهلاً للقيام بالصلح بين الزوجين صفات توحيها الآية الكريمة: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾[3] وهي:

١. العدل: وصفه العدل تعني البعد عن الهوى بحيث لا يكون عنده ميل إلى أحد المتخاصمين، وأن لا يكون له منفعة شخصية،يتصف بالتجرد والحياد، وهذا يساعد الحَكَمْ على إعطاء الحُكُمْ الصحيح، وإبداء الرأي الذي يرضي الله، ويرضي الطرفين المتنازعين[4].

٢. العلم والخبرة: والقصد من هذا الشرط أن يكون المُحَكِّم على درجة من العلم بأحكام الدين والعادات والتقاليد الإسلامية الصحيحة، وخبير بما يطلب منهما في هذه المهمة حتى يؤهله للحكم في هذا الخلاف.

٣. القرابة: قال تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾[5]، قال الألوسي: "وخص الأهل لأنهم أطلب للعلاج وأعرف بباطن الحال تسكن

---

(١) ابن قدامة، المغني، ج٧، مرجع سابق، ص٤٩.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثالث،ج٥، مرجع سابق، ص١١٥.

(٣) سورة النساء، آية٣٥-٣٦.

(٤) الساهي، شوقي عبده، الخلافات الزوجية، مرجع سابق، ص٥١.

(٥) سورة النساء، آية ٣٥.

إليهم النفوس فيطلعون على ما فيها من حب وبغض وإرادة صحيحة في الصلح أو الفرقة "[١].

"ويستحسن أن يكونا من جيران الزوجين ممن لهما خبرة بحال الزوجين، وقدرة على الإصلاح بينهما "[٢]، وقال علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه: أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل ورجلاً مثله من أهل المرأة فينظرا أيهما المسيء؟ فإن كان الرجل هو المسيء حجبوا عنه المرأة وإن كانت المرأة هي المسيئة قصروها على زوجها، فإن أجمع رأيهما على أن يفترقا، أو يجتمعا فأمرهما جائز[٣].

وقد كان علي رضي الله عنه يلجأ إلى هذا الأسلوب في الإصلاح بين الزوجين، يبعث حكمين، حكما من أهل الزوج، وحكما من أهل الزوجة، فيقول الحكم من أهل الزوج ماذا تَنْقِم من زوجتك؟ فيعدد الزوج جميع مآخذه عليها، ثم يقول له الحكم الذي هو من أهلها لقد عادت زوجتك عن سلوكها غير المرغوب فيه فهل تتقي الله في معاشرتها وإعطائها كل ما يحق لها من النفقة والكسوة، فإذا قال الزوج نعم، قال الحكم من أهله للزوجة لك الحق في قبول ما قال به الحَكَمْ الأول أو رفضه فإن قبلت يجمع الحكمين بينهما ليتم الوفاق بين الزوجين[٤].

(١) الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ج٥، ص٢٦.

(٢) الزحيلي، وهبه، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٧، ج١، ص٧٠٦١.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٤٩٣.

(٤) انظر: يالجن، مقداد، بناء البيت السعيد، مرجع سابق، ص٢١٩.

وإذا لم يتمكن الحكمان من الإصلاح بين الزوجين وتمكن الشقاق من نفسيهما، فان عزموا الطلاق بعد كل هذا فإن الله سميع عليم وعلى الزوج والزوجة أن يلتزما حد الله تعالى وهو ما بينه القران الكريم في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾[1].

وتعد هذه المرحلة من الصلح محاولة أخرى لعودة المياه لمجاريها، وإصلاح ذات البين بين الزوجين، وهذه المرحلة هي التي تطلق عليها مرحلة التحكيم أو صلح التحكيم فإن تم الإصلاح فبها وإلا فيقرر القاضي بما يرى، فإذا تبين أن الحياة الهادئة بينهما غير ممكنة كان الفراق أفضل[2].

ومبدأ الطلاق في الإسلام أهدى وأقوم إذا تم الأخذ به عندما تخلو الأسرة من جو المودة والمحبة بين أفرادها، وعندما يستبد الخلاف بين الزوجين وتكون الأسرة في جو لا يطاق فأولى بالزوجين أن يتفرقا.

قال تعالى: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغۡنِ ٱللَّهُ كُلّٗا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمٗا ﴾[3].

أي إن لم يصطلحا بل تفرقا فليحسن ظنهما بالله، فقد يقيض للرجل امرأة تقر بها عينه، وللمرأة من يوسع عليها [4].

---

(١) سورة الطلاق، آية ١.

(٢) انظر: مدكور محمد، الإسلام والأسرة والمجتمع، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٨، ص١٢١.

(٣) سورة النساء، آية ١٣٠.

(٤) القرطبي، الجامع لا حكام القرآن، المجلد الثالث، ج٥، مرجع سابق، ص٢٦٢.

وعلى الحكمين أن يبحثا أسباب الشقاق والنزاع وبيان المسبب في خلق النزاع والشقاق، وإذا ظهر لهما أن الإساءة كلها من الزوج قررا التفريق بينهما بطلقة بائنة على أن للزوجة أن تطالبه بسائر حقوقها الزوجية كما لو طلقها بنفسه أما إذا ظهر للحكمين أن الإساءة من الزوجين قررا التفريق بينهما على قسم من المهر بنسبة إساءة كل منهما[1].

من خلال ما سبق نجد أن التربية تدرس أسباب الخلاف عندما تقع، وتبادر إلى علاجه أولا بأول وتسعى إلى إعادة المودة للأسرة، فإذا تبين أنه لا سبيل إلى الإصلاح، ولا طريق إلى المعروف أباحت التفريق، إذ لا معنى لبقاء علاقة فاسدة تجلب النزاع والضرر، فالطلاق خطوة لا تأتي إلا أخيرا بعد استنفاذ كل الوسائل التي توصل إلى الإصلاح.

---

(١) السرطاوي، محمود، شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني، عمان، دار العدوي، ١٩٨١، المادة (١٢٣)، رقم ٦١، لسنة ١٩٧٦.

❖ المبحث الرابع: دور المؤسسات التربوية في الوقاية من ظاهرة العنف الأسري ❖

هناك كثير من المؤسسات التي تلعب دوراً رئيساً في الوقاية من ظاهرة العنف الأسري في المجتمع ومن ذلك الأسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الإعلام التي تسهم في توجيه سلوك الأفراد وتعديله.

وإذا كانت المؤسسات التي تسهم في التخفيف من هذه الظاهرة تختلف في أدوارها، إلاَّ أنها تشترك جميعاً في تشكيل قيم الفرد ومعتقداته وسلوكه، بحيث ينمو النمو المرغوب فيه دينياً وخلقياً واجتماعياً، ومن الأهمية بمكان أن نتعرف على المؤسسات التربوية التي تساعد في تعديل السلوك وتوجيه الفرد إلى ما فيه خير وصلاح. ومن هذه المؤسسات التربوية:

المدرسة

للمدرسة أهمية كبرى من الناحية التربوية، فهي قادرة على التأثير بشكل إيجابي على شخصية الطفل إن قامت بأداء رسالتها على خير ما يرام ولا يوجد أي مؤسسة اجتماعية تملك من الفرص مثل ما تملك المدرسة في تشكيل نمو الطفل.

وتشكل المدرسة حجر أساس في مادة الفكر التربوي الإسلامي ومؤسساته التعليمية التي تدرسها، فهي إحدى المؤسسات التي شهدت مسرحاً علمياً حافلاً بالإنجازات الفكرية التربوية الإسلامية التي وصلتنا فكان إنشاء

المدارس ملاذاً لمن ضاق عليه تحصيل العلوم في المساجد وحفاظاً على الهدف الأسمى للمسجد وهو العبادة وقد بدأ ظهور المدارس بشكل واضح في القرن الخامس الهجري[1].

والمدرسة ليست وليدة نفسها ولا نتاج تأمل مجرد يحدث من فراغ من جانب الكبار وإنما هي منظمة اجتماعية أنشئت وتطورت في كل مجتمع نتيجة لما بذله أفراده من جهود لتوجيه حياة الناشئين ومساعدتهم على مواجهة ظروف الحياة في المجتمع وذلك في ضوء ما اختاره هؤلاء الأفراد من قيم وأنظمة ومعارف. وتتأثر هذه المدرسة والتربية بصفة عامة بأحكام هؤلاء الكبار وطرق اختيارهم وهذه الأحكام تتأثر بظروف الزمان والمكان من تاريخ ونظام حكم ومعرفة وعلم وتقاليد وأدوات[2].

ويمكن للمدرسة من الناحية التربوية أداء الوظائف التالية[3]:

أولاً: محو أثر بعض العادات والسلوكات غير السليمة التي يكتسبها الطفل من البيت، وأن يزيل بعض ما يتعلق بنفس الطفل من صراعات نتيجة للصراعات المنزلية التي عاناها الطفل عن طريق الأنشطة التربوية الهادفة.

ثانياً: دعم كثير من المعتقدات والإنجازات والقيم الحميدة التي تكونت في البيت وفي مقدمتها عقيدة التوحيد والقيم والنماذج السلوكية الإسلامية.

---

(١) عبد المنعم، ماجد، تاريخ الحضارة الإسلامية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٣م، ص١٦٠.

(٢) سعيد إسماعيل علي، معاهد التربية الإسلامية، ص٣٠٧.

(٣) تركي عبدالفتاح، التنشئة الاجتماعية من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص٢٠٠.

ثالثاً: تعليم الطفل طرق التفاعل الإيجابي مع الغير وتكوين علاقات اجتماعية سوية مع الآخرين. كما وأن للمدرسة والتعليم دوراً في المجتمع يؤكد على العلاقة بين التعليم والبناء الاجتماعي للمجتمع(١) فهي تعد رائدة التغيير الاجتماعي في المجتمع.

كما أن المدرسين يستطيعوا أن يمارسوا تأثيراً إيجابياً على تشكيل الاتجاهات الاجتماعية وأنماط السلوك لدى الأجيال ولا تستطيع أي مؤسسة أن تقوم وحدها ببناء اجتماعي دون مساعدة المؤسسات الأخرى مثل المدرسة والأسرة والمسجد والمؤسسات الاقتصادية[٢].

ووظيفة المدرسة في نظر الإسلام تحقيق التربية الإسلامية بأسسها الفكرية والتشريعية وبأهدافها وعلى رأسها هدف عبادة الله وتوحيده والخضوع لأوامره وشريعته وتنمية مواهب النشء وقدراته على الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها أي صون هذه الفطرة من الزلل والانحراف[٣].

وبذلك تعد المدرسة بحق أداة تكمله لتربية البيت؛ لذلك لابد من إقامة تعاون واتصال بين المنزل والمدرسة لمعرفة الطريقة التي يتربى بها الناشئون في منازلهم وأساليب تربيتهم هناك لتصحيح الخاطئ منها وإكمال الصالح[٤].

والتعاون مع الأولياء على إصلاح الناشئين وحسن تربيتهم أمر في غاية الأهمية وذلك ليكمل كل من المنزل والمدرسة ما بدأ به الآخر في غرس القيم

---

(١) مرسي، سعد عبد،التعليم والفرص المتكافئة،مدخل سيولوجيا التعليم، القاهرة،دار المعارف الجامعية، ١٩٩٦م، ص ١٥.

(٢) النجيحي، محمد لبيب، مقدمة في فلسفة التربية، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٨١م، ط٣، ص٦٧.

(٣) النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها، دمشق، دار الفكر، ١٩٧٩م، ص١٣٤.

(٤) المرجع السابق، ص١٤٦.

والسلوك القويم، وتقويم ما يعرض من انحرافات ومشكلات في حياة الناشئ سواء كانت في البيت أم في المدرسة.

من خلال ما سبق نجد أن المدارس الإسلامية أصل لكثير من التطبيقات التربوية في العصر الحاضر فهذا إن دل على شيء فإنما يدل على سبق علمائنا بفكرهم النير وحضارتهم المضيئة. وهذا مدعاة لنا لأن نسير على خطاهم ونجدد الأمل لنضيء على العالم المظلم كما أضاؤا عليه من قبل فجعلوه نبراساً يتمناه الجميع.

ولما كانت المدرسة غير معدة لمواجهة الظواهر الانحرافية والإجرائية؛ لذا فإن السلوكات والميول العنيفة الممارسة داخل الأسرة تنتقل إليها وتهدد الأطفال إذا ما وجدت المناخ المشجع لها.

وقد أثبت علماء الاجتماع أن المدرسة تعد مهداً لنقل نماذج السلوك العنيف كما تساهم في بعض الأحيان في تشكيلها خصوصاً بالنسبة للأطفال المتخلفين من حيث مستوى الذكاء وكذلك أولئك الذين ينحدرون من شرائح اجتماعية هامشية والذين يتميزون في كثير من الأحيان بعوارض انحرافية لا تلبث أن تتفاقم إذا ما وجدت المحيط المناسب لها[1].

لذا فلابد أن تصبح المدرسة ليس فقط مكاناً لتلقي مبادئ القراءة والكتابة وتأهيل الفرد علمياً للدخول في المجتمع بل يجب أن تؤهله أخلاقياً وسلوكياً ليكون عضواً صالحاً في المجتمع.

---

(١) عسوس، عمر، دور المدرسة في الوقاية من الجريمة، الفكر العربي، العدد ٨٣، ١٩٩٦م، ص٢٢٢-٢٣٣.

ولكن المدرسة الحديثة اليوم أصبحت في معزل عن الحياة الاجتماعية فقلما تشعر بحاجات مجتمعنا أو بأخطائه فتقومها فلقد أصبحت معظم المدارس همها الوحيد تهيئة الجو المدرسي الملائم والنتائج الطيبة[1].

ويمكن أن يساهم النظام التربوي في الوقاية من الانحراف والعنف الأسري عن طريق:

أولاً: المعلم المسلم

تعول التربية الإسلامية تعويلاً كبيراً على دور المعلم في العملية التعليمية فتجعل منه حجر الزاوية الأساس للنظام التعليمي في المدرسة، وتنظر إليه كبديل للأب في أثناء تواجد الطلاب في المدرسة، فهو يحرص على صالح طلابه حرص الأب على صالح أبنائه[2].

ولما كانت للمعلم هذه المكانة في ظل التربية الإسلامية فإنه ينبغي على المعلم أن يكون عالماً بأصول التربية الإسلامية، محيطاً بأمور الحلال والحرام، ملماً بمبادئ الأخلاق، متفهماً لقواعد الإسلام؛ لأن هذا كله يجعل منه عالماً حكيماً، يضع الأشياء في مواضعها، ويربي النشء على علم ودراية بأصول التربية الإسلامية، ففاقد الشيء لا يعطيه، وجهل المعلم وإهماله ينعكس على التلاميذ، فتنحرف أخلاقه ويضطرب سلوكه[3].

---

(١) النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها، مرجع سابق، ص١٤٦.

(٢) ناجح، محمد، دور مؤسسات التربية من الوقاية من الجريمة، القاهرة، المكتب المصري، ٢٠٠٢، ص٢٠٥.

(٣) سعادة، إبراهيم، الإسلام وتربية الإنسان، الأردن، مكتبة المنار، ١٩٨٥، ص١٧٢-١٧٣.

وعلى المعلم أن يعامل الطلاب معاملة الأب الرحيم أبناءه فلا يقسو عليهم أو يحقر من شأنهم، لأن حسن معاملة المعلم للطلاب يجعله أكثر تقبلاً لشخص المعلم؛ لذا فقد أوصى الرسولصلى الله عليه وسلم بالرفق واللين في المعاملة فقال: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ"[1].

كما ويمكن للمرشد الاجتماعي القيام بدور فعال في مجال التخفيف من العنف الواقع عليهم من جهة آبائهم من خلال معرفة الظروف المختلفة المحيطة بكلٍ منهم، وإعداد بطاقة لكل طالب تدون فيها بياناته، وأي سلوكيات تصدر عنه، وهذا الدور يسمى في التربية الإسلامية "المراقبة"، والتي يستطيع المرشد الاجتماعي القيام بها بطريقة أكثر كفاءة من غيره من المعلمين، وذلك لأسلوب إعداده، ولطبيعة عمله التي تتطلب متابعة التلاميذ والتقرب منهم لمعرفة سلوكياتهم والأساليب التي يتربى عليها في البيت[2].

وقد أشار الإمام الغزالي إلى مراقبة المتعلم بقوله: "بل لم يزل علماء السلف رحمهم الله يتفقدون أحوال من يتردد إليهم، فلو رأوا منه تقصيراً في نفلٍ من النوافل أنكروه، وتركوا إكرامه، وإذا رأوا منه فجوراً، واستحلال حرام هجروه، ونفوه من مجالسهم"[3].

(١) رواه مسلم، في صحيحه شرح النووي، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، حديث رقم (٢٥٩٣).

(٢) ناجح، محمد، دور مؤسسات التربية من الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص٢١٠.

(٣) الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، المجلد الخامس، مرجع سابق، ص١٨.

ثانياً: إعادة النظر في المناهج التربوية

تقتضي عملية إعادة النظر بالبرامج التربوية إعادة تصميم المناهج بصفة تتناسب مع درجة نضج وقدرات الدارسين وتوفير نظام مدرسي تفاعلي تعاوني.

كما يجب أن تشمل عملية إعادة النظر في المناهج الدراسية ضرورة تضمين القيم الإسلامية التي تنفر من العنف بشتى صوره ومسألة الهيئة التدريسية نفسها ليصبح المعلمون يمثلون المثل الأعلى الذي يُحتذى به في نظر الدارسين. كما يمكن إشراك أولياء أمور التلاميذ في تسيير المدرسة عن طريق إقامة جمعيات للأولياء لتدارس المشاكل التي تحدث داخل المدرسة والنماذج السلوكية التي تصدر عن أبنائهم[1].

ثالثاً: العمل بالإرشاد الأسري التربوي

وذلك عن طريق الزيادة في عدد المرشدين الاجتماعيين وإلحاقهم بالمدارس التي يؤمها أطفال المجتمعات المعروفة بالأعراض الانحرافية بحيث تحظى المناطق المهيأة للعنف بعدد أكبر من المرشدين الاجتماعيين لتقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة إلى الأسر المهددة بخطر إساءة معاملة الأطفال والزوجات.

(١) عسوس، عمر، دور المدرسة في الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص٢٣٠.

المسجد

إن المسجد في الإسلام من أهم الدعائم التي يقوم عليها تكوين الفرد المسلم وبناء المجتمع المسلم في كل العصور، ولا يزال المسجد أقوى الأركان الأساسية لتكوين الفرد والجماعة، وتكوين المجتمع المسلم الراقي في حاضر المسلمين فلا يمكن للفرد أن يتربى روحياً، وإيمانياً، وخلقياً، واجتماعياً بغير المسجد، فله أهمية وأثر في حياة الأمة المسلمة ودور في تربية الأجيال وتنشئتها.

ولقد أورد سعيد إسماعيل علي عبارات أشار بها ابن تيمية إلى وظائف المسجد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وهي " وكانت مواضع الأئمة ومجامع الأمة هي المساجد، فإن النبي صلى الله عليه وسلم، أسس مسجده المبارك على التقوى، ففيه الصلاة والقراءة والذكر، وتعليم العلم والخطب، وفيه السياسة وعقد الألوية والرايات، وتأمير الأمراء، وفيه يجتمع المسلمون بما أهمهم من أمر دينهم ودنياهم[١].

والمسجد الذي نتحدث عنه في عهد الرسول وعصر الخلفاء وسائر العصور الزاهرة، فقد كانت بمثابة خلية نحل تدور فيها الأعمال وأنشطة الحياة، ولكن مع مرور الزمن أصبحت أنشطته تتناقض وأعماله تنضب ورسالته تنطوي بما أحدث الناس من مؤسسات أخرى في مجالات النشاط والعمل.

---

(١) سعيد إسماعيل علي، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢١٥.

لقد أصبح المسجد المعاصر في كثير من بلاد الإسلام من جراء ذلك التدخل من السلطان وضعف القائمين عليه لا يقوم إلاَّ بمهمتين:[1] أولهما: إقامة الصلاة، ثانيهما: الوعظ العام فقلما تقام دروس العلم التي يتخرج منها العلماء والأعلام كما كان في العصور الأولى.

ويعد المنبر أكبر مؤسسة لتوجيه الإعلام وهو أخطر مؤسسة إعلامية اعتمدها الإسلام للمسلمين ليرسلوا من خلاله التوجيهات والإرشادات والنصائح لمختلف شؤونهم وأحوالهم الدينية والدنيوية لجميع الناس[2].

إن المنبر ليس كما بتوهمه البعض قاصراً على خطبة الجمعة والمناسبات الدينية مثل الاستسقاء والكسوف والخسوف بل المعهود في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أنه وضع لتوجيه المجتمع في كل شأن من شؤون الحياة الدينية والدنيوية، فلقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم، يرتقي المنبر لأي أمر اجتماعي يريد توعية المجتمع منه في المناسبات المختلفة والأحداث المستجدة والقضايا الاجتماعية الطارئة عند الحاجة، فعن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فقال يا رسول الله إن سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها قال فصعد الرسول صلى الله عليه وسلم المنبر فقال: "يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما إنما الطلاق لمن أخذ بالساق"[3].

---

(١) الو شلي، عبد الله قاسم، المسجد ونشاطه الاجتماعي، على مدار التاريخ، بيروت مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٩٠م، ص٢٨٧.

(٢) الخطيب، إبراهيم ياسين وآخرون، أثر وسائل الإعلام على الأطفال، عمان، الدار العلمية للنشر، ٢٠٠١، ص١٦.

(٣) رواه ابن ماجه، في سننه، كتاب الطلاق، باب طلاق العبد، حديث رقم (٢٠٧٢)، وقال الألباني حديث حسن.

وهنا يأتي دور الموجه "الخطيب" قائد المسجد والمسؤول عن كل نشاط يجب أن ينبثق عنه، في إعلام جماهيره ووعظهم وإرشادهم بواسطة الخطبة عن أوضاع المجتمع والأمراض التي تغزو الأمة وكيفية علاجها فيكون الخطيب قد ساهم في توجيه الناس إلى فكرة أو الابتعاد عن غرض وهذا هو الهدف من الخطبة.

ويسهم الخطيب في التخفيف من ظاهرة العنف الأسري بما يقوم به من توعية الناس من هذه الظاهرة من خلال استثارة الوازع الديني في نفوس المربي ومن يقومون على العملية التربوية، فالله عز وجل خلق الإنسان وأوجد فيه وازعاً دينيا ينظم علاقته بكونه وببني جنسه من بني البشر، وقد كان لهذا الوازع الديني الأثر الأكبر في ترسيخ معاني الخير في نفوس المربين ومن يقومون على العملية التربوية.

إن الوازع الديني الذي يختلج في كيان الإنسان يدفعه إلى الالتزام بما يجب عليه من حقوق وواجبات ويدفعه هذا إلى استخدام أفضل الأساليب والوسائل في تربية من يقوم على تربيتهم، ولذلك يمكن أن يستثير الخطيب الوازع الديني لدى الآباء والمربين الذين يقومون على العملية التربوية من خلال:

أولاً: استثارة حب المربي في الحصول على الأجر والثواب من الله تعالى

إن من أهم الوسائل التي يمكن أن يتحصل المربي من خلالها على الأجر والثواب هي قيامه بالمسؤولية تجاه أسرته، فالمسؤولية تعب ونصب وصبر ومعاناة وتحمل للمشاق والواجبات، فقيام المربي بمسؤوليته تجاه زوجته وأبنائه

يـؤجر عليـه، قـال تعـالى: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾[1].

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ[2].

وعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). قَالَ أَبو قِلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ أَبو قِلَابَةَ وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعِفُّهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمْ اللَّهُ بِهِ وَيُغْنِيهِمْ[3].

واستخدام المربي للرفق في تعامله مع من يقوم على تربيتهم هو أيضا طريق من طرق الحصول على الأجر والثواب من الله تعالى، فعن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٩٥.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، حديث رقم (١٤١٨).

(٣) رواه مسلم، في صحيحه شرح النووي، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملو، حديث رقم (١٩٩٤).

يا عائشة أرفقي فإنَّ اللَّهَ إذا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا دَلهم على باب الرِّفْقَ)[1]، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ)[2].

ثانياً: استثارة خوف المربي من إيقاع العقوبة عليه من قبل الله

إن المربي المسلم حريصٌ كل الحرص على إرضاء الله تعالى وهو أشد حرصاً في البعد عما يوصل إلى عقابه وعذابه، ولذا فإن استثارة الوازع في قلب المربي المسلم تجعله يسير في طريق الالتزام بالواجبات والحقوق الموكلة إليه تجاه أسرته، فعنْ وَهْبَ بْنَ جَابِرٍ قال إِنَّ مَوْلًى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَهُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ هَذَا الشَّهْرَ هَاهُنَا بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ لَهُ تَرَكْتَ لِأَهْلِكَ مَا يَقُوتُهُمْ هَذَا الشَّهْرَ قَالَ لا قَالَ فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَاتْرُكْ لَهُمْ مَا يَقُوتُهُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضِيعَ مَنْ يَقُوتُ "[3].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ: مِمَّنْ أنت. فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ فَقَالَ مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ

---

(١) رواه أحمد، في مسنده، ج٦، ص١٠٤-١٠٥، إسناده حسن، انظر: الزين، مسند الإمام أحمد، القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٥، حديث رقم (٢٤٦١٥)، ج١٧، ص٤١٥.

(٢) رواه الترمذي، في سننه، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس، حديث رقم (١٩٨٩)، وقال الترمذي حديث حسن صحيح، انظر: الترمذي، سنن الترمذي، الجامع الصحيح، ج٣، ص٢١٧.

(٣) رواه أحمد، في مسنده، ج٢، ص١٦٠، إسناده صحيح، انظر الزين، حديث رقم (٦٤٩٥)، ج٦، ص٤٠٧.

الْبَعِيرَ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ)(١).

وعندما يذهب الأفراد إلى المساجد ويجدون العلماء العاملين الذين عندهم فقه في دين الله يشرحون لهم مبادئ الإسلام على حقيقتها ويبينون الأدلة ويجمعون بين ما قد يظهر من التعارض ويوضحوا لهم طريق الوسط التي لا إفراط فيها ولا تفريط فتكون تلك التعاليم الإسلامية مصدر أمن للأسرة لا مصدر عنف(٢).

دور وسائل الإعلام

يعرف الإعلام بأنه: "تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم"(٣).

---

(١) رواه مسلم، في صحيحه شرح النووي، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية، حديث رقم (١٨٢٨).

(٢) قادري، عبدالله بن احمد، دور المسجد في التربية، جدة، دار المجتمع، ١٩٨٧، ص١٦١.

(٣) حلمي، إسماعيل، دور وسائل الإعلام في مكافحة المخدرات، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤، ص٧١.

وسواء كانت الوسائل الإعلامية مقروءة أو مسموعة أو مرئية فإن الغاية الإعلامية تتمثل في المضمون، الذي تقدمه هذه الوسائل، ومدى مسايرته لروح العصر والفاعلية الموضوعية والأبعاد التثقيفية والشكل الفني الجميل والملائم فيه، ويتم نقد الجهاز الإعلامي وتقويمه عموماً إيجابا وسلباً في الأساس على هذا المفهوم[1].

وللوسائل الإعلامية ميزات كثيرة لا تكاد تتوفر لدى غيرها من مؤسسات التربية، ذلك أن وسائل الإعلام تعد الأكثر إثارة وجاذبية والأكثر انتشاراً، ولها القدرة على مخاطبة قطاع الأميين ممن لا يجيدون القراءة والكتابة.

وأدى توفر مثل هذه المميزات في وسائل الإعلام إلى لعبها دوراً بارزاً في مجال نشر القيم والأفكار والاتجاهات، وإبراز بعض الأنماط الثقافية السائدة في دول عديدة، وبالتالي ساعدت هذه الوسائل على تعريف أفراد مجتمع ما بعادات وقيم المجتمعات الأخرى من حولهم[2].

وقد أشار رجب[3] إلى ضرورة التنسيق بين مؤسسات التربية الرسمية وبين وسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة والعنف فقال: "إذا كانت المدرسة هي المؤسسة المباشرة للتربية والتعليم، فإن تأثيرها في تنمية الوقاية من الجريمة قد يتضاءل إذا كانت مؤسسات أخرى كوسائل الإعلام تعمل في الاتجاه المضاد، فالمدرسة تلقن وتربي ولكنها لا تتميز بالجاذبية التي تتميز بها السينما، أو التلفاز أو الإذاعة مثلاً، لذلك ينبغي ألا تغفل أية استراتيجية

(١) الخطيب، إبراهيم ياسين وآخرون، أثر وسائل الإعلام على الطفل، مرجع سابق، ص١٢.

(٢) ناجح، محمد، دور مؤسسات التربية من الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص٢٣١.

(٣) رجب، مصطفى، دور السياسة التربوية في الوقاية من الجريمة، كلية التربية، جامعة أسيوط، ١٩٩٢، ص٦٥-٦٦.

تربوية وقائية دور وسائل الإعلام لأنها بحكم طبيعتها أكثر جاذبية وأكثر قدرة على التأثير الجماهيري.

ويمكن لوسائل الإعلام التخفيف من ظاهرة العنف الأسري عن طريق:

أولاً: أن يكون الإعلام إسلاميا

ولكي يكون الإعلام إسلاميا ينبغي تحقيق ما يلي[1]:

١. أن تعكس وسائل الإعلام من خلال ما تقدمه من مادة إعلامية مبادئ وأخلاقيات الدين الإسلامي، مع التركيز على القيم الداعية إلى نبذ جميع صور الانحراف والسلوك العنيف، وتأكيد القيم الدالة على الرفق والتسامح والحرص على صالح الآخرين والصالح العام.

٢. الاعتماد على السيرة الإسلامية في إعداد المسلسلات القصصية والمواقف الإنسانية المشرقة من بطولات وتضحيات في سبيل الرقي بالمستوى الإنساني، ومحاربة ارتكاب الجرائم والاستهانة بحقوق الإنسان.

٣. التصدي للقيم الوافدة التي تتعارض مع القيم الإسلامية بالاستعانة برجال الفكر الإسلامي والثقافة الإسلامية.

ثانياً: تكثيف إذاعة البرامج الدينية

بحيث لا ينفصل ما يدعو إليه البرنامج الديني عن باقي الأعمال المعروضة، فلا ينبغي أن يدعو برنامج إلى عدم العنف والقسوة على الزوجة

---

(١) ناجح، محمد، دور مؤسسات التربية من الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص٢٤٤-٢٤٥.

والأطفال ثم يذاع فيلم أو برنامج يحتوي على العديد من المشاهد العنيفة التي تدعو الزوج إلى أن يكون عنيفاً مع أهل بيته.

ثالثاً: الإكثار من الندوات والمحاضرات التي تساهم في التخفيف من هذه الظاهرة

عندما تقوم وسائل الإعلام بتسليط الضوء على الظواهر التي تضر في الفرد والمجتمع كظاهرة العنف الأسري من خلال بيان أسبابها وآثارها على الفرد والمجتمع، وكيفية التخلص من هذه الظاهرة وبيان الحلول المناسبة لها، عند ذلك تكون وسائل الإعلام قد ساهمت في التخلص من هذه الظاهرة.

* * * * *

الخاتمة

- النتائج:

لقد توصلت الدراسة الحالية إلى النتائج التالية:

- أن العنف الأسري: شكل من الأشكال المتعددة للعنف المادي والمعنوي الذي يوجه لأحد أفراد العائلة من قبل المسيطرين عليها باستعمال القوة، أو خلل في السلوكات للأقوياء داخل محيط الأسرة مما يؤدي إلى استخدام القوة ضد من هم بحاجة للمساعدة والإرشاد.
- للعنف الأسري دوافع متعددة منها ما هو نفسي ومنها ما هو اجتماعي ومنها ما هو اقتصادي.
- للعنف الأسري أشكال متعددة منه الجسدي، والجنسي، واللفظي ومنه الاجتماعي.
- للعنف الأسري آثار تعود بالضرر على الزوجة والأطفال والأزواج سواء أكانت هذه الآثار محسوسة أم غير محسوسة، كانعدام الثقة بالنفس والانطواء والعزلة والقلق والاكتئاب، والكسور والجروح والحروق وتفكك الأسرة وتشرد الأبناء وغيرها.
- تشير معظم الحالات التي تم ذكرها في البحث أن تدني المستوى الثقافي للأزواج زاد من احتمالية وقوع العنف الأسري.

- عمل الإسلام على وضع حدود ومقومات العلاقات الأسرية ليحيطها بسياج من الحصانة مما يدفع كل الأطراف في الأسرة بالإحترام المتبادل بينهم ليعزز بذلك ترابط الأسرة.
- تصدى الإسلام لمشكلة العنف الأسري بطريقتين وقائي حيث دعا إلى سيادة السكينة والطمأنينة بين الأزواج ليتفادى وقوع حالات العنف، وفي حال وقوعها وضع الإسلام العلاج من خلال النصح والإرشاد والتوجيه للزوجين وتعريف كل منهما بحقوق الآخر ليقضي الإسلام بذلك على هذه المشكلة أن وجدت.
- للمؤسسات التربوية دور في الإرشاد والتوجيه والوقاية من ظاهرة العنف الأسري من خلال التربية الإيمانية للأفراد وتعريفهم بالواجبات المناطة على عاتقهم وبيان أهمية دور الأسرة في بناء المجتمع ليتفاعل معها الأفراد بكل حيوية.

- التوصيات:

وفي ضوء النتائج التي توصلت إليها أوصي بما يلي:

- على الحكومات تفعيل دور مراكز الإرشاد والتوعية في علاج العنف الأسري.
- دعوة المجالس التشريعية إلى إصدار العقوبات الصارمة والرادعة بحق من يمارس العنف الأسري.

- استمرارية الرعاية والإرشاد اللازمين في المجتمع وتوفير الدعم اللازم لضحايا العنف الأسري والتثقيف حول كيفية التعامل مع مثل هذه القضايا.

- توجيه المؤسسات الإعلامية إلى بيان الآثار السلبية الخطيرة الناتجة عن ممارسة العنف الأسري في حياة الأسر والأفراد والمجتمعات.

- نشر برامج حقوق الإنسان لا سيما المتعلقة بالأطفال والنساء عبر وسائل الاتصال المختلفة "وسائل الإعلام، المؤسسات التعليمية، المؤسسات الدينية".

- التركيز على الرعاية اللاحقة لضحايا العنف الأسري لا سيما الرعاية النفسية للنساء والأطفال وذلك بإنشاء مراكز للرعاية النفسية تقدم العلاج والاستشارات للضحايا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس

الآيات والأحاديث

❖ فهرس الآيات ❖

❖ فهرس الأحاديث ❖

الرقم	طرف الحديث	المصدر	رقم الحديث	الصفحة
٢٦.	إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله	البخاري	٥٣٥١	١٣٤
٢٧.	لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد	البخاري	٥٢٠٤	١٥٩
٢٨.	إني قد رزقت حبها	مسلم	٦٢٢٨	١٤٠
٢٩.	ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها	أحمد	ج٦، ص١١٨	١٤١
٣٠.	من ابتلي من هذه البنات بشيء	البخاري	١٤١٨	١٨٥
٣١.	أفضل دينار ينفقه الرجل	مسلم	١٩٩٤	١٨٥
٣٢.	يا عائشة ارفقي فإن الله	أحمد	ج١٧، ص٤١٥	١٨٦
٣٣.	الراحمون يرحمهم الرحمن	الترمذي	١٩٨٩	١٨٦
٣٤.	كفى بالمرء إثماً أن يُضَيِّع من يقوت	أحمد	ج٦، ص٤٠٧	١٨٦
٣٥.	اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا	مسلم	١٨٢٨	١٨٧
٣٦.	إذا قاتل أحدكم فليتجنب الوجه	البخاري	٢٤٢١	١٥٣
٣٧.	من أشار إلى أخيه بحديدة	مسلم	٢٦١٦	١٥٣
٣٨.	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا	مسلم	١٤٠١	١٥٦
٣٩.	قم أبا تراب قم أبا تراب	البخاري	٢٤٢٢	١٦٥
٤٠.	من بدل دينه فاقتلوه	البخاري	٢٧٩٤	١٣٧
٤١.	اتقوا الله في النساء	أبو داود	١٦٢٨	١٥٠
٤٢.	يا أبا ذر أعيّرته بأمه	البخاري	٣٠	١٥٧
٤٣.	تخلف كعب بن مالك في غزوة تبوك	البخاري	٤٤١٨	١٥٨
٤٤.	أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من قبلي	البخاري	٤٣٨	١٧٠
٤٥.	يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته	ابن ماجه	٢٠٧٢	١٨٣
٤٦.	خذي ما يكفيك وولدك	البخاري	٧١٨٠	١٦٧
٤٧.	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	البخاري	٢٤٧٢	١٣٥
٤٨.	لا تصاحب إلاّ مؤمناً	الترمذي	٢٥٠٦	٢٠١
٤٩.	تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء	البخاري	٥٠٨٢	١٨٧
٥٠.	أن تطعمها إذا طعمت	أبو داود	١٨٣٢	٢٤

المراجع

- آبادي، محمد شمس الحق العظيم، **عون المعبود شرح سنن أبي داوود** تحقيق عبدالرحمن أحمد محمد عثمان، بيروت، دار الفكر، ط٣، ١٩٧٩م.
- إبراهيم، معوض عوض، **الإسلام والأسرة**، بيروت دار النشر للجامعيين، ١٩٦٠م.
- إبراهيم، مصطفى؛ وعبدالسلام، هارون، **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، طهران، المكتبة العلمية، ج٢، (د.ت).
- الإبراهيم، محمد عقلة، **الإسلام حقيقته وموجباته**، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ١٩٨٢م.
- ــــــــ **تربية الأولاد في الإسلام**، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ١٩٩٠م.
- ــــــــ **نظام الأسرة في الإسلام**، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط٢، ج٢، ١٩٨٩م.
- أبو حيدان، يوسف عبدالوهاب، **العلاج السلوكي لمشاكل الأسرة والمجتمع**، الإمارات-العين، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٠١م.
- أبو حوسة، موسى محمود، **نظام الأسرة في الإسلام**، عمان، دار القدس، ١٩٨٨م.
- أبو ليلى، فرج محمود، **الزواج وبناء الأسرة**، لبنان، دار الجنوب للطباعة، ١٩٩٧م.
- أبو ليلى، فرج محمود، **الزواج وبناء الأسرة**، لبنان، دار الجنوب، ١٩٩٧م.
- أحمد، سهير كامل، وشحاتة سليمان أحمد، **تنشئة الطفل وحاجاته بين النظرية والتطبيق**، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٢م.
- الأسمر، أحمد رجب، **فلسفة التربية في الإسلام انتماء وارتقاء**، عمان، دار الفرقان، ١٩٩٧م.
- الأصبحي، الإمام مالك بن أنس، **المدونة الكبرى**، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبدالرحمن بن قاسم، بيروت، دار الفكر، ج٢، ١٩٣٨م.
- الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين محمود، **روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ج٥، (د.ت).

- ابن عاشور، عياض، العنف والسياسة في الإسلام، **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، المجلد الثالث، العدد ٣، ١٠-٢٤.
- ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، مادة عنف، تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة: البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٧١م.
- ابن قدامة، أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد المقدسي، **المغني**، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، ١٩٨١م.
- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبدالله، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، الكويت، مكتبة المنار الإسلامية، ج٥، ١٩٧٩.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، **تفسير القرآن العظيم**، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط٥، ١٩٩٦م.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، **قصص الأنبياء**، دمشق، دار الخير، ١٩٩٤م.
- ابن منظور، جمال الدين، **لسان العرب**، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٩٣م.
- الاستنبولي، محمود مهدي، كيف نربي أطفالنا، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٥.
- اسعد، يوسف ميخائيل، **الشباب والتوتر النفسي**، القاهرة، دار غريب، ١٩٨١م.
- بدوي، أحمد، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، بيروت، مكتب لبنان، ١٩٧٨م.
- بديوي، يوسف علي، **تهذيب الخلق الإسلامي الكاملة**، بيروت، دار مؤسسة علوم القرآن، ١٩٩٩م.
- بلات، توماس، مفهوم العنف – وصفه وتفنيده، ترجمة سعاد الطويل، **المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية**، اليونسكو، المجلد٢٣، العدد٣، ١٩٩٢م.
- بلقزيز، عبدالإله، **العنف والديمقراطية**، بيروت، دار الكنوز الأدبية، ٢٠٠٠م.
- البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، **المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإسلامي**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م.

- بيكدلي، محمد حسن ضيائي، **علم النفس التحليلي،** ترجمة محمد صالح علي، إيران، مطبعة الإسماعيليان، ١٤١٢هـ.
- بيومي، محمد محمد، **سيكولوجية العلاقات الأسرية**، القاهرة، دار قباء، ٢٠٠٠م.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، **سنن الترمذي،** تحقيق عبد الرحمن بن عثمان، بيروت، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٣م.
- التل شادية، التفكك الأسري دعوة للمراجعة، **سلسلة كتاب الأمة**، الدوحة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، العدد ٨٣، ٢٠٠١م.
- التميمي، عزالدين الخطيب، **دور الإسلام في معالجة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية للأسرة،** عمان: المركز الإسلامي الثقافي الإسلامي، وزارة الأوقاف، ١٩٨٧م.
- توق، محي الدين، وعباس علي، أنماط رعاية اليتيم وتأثيرها على مفهوم الذات في عينة من الأطفال في الأردن. **مجلة العلوم الاجتماعية،** المجلد التاسع، العدد٣، ١٩٨٨م.
- التومي، محمد، **العقد النفسية وموقف الإسلام منها نحو سيكولوجية إسلامية،** تونس، د.ن، ١٩٧٩م.
- التير، مصطفى عمر، الأسرة العربية والعنف، ملاحظات أولية، **الفكر العربي،** بيروت، المجلد ١٧، العدد ٨٣، ١٩٩٦م.
- جمال الدين محمد محمود، **المرأة المسلمة في عصر العولمة**، القاهرة، دار الكتاب المصري، ٢٠٠١م.
- الجابر، أمينة، التفكك الأسري الأسباب والآثار، **سلسلة كتاب الأمة،** قطر الدوحة، العدد٨٣، ٢٠٠١م.
- الجاعوني، خلود، **مشكلات اجتماعية وحلولها،** محاضرات وندوات ودراسات الجمعية الوطنية لأصدقاء الشرطة الأردنية، ١٩٩٨م.
- جرادات، صالح أحمد، **حقوق المرأة في الإسلام،** عمان، مطابع وزارة الثقافة، ٢٠٠٠م.

- الجقندي، عبد السلام عبد الله، **التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة**، دمشق، دار قتيبة، ٢٠٠٣م.
- الحاج أحمد، غنان، **العنف الأسري ضد الطفل في المجتمع الأردني**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٩٩م.
- الحديدي، مؤمن، **أنماط العنف البدني ضد الطفل**، عمان – الأردن، منظمة اليونيسيف، ١٩٩٨م.
- الحديدي، مؤمن، جهشان، هاني، **العنف الأسري**، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري، ٢٠٠١م.
- حسين، محمد عبدالمؤمن، **مشكلات الطفل النفسية**، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، (د.ت).
- حسين، أحمد فراج، **أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية**، الدار الجامعية، القاهرة، (د.ت).
- حسين، محمد عبدالمؤمن، **مشكلات الطفل النفسية**، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، (د.ت).
- حلمي، إجلال إسماعيل، **العنف الأسري**، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، ١٩٩٩م.
- ـــــــ **دور وسائل الإعلام في مكافحة المخدرات**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.
- حمدان، عنان جميل فريد، **إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية، دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من الأسر في لواء طولكرم**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٩٩م.
- الحياري، حسن، **أصول التربية في ضوء المدارس الفكرية إسلامياً وفكرياً**، الأردن، إربد، دار الأمل، ١٩٩٣م.
- الخداش، **المهذب المستفاد لتربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة**، عمان، المكتبة الإسلامية، ٢٠٠٠م.
- خرفان، عثمان شحادة، **المحبة وآثارها التربوية في الإسلام**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، ٢٠٠٣م.

- الخطيب، إبراهيم ياسين وآخرون، **أثر وسائل الإعلام على الأطفال**، عمان، الدار العلمية للنشر، ٢٠٠١م.
- الخولي، سناء، **الأسرة والحياة العائلية**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٦.
- دار المشرق، **المنجد في اللغة والإعلام**، بيروت، ط٢٩، ١٩٨٦.
- دبابنه، ميشيل، ومحفوظ نبيل، **سيكولوجية الطفولة**، عمان، دار المستقبل للنشر، ١٩٨٤م.
- دراغمة، ريما، **العنف الأسري على النفسية للمرأة الفلسطينية**، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، جامعة القدس، القدس، ٢٠٠٢م.
- دينسوف، ف.، **نظريات العنف في الصراع الأيدلوجي**، ترجمة: سحر سعيد، دمشق، دار دمشق، ١٩٨٢م.
- راجح، أحمد عزت، أصول علم النفس، (د.ب)، ط٢، ١٩٥٥م.
- ربيع، محمد شحاته، **علم النفس الجنائي**، القاهرة، دار غريب، ١٩٩٥م.
- رجب، مصطفى، **دور السياسة التربوية في الوقاية من الجريمة**، كلية التربية، جامعة أسيوط، ١٩٩٢م.
- رشوان، حسين عبد الحميد أحمد، **الأسرة والمجتمع**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٣م.
- ـــــــــــ **الطفل دراسة في علم الاجتماع النفسي**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ط٢، ١٩٩٩م.
- الرفاعي، نعيم، **الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف**، دمشق، جامعة دمشق، ط٦، ١٩٨٧م.
- الزحيلي، وهبة، **الفقه الإسلامي وأدلته**، دمشق، دار الفكر، ط٤، ١٩٩٧م.
- ــــــ **الأسرة المسلمة في العالم المعاصر**، بيروت، دار الفكر، ٢٠٠٠م.
- الزركشي، بدر الدين، **أعلام المساجد في أحكام المساجد**، بيروت، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٧٥م.

- الزعبلاوي، محمد السيد حمد، **الأمومة في القرآن الكريم والسنة النبوية**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٥م.
- الزعبي، يحيى، **أثر العوامل الديمغرافية للمستوى الاقتصادي وثقافة الوالدين ونوع التعليم ومفهوم الذات لدى طلاب الصف الأول الثانوي في مدينة اربد**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، ١٩٩٩م.
- الزنتاني، عبدالحميد، **المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام**، بيروت، مؤسسة الريان، ٢٠٠٠م.
- زهران، حامد عبدالسلام، **الصحة النفسية والعلاج النفسي**، القاهرة، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٨م.
- الزهراني، مسفر بن سعيد بن محمد، **التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن والسنة**، السعودية، ١٤٢١هـ.
- الساهي، شوقي عبده، **الخلافات الزوجية ومعالجتها في الشريعة الإسلامية**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ٢٠٠١م.
- السدحان، عبدالله ناصر، الترويج وعوامل الانحراف رؤية شرعية، **مجلة الأمة**، قطر الدوحة، العدد٨٧، ٢٠٠١م.
- السرطاوي، محمود، **شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني**، عمان، دار العدوي، ١٩٨١م، المادة ١٢٣، رقم ٦١، لسنة ١٩٧٦م.
- سعادة، إبراهيم، **الإسلام وتربية الإنسان**، الأردن، مكتبة المنار، ١٩٨٥م.
- سعيد إسماعيل علي، **معاهد التربية الإسلامية**، القاهرة، دار الفكر العربي، د.ط، ١٩٨٦م.
- سليمان، عبد المنعم سليمان، **أصول علم الإجرام القانوني إشكاليات تأصيل علم الإجرام**، الإسكندرية، الجامعة الجديدة، ٢٠٠١م.
- السمري، عدلي، **العنف داخل الأسرة، تأديب مشروع أم انتهاك محظور**، مصر، الأزاريطة، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠١م.

- سنيورة، رندة، عبد الهادي ريم، **العنف ضد المرأة ظاهرة عامة أم خاصة**، رام الله، مؤسسة الحق، ١٩٩٤م.
- الشربيني زكريا أحمد، ومنصور، عبدالحميد سيد، **الأسرة على مشارف القرن الحادي والعشرين**، القاهرة، دار الفكر، ٢٠٠٠م.
- الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٠م.
- الشرنباصي، رمضان علي السيد، **أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية**، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢م.
- شفيق محمد محمد، **الجريمة والمجتمع**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٠م.
- شقير، زينب محمود، تقدير الذات والعلاقات الاجتماعية المتبادلة والشعور بالوحدة لدى عينة من تلميذات المرحلة الإعدادية في كل من مصر والسعودية، **مجلة العلوم الاجتماعية**، المجلد٢١، العدد١، ١٩٩٣م.
- ـــــــ، **الشخصية السوية والمضطربة**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ط٢، ٢٠٠٢م.
- صافي، موسى، **دور وزارة التنمية في الحد من العنف الأسري**، ورقة عمل مقدمة إلى ورشة العنف الأسري خلال ٢-٤/١/٢٠٠١، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء، ٢٠٠١م.
- صالح، قاسم حسين، **التلفزيون والأطفال**، (د.ت) (د.ط)، ص٧٤.
- الصقور، صالح خليل، **آثار التفكك الأسري على النظام الاجتماعي العام**، عمان، دار زهران، ٢٠٠٣م.
- الصنيع، صالح بن إبراهيم بن عبداللطيف، **نحو علم نفس إسلامي التدين وعلاج الجريمة**، الرياض، مكتبة الرشد، ١٩٩٨م.
- ـــــــ **التدين وعلاج الجريمة**، الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٩٩٨م.

- الصيرفي، إيمان السعد إبراهيم، **مظاهر العدوان لدى الأطفال الذكور وعلاقتها بعمل المرأة**، رسالة ماجستير غير منشورة، مصر، جامعة عين شمس، ١٩٩٠م.
- الصيمري، مجيد، **الزواج في الإسلام وانحراف المسلمين عنه**، بيروت، الدار الإسلامية، ط٤، ١٩٨٦م.
- طبارة، عفيف، **مع الأنبياء في القرآن**، بيروت، دار اعلم، ط١٧، ١٩٩٨م.
- الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، **تفسير الطبري**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.
- طقش، حنان محمود، **مدى فاعلية برنامج إرشادي لإكساب استراتيجيات للتعامل مع العنف الأسري لدى عينة من طالبات المرحلة الثانوية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢م.
- طه، أحمد حسن، **مدى حرية الزوجين في التفريق قضاءً**، لندن، دار الحكمة، ٢٠٠٢م.
- طهطاوي، علي أحمد عبدالعال، **الأبرار بأحكام الخلع والطلاق والظهار**، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م.
- الطيب، محمد عبدالظاهر، **مشكلات الأبناء وعلاجه من الجنين إلى المراهق**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ط٢، ١٩٩٤.
- عبد العاطي، السيد وآخرون، **علم اجتماع الأسرة**، مصر، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠م.
- عباس، فضل حسن، **قصص الأنبياء**، عمان، دار الفرقان، ٢٠٠٠م.
- عبدالخالق، عبدالرحمن، **الزواج في ظل الإسلام**، تونس، الدار السلفية، ط٣، ١٩٨٨م.
- عبدالدايم عبدالله، **التربية عبر التاريخ**، بيروت، دار العلم للملايين، ط٥، ١٩٨٤م.
- عبدالفتاح، تركي موسى، **التنشئة الاجتماعية من منظور إسلامي**، الإسكندرية، المكتب العلمي، ١٩٩٨م.
- عبدالله، عادل فتحي، **بيوتنا كما يجب أن تكون**، الإسكندرية، دار الإيمان، ٢٠٠٣م.

- عبدالمجيد بن مسعود، التفكك الأسري، الأسباب والعواقب والحلول، **كتاب الأمة**، العدد٨٥، ١٤٢٢هـ.
- عبد المعطي، حسن مصطفى، **الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، الأسباب والتشخيص والعلاج**، القاهرة، مكتبة القاهرة، ٢٠٠٣م.
- عبدالمنعم، ماجد، **تاريخ الحضارة الإسلامية**، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٣م.
- عبدالوهاب، ليلى، **العنف الأسري والجريمة والعنف ضد المرأة**، دمشق، دار المدى للثقافة والنشر، ١٩٩٤م.
- عبيدات، أنسام علي أحمد، **النظام المالي للأسرة مصادر دخل الأسرة، مجالات انفاقه، وضوابطه**، رسالة ماجستير غير منشورة، إربد، جامعة اليرموك، ١٩٩٧م.
- عبيدات، محمود سالم، **التفريق بين الزوجين بسبب العيوب**، عمان، المكتبة الوطنية، ١٩٩٧م.
- عرسان، عبد اللطيف، تشرد الأطفال مشكلة تؤرق ضمير العالم، **مجلة الحياة**، لبنان، العدد الثامن والخمسين، السنة الخامسة، رمضان ١٤٠٧هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، المكتبة العصرية، ٢٠٠١م.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، **الفروق اللغوية**، تعليق: محمد باسل، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠.
- عسوس، عمر، دور الأسرة والمدرسة في الوقاية من الجريمة، **مجلة الفكر العربي**، ، بيروت، لبنان, العدد٣، ١٩٩٦م.
- العضايلة، لبنى مخلد عطا الله، **خصائص الأسر الفقيرة ومشكلاتها في المجتمعات المحلية والحضرية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠٠١م.
- عطا، عبد القادر، **هذا حلال وهذا حرام**، القاهرة، دار الاعتصام، ١٩٨٠م.
- عطية، عبدالحميد، **مجالات الخدمة الاجتماعية**، الأزاريطة، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠م.

- عفيفي، محمد بن يوسف، العقاب البدني في التربية، رؤية إسلامية، **المجلة التربوية**، جامعة الكويت، العدد التاسع والأربعون، المجلد الثالث عشر، ١٩٩٨م.
- العقاد، عصام عبد اللطيف، **سيكولوجية العدوانية وترويضها**، القاهرة، دار غريب، ٢٠٠١م.
- عكاش، عبد الكريم، **الإلمام في مختصر تربية الأولاد في الإسلام**، دمشق، دار المحبة، ١٩٩٨م.
- عكاشة، محمود عبد المنان، **كيف نعلم أطفالنا أن يستعملوا انفعالاتهم استعمالاً بناءً**، عمان، دار الأخوة، ٢٠٠٤م.
- علوان، عبد الله ناصح، **تربية الأولاد في الإسلام**، دار السلام، ط٣٨، ٢٠٠٢م.
- عليمات محمد ربيع، **معالجة البطالة في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن، ١٩٩٦م.
- عمارة، محمود محمد، **كيف نربي أولادنا في ضوء الإسلام**، بيروت، ودمشق، دار الخير، ١٩٩٢م.
- العمراني، محمد الكدي، **فقه الأسرة المسلمة**، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م.
- عناني، عبد الحميد وآخرون، **سيكولوجية النمو وطفل ما قبل المدرسة**، عمان، دار صفاء، ٢٠٠١م.
- العيسوي، عبدالرحمن محمد، **سيكولوجية الانحراف والجنوح والجريمة**، بيروت، دار الراتب الجامعية، ٢٠٠١م.
- ـــــــــ، **علم النفس الأسري وفقاً للتصور الإسلامي**، الإسكندرية، دار المعرفة، (د.ت).
- الغبرة، نبيه، **المشكلات السلوكية عند الأطفال**، مقتبس من كتاب الطفل الطبيعي، للطبيب الإنجليزي ايلنفورت، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٧٨م.
- الغزالي، أبو حامد بن محمد بن أحمد الطوسي، **إحياء علوم الدين**، بيروت، دار الهلال، ٢٠٠٤م.
- فايد، حسين علي، **العدوان والاكتئاب في العصر الحديث**، الإسكندرية، المكتب العلمي للكمبيوتر، ٢٠٠١م.

- القتال، إخلاص، **العنف ضد المرأة لدى سيدات متزوجات من مدينة دمشق مفاهيم وآثار صحية،** رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الطب البشري، جامعة دمشق، ٢٠٠٢م.
- فرويد، سيجموند، **القلق،** ترجمة محمد عثمان نجاتي، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٠م.
- فهمي، مصطفى، **الإنسان وصحته النفسية،** القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٧٠م.
- فوزي، إيمان، **في الصحة النفسية**، القاهرة، مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠١م.
- الفيروز أبادي، مجدالدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٩٩٦م.
- الفيومي، أحمد بن محمد، والشناوي، عبدالعظيم، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،** بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٠٠م.
- قادري، عبدالله بن احمد، **دور المسجد في التربية،** جدة، دار المجتمع، ١٩٨٧م.
- ـــــــــــ **أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع**، جدة، دار المجتمع، ١٩٨٨م.
- القرة، محيي الدين، **مفهوم المسجد، بحوث مؤتمر رسالة المسجد**، السعودية، دار عكاظ ١٩٧٥م.
- القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق سالم مصطفى البدري، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.
- قطب، سيد، **في ظلال القرآن،** بيروت، دار إحياء التراث العربي،١٩٨١.
- القهوجي، علي عبدالقادر، والشاذلي فتوح عبدالله، **علم الإجرام والعقاب**، بيروت، الدار الجامعية للطباعة، ١٩٩٨م.
- القيسي، مروان إبراهيم، **دراسات في الأسرة في الإسلام**، عمان، دار الكتب الإسلامية، ١٩٨٥م.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود، **بدائع الصنائع**، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٨٢م.
- الكتاني، فاطمة المنتصر، **الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات عند الأطفال**، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٠م.
- كرزون، أحمد حسين، **مزايا نظام الأسرة المسلمة**، بيروت، دار ابن حزم، ١٩٩٧م.

- الكوراني، محمد علي، **فلسفة الصلاة**، بيروت دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٢م.
- الكيالي، عبد الوهاب، **الموسوعة السياسية**، (د.م)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ج٤ و ج٥، ١٩٨٧م.
- لندال دافيد وف وآخرون، **مدخل إلى علم النفس**، نيويورك، ماكجروهيل، ١٩٨٠م.
- اللويحق، عبدالرحمن، **الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢م.
- محفوظ محمد جمال، **التربية الإسلامية للطفل المراهق**، مصر، دار الاعتصام، (د.ط)، (د.ت).
- محمود، حسن، **الأسرة ومشكلاتها**، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٧م.
- محمود، فهمي مصطفى، وإبراهيم، نورهان، **العنف الأسري في الغروب**، عمان، مؤسسة ابن سينا للبحوث العلمية، ٢٠٠١م.
- مذكور، محمد، **الإسلام والأسرة والمجتمع**، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٦٨م.
- المدني، محمد، **المجتمع الإسلامي كما هو في سورة النساء**، القاهرة، مطبعة مخيمر، ١٩٥٧م.
- مرسي، سعد عبد، **التعليم والفرص المتكافئة، مدخل سيولوجيا التعليم**، القاهرة، دار المعارف الجامعية، ١٩٩٦م.
- مصطفى عبدالواحد، **الأسرة في الإسلام**، جدة، دار البيان، ١٩٨٤م.
- المطوع، جاسم محمد، **الحروف الأبجدية في السعادة الزوجية**، الكويت، مكتبة المنار، ط٢، ١٩٩٨م.
- المعايطة، عاكف، **المرأة والطفل في القوانين الأردنية والاتفاقات الدولية**، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء، ٢٠٠٢م.
- المكتب العالمي للبحوث، **الخلافات الزوجية في نظر الإسلام**، بيروت، دار مكتبة الحياة، ١٩٨٠م.
- منسي، محمود وآخرون، **الصحة النفسية وعلم النفس الاجتماعي والتربية الصحية**، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ج٢، ١٩٩٩م.
- منسي، حسن، **الصحة النفسية**، إربد، الأردن، دار الكندي، ١٩٩٨م.

- موسى، محمد حسني محمد، **الرفق وآثاره التربوية على الفرد والمجتمع**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد، ٢٠٠٢م.
- ناجح، محمد، **دور مؤسسات التربية من الوقاية من الجريمة**، القاهرة، المكتب المصري، ٢٠٠٢م.
- النجيحي، محمد لبيب، **مقدمة في فلسفة التربية**، بيروت، دار النهضة العربية، ط٣، ١٩٨١م.
- ــــــــ، **الأسس الاجتماعية للتربية**، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٩م.
- النحلاوي عبدالرحمن، **أصول التربية الإسلامية**، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط٣، ١٩٩٩م.
- النووي محي الدين يحيى بن شرف، **شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، تحقيق عرفان حسونة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٩م.
- النيال، مايسه أحمد، وأبو زيد، مدحت عبدالحليم، **الخجل وبعض أبعاد الشخصية**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٩م.
- أحمد عمر هاشم ، **الأسرة في الإسلام**، القاهرة، دار قباء للطباعة، ١٩٩٨م.
- الهاشمي، عبدالجيد محمد، **أصول علم النفس العام**، جدة، دار الشروق، ط٢، ١٩٨٧م.
- الهنداوي، علي فالح، والزغول، عماد عبد الرحيم، **مبادئ أساسية في علم النفس**، عمان، دار جنين للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م.
- الهندي، صالح ذياب، **صورة الطفولة في التربية الإسلامية**، عمان، دار الفكر، ١٩٩٠م.
- الوشلي، عبدالله قاسم، **المسجد ونشاطه الاجتماعي**، على مدار التاريخ، بيروت مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٩٠م.
- الوقفي، راضي، **مقدمة في علم النفس**، عمان، المؤسسة الأردنية، ١٩٨٩م.
- ياسين، عطوف محمود، **أسس الطب النفسي الحديث**، بيروت، منشورات بحسون الثقافية، ١٩٨٨م.
- يالجن، مقداد، **بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام**، الرياض، دار المريخ، ١٩٨٧.
- يكن منى حداد، **أبناؤها بين وسائل الإعلام وأخلاق الإسلام**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢م.
- يونس، انتصار، **السلوك الإنساني**، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، ٢٠٠١م.

العنف الأسري

دوافعه وآثاره وعلاجه من منظور تربوي إسلامي



دار الفاروق للنشر والتوزيع
عمان - العبدلي - عمارة جوهرة القدس
تلفاكس: ٤٦٤٠٠٦٤
E-mail: daralfarouq@yahoo.com